الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد بوضياف
كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
قسم التاريخ

الرقم التسلسلي:.....

رقم التسجيل: 1335090570

مشـــــــروع

موريس فيوليت والحركة الوطنية الجزائرية

(1931-1938م)

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في:

شعبة: التاريخ **تخصص: تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر**

إعداد الطـــالب:

عبد الغني جوابريـــي

مقدمة أمام لجنة المناقشة		
اسم ولقب الأستاذ	المؤسسة الجامعية	الصفة
إبراهيم مرزقلال	جامعة محمد بوضياف_ المسيلة	رئيساً
السعدية بن حامد	جامعة محمد بوضياف_ المسيلة	مشرفاً ومقرراً
يمينة بن رحال	جامعة محمد بوضياف_ المسيلة	ممتحناً

السنة الجامعية: 1438-1439هـ/ 2017-2018م

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد بوضياف
كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
قسم التاريخ

الرقم التسلسلي:.....

رقم التسجيل: 1335090570

مشـــــــروع

موريس فيوليت والحركة الوطنية الجزائرية

(1931-1938م)

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في:

شعبة: التاريخ **تخصص: تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر**

إعداد الطـــالب:

عبد الغني جوابريـــي

مقدمة أمام لجنة المناقشة		
اسم ولقب الأستاذ	المؤسسة الجامعية	الصفة
إبراهيم مرزقلال	جامعة محمد بوضياف_ المسيلة	رئيساً
السعدية بن حامد	جامعة محمد بوضياف_ المسيلة	مشرفاً ومقرراً
يمينة بن رحال	جامعة محمد بوضياف_ المسيلة	ممتحناً

السنة الجامعية: 1438-1439هـ/ 2017-2018م

شكر وعرفان

قَالَ تَعَالَىٰ:

﴿ رَبِّ أَوۡزِعۡنِيٓ أَنۡ أَشۡكُرَ نِعۡمَتَكَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَيَّ وَأَنۡ أَعۡمَلَ صَٰلِحٗا تَرۡضَىٰهُ وَأَدۡخِلۡنِي بِرَحۡمَتِكَ فِي عِبَادِكَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴾ النمل: ١٩

أتقدم بخالص الشكر وجزيل العرفان وأسمى الاحترام والتقدير إلى الأستاذة المشرفة "بن حامد السعدية" التي لم تبخل عليّ بنصائحها وتوجيهاتها فجزاها الله خير جزاء

كما يسرني أن أوجه أسمى عبارات التقدير وأخلص العرفان إلى أساتذتنا الكرام على إرشاداتهم وآرائهم

كما أتقدم بالشكر الجزيل إلى الأساتذة الكرام وأخص بالذكر "جوابريي عبد الرزاق" و "نبيل بومولة" و"مرزقلال إبراهيم"

على مساعدتهم لي في ترجمة هذا المشروع

وإلى صديقي "شريد عبد الوهاب"

وإلى كل من ساعدنا في إنجاز هذا العمل من قريب أو بعيد

إهـــــداء

قَالَ تَعَالَىٰ:

﴿ رَبِّ أَوۡزِعۡنِيٓ أَنۡ أَشۡكُرَ نِعۡمَتَكَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَيَّ وَأَنۡ أَعۡمَلَ صَٰلِحٗا تَرۡضَىٰهُ وَأَدۡخِلۡنِي بِرَحۡمَتِكَ فِي عِبَادِكَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴾ النمل: ١٩

أهديي ثمرة عملي إلى من أوصى بطاعتهما الرحمن

إلى من كانت دعواتهما صدىً في أذني ونبراسا في حياتي

أمي الغالية أطال الله في عمرها

إلى من زرع بذور الإرادة والعزيمة في نفسي

أبي الغالي أطال الله في عمره

إلى رفيقة الدرب زوجتي العزيز التي قاسمتني مشاق البحث بتضحياتها ومساعدتها وكانت نعم المحفز والمشجع...

عوضها الله صبرها.

إلى فلذات كبدي وقرّة عيني:

بهاء الدين، نور الهدى، راجي سراج

إلى الذين حبهم يسري في دمي إخوتي وأخواتي

عبد الغني

مقدمـــــــة

مقدمة:

عرفت الجزائر مع بداية القرن العشرين سياسة فرنسية استعمارية لا تقل اضطهادا على سياستها المعهودة خلال القرن التاسع عشر، وقد تمثلت في إصدار سلسلة من القوانين الاستثنائية والإجراءات التعسفية في حق الجزائريين، وهذا تزامنا مع المستجدات على الصعيد العالمي مع اندلاع الحرب العالمية الأولى سنة 1914م، فما كان على فرنسا إلا أن تسعى جاهدة لتهيئة الظروف لدخولها الحرب، ولا سيما أنها قامت بفرض التجنيد الإجباري على الجزائريين عام 1912م، من أجل ضمان مشاركتهم معها في الحرب مقابل تقديمها للكثير من الوعود، خاصة فيما يتعلق بتحسين مستواهم الاجتماعي.

وبعد انتهاء الحرب العالمية الأولى، وما أسفرت عنه من نتائج، لاسيما تدهور الأوضاع بالجزائر من جراء تسخير كل الطاقات والإمكانات البشرية والمادية الجزائرية لخدمة الحرب العالمية لصالح فرنسا، الأمر الذي جعلها تنتهج سياسة ذر الرماد في الأعين، تمثلت في قانون إصلاحات 04 فيفري 1919م والذي لم يشف غليل الجزائريين، وكشفت عن الوعود الفرنسية المعسولة، كما كان لهذا القانون الدور الفعال في بداية العمل السياسي المنظم في الجزائر منتصف العشرينيات من القرن الماضي.

والظاهر أن الأوضاع بقيت على حالها خلال عقد العشرينيات، إلا أن حلت سنة 1930م وهي عشية احتفال الفرنسيين بالذكرى المئوية لاحتلال الجزائر، والتي تعتبر بمثابة المهزلة الجديدة من السياسة الاستعمارية، وقد حزّ ذلك في نفوس الجزائريين وبعض الأحرار الفرنسيين المعتدلين ومن بيهم السيد "موريس فيوليت" وهو الحاكم العام السابق للجزائر ما بين 1925-1927م، حيث انه عاش الأوضاع والأحوال في الجزائر، وأصبح حينها خبيرا بالشؤون الأهلية في الجزائر، الأمر الذي دفعه إلى اقتراح مشروع إصلاحات عام 1931م في شتى المجالات وذلك للتهدئة من غضب الجزائريين هذا من جهة، ومن جهة أخرى سعيه لضمان السيادة الفرنسية على الجزائر، إضافة إلى أن هذا المشروع قد أثار الكثير من السخط وردود الأفعال سواء الجزائرية أو الفرنسية.

أهمية الموضوع:

فموضـــوع دراستنا سيلقي الضوء على أول مشروع إصلاحي في القرن العشرين لموريس فيوليت الذي اقترحه عام 1931م، والذي يحمل في طياته الكثير من الخبايا، ولا ســيما أنه أصبح برنامج حكومي بعد تبنيه من طرف حكومة الجبهة الشعبية برئاسة ليون بلوم عام 1936م، والذي أصـــبح تحت اسم جديد أطلق عليه مشروع بلوم–فيوليت خلال فترة الجبهة الشعبية 1936–1937م، غير أن المشروع بقي معلقا بين مد وجزر إلى غاية 1938م.

دوافع اختيار الموضوع:

ومن بين الدوافع التي أدت بنا للخوض في هذا الموضوع نذكر:

- أن مشـــروع فيوليت يعد من بين المشاريع الاستعمارية الأكثر شهرة من غيره في الربع الثاني من القرن العشـــرين، وهو لا يزال في أمس الحاجة إلى الدراســـة والتوضيح –مشروع إصلاحي حقيقي أم أنه مؤامرة ضد الجزائريين–.
- أثار المشـــروع ضجة صاخبة في الأوساط الجزائرية والفرنسية، ولأجل ذلك أردنا البحث في أسباب هذه الضجة.
- تزامن المشروع مع فترة هامة في تاريخ الحركة الوطنية في الثلاثينيات، مما أدى بنا إلى البحث في مواقف التيارات السياسية منه، وعلى أي أساس تم اتخاذ ذلك.

الإشكالية:

ومن أجل الوقوف عند حيثيات الموضـــوع طرحت الإشـــكالية التالية: بماذا جاء مشروع موريس فيوليت؟ وهل جاء فعلا لتحسين أوضاع الجزائريين أم أنه مجرد مناورة؟ وللإجابة عن هذه الإشكالية طرحنا جملة من التساؤلات:

- فكيف كان الواقع العام في الجزائر قبل صـــدور المشـــروع؟ وعلى أي أساس تم اقتراح هذا المشروع؟ وإلى ماذا يرمي؟ وفيما تتمثل المواقف الجزائرية والفرنسية؟ وإلى أي مدى تم تجسيد هذا المشروع؟

وقسمت هذه الدراسة إلى مقدمة وأربع فصول وخاتمة وملاحق وفهارس للأعلام والأماكن وفهرس للموضوعات.

المناهج المتبعة في الدراسة:

فقد اتبعت في هذه الدراسة على المنهج التاريخي الوصفي في سرد الوقائع والأحداث، والمنهج التحليلي في تحليل محتوى المشروع، وإبداء موقف الحركة الوطنية الجزائرية، وكذا موقف الفرنسيين منه.

أهم المصادر والمراجع:

لقد اعتمدت في إنجاز هذه الدراسة على عدة مصادر ومراجع تتفاوت من حيث الأهمية نذكر منها ما يلي:

مصدر لموريس فيوليت "هل ستعيش الجزائر؟ L'Algérie Vivra-t-elle" والذي اعتمدت عليه بشكل واسع في دراسة محتوى المشروع، وكذلك كتاب شارل روبير أجيرون بعنوان" Histoire de LAlgérie Conteporaine"، وعلي مراد " le Réformisme Musulman en L'Algérie 1925-1945، بالإضافة إلى فرحات عباس بعنوان "حرب الجزائر وثورتها ليل الاستعمار"، وكتب أحمد توفيق المدني "حياة كفاح، الجزء الثاني، وهذه هي الجزائر، ومذكرات عبد الرحمن ابن إبراهيم بن العقون "الكفاح القومي والسياسي" وكتب أبو القاسم سعد الله بعنوان" الحركة الوطنية الجزائرية بجزأيه الثاني والثالث" ،كما اعتمدنا على دوريات هامة نذكر منها مجلة الشهاب وجريدتي النجاح والبصائر.

خطة البحث:

ومنه ارتأيت إلى وضع خطة لتسهيل العمل تتمثل في تقسيم الموضوع إلى أربعة فصول حيث جاء الفصل الأول بعنوان: "الواقع العام في الجزائر ما بين 1900-1930م"، وقد اندرجت تحته ثلاثة مباحث بداية بالأوضاع السائدة في الجزائر مطلع القرن العشرين،

وبعـــدها مشـــاركة الجزائريين في الحرب العالمية الأولى ثم الاحتفالات المئوية لاحتلال فرنسا الجزائر.

أما الفصل الثاني فعالجت من خلاله مشروع فيوليت 1931م، واستهلينا هذا الفصل بالتعريف بشخصية موريس فيوليت، كما تطرقنا إلى الظروف التي أدت به إلى اقتراح هذا المشروع، وقدمنا محتوى هذا المشروع ثم قمنا بتحليله.

في حين تناولت في الفصل الثالث "الجبهة الشعبية ومشروع فيوليت"، وكانت بدايته باحتضـــان الجبهة الشعبية للمشروع أثناء وصولها إلى سدة الحكم وأصبح يسمى مشروع بلوم فيوليت 1936-1937م، ثم انعقاد المؤتمر الإسلامي الجزائري وعلاقته بالمشروع.

وجاء الفصل الرابع تحت عنوان" ردود الفعل الجزائرية والفرنسية اتجاه المشروع" وكـــانـــت بدايته بردود فعل الحركة الوطنية الجزائرية، ثم ردود الفعل الفرنســـية على المشروع وأنهينا الفصل بمصير المشروع سنة 1938م.

الصعوبات:

وبرغم ذلك فقد اعترضتني صعوبات جمة أذكر منها:

- جمع المادة العلمية خاصـــة منها بالفرنســـية، ولا ســـيما كتاب صاحب المشروع موريس فيوليت "هل ستعيش الجزائر"؟ L'Algérie Vivra-t-elle.
- ضيق الوقت من خلال الترجمة التي أخذت قسطا كبيرا من الوقت.

وفي الأخير نأمل أن يكون عملنا هذا لبنة إضافية تعزز من حلقات البحث التاريخية التي لاتزال مكتبتنا في أمس الحاجة الهيا.

الفصـــــــل الأول

الواقع العام في الجزائر (1900-1930م)

المبحث الأول: الأوضاع السائدة في الجزائر مطلع القرن 20م.

المبحث الثاني: مشاركة الجزائريين في الحرب العالمية الأولى.

المبحث الثالث: الاحتفالات المئوية لاحتلال فرنسا الجزائر.

منذ ســـقوط الجزائر في يد فرنســـا، وهي تسعى جاهدة بكل الطرق والأساليب من أجل إخضـــاعها، فلم تترك مجالا إلا وامتدت إليه فكانت تتدخل في كل صـــغيرة وكبيرة، محاولة بذلك بســـط نفوذها على جل الأوضـــاع (الســـياســـية، القضـــائية، الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية والدينية) هذا من جهة، واستغلت الجزائريين في الحرب ضد جبهاتها من جهة أخرى، إضافة إلى كل هذا قامت هذه الأخيرة باحتفالات صاخبة لمرور مائة سنة على احتلال الجزائر دعت إليها الدنيا كلها، على حد تعبير محمد البشير الإبراهيمي وهذا محل دراستنا في هذا الفصل.

المبحث الأول: الأوضاع السائدة في الجزائر مطلع القرن 20م

أ-الوضع السياسي:

لقد سنّت فرنسا قوانين إدارية مهدت لسياستها المجحفة لتطبيقها على أرض الواقع، ومن بين هذه القوانين قانون الأهالي، الذي صـــدر في فترة حكم الجمهورية الثالثة ســـنة 1871م بعد التمكن من القضـــاء على مقاومة المقراني والشيخ الحداد من نفس السنة، وقد تضمن جملة من التعليمات والأوامر الصادرة عن الضابط العسكري والمسؤولين الإداريين والجهات الموكل إليها النظر فيما يرتكبه الجزائريون من جنح، مع العلم أن ذلك من مهام المؤســـســـة التقليدية وهي القضاء، فعلى سبيل المثال فرض على الجزائري حمل رخصة تنقـــل من مكـــان لآخر داخل الجزائر، وإذا لم تكن بحوزته يعاقب...الخ[1]، وقد مكن هذا القانون من تحويل الجزائري إلى إنســـان بدون حقوق، عليه فقط أن ينفذ وبطريقة عمياء وآلية أوامر المســـؤول الإداري والأهلي[2]، ولقد لقي هذا القانون معارضة واستنكار حتى من الفرنسيين لبشاعته وعدم إنسانيته، فقد وصفه أحدهم قائلا: «إنه يمثل أقصى إجراء في الوقائع الاستعمارية، يمكن لقوة مستعمرة أن تسنه للضغط على رعاياها، ولكنه في الوقائع

---

[1]– Claude Collot : **Les Institutions de L'Algérie Durant La Période Coloniale 1830-1962**، Edition C.N.RS et O.P.U، Alger، 1987، p94.

[2]– Djilali Ben Amrane: **L'Émigration Algérienne En France (passe، présent Devenir)**، Société Nationale D'édition et diffusion، 1983، Alger، p24.

الإنســـانية يمكن اعتباره من بقايا ظلام العصور الوسطى ومحاكم التفتيش[1]، وقد ظل هذا القانون البغيض مســـلطا على الجزائريين منذ صدوره طيلة فترة الاحتلال، ومن القوانين أيضـــا قانون 19 ديســـمبر 1900م، الذي أعطى للمعمرين قوة مراقبة ميزانية الجزائر، وشبكة الخطوط الحديدية والمواصلات والغاز والكهرباء، والإشراف على الأشغال العامة واستغلال موارد البلاد، والسلطة الكاملة على الجزائريين، وهو ما كان "نكبة قاسية" عليهم إضـــافـــة إلى تمتعهم بحق الانتخـــاب والتمثيل في المجالس النيابية والمالية والحكومية ومراقبتها، وقد كان بإمكان المعمرين أيضـــا الضـــغط على الســـلطات الاستعمارية لكي يحصلوا على القوانين التي تخدم مصالحهم الخاصة».[2]

هذا الوضـــع وجدت فيه الجزائر نفسها ومع مرور الزمن خاضعة لسلطتين: سلطة قانونية وهي ســـلطة باريس وسلطة فعلية هي الجزائر، أما سيدنا المعمر فإنه يمارس كلا الســـلطتين فهو فرنسي في باريس وجزائري في الجزائر، أما الجزائري فلا حول ولا قوة ولا سلطة له لا هناك ولا هنالك، في باريس غائب مهجور وفي الجزائر قاصر محجور.[3]

إضـــافة إلى ذلك ســـنت قوانين أخرى كقانون التجنيد الإجباري في 02 فيفري 1912م الذي تضمن تجنيد الجزائريين في الجيش الفرنسي باعتبارهم رعايا فرنسيين رغم المعارضة الشديدة من قبل الجزائريين، وما تلاه من قوانين اضطهادية أخرى كقانون حالة الطوارئ والرقـــابـــة[4]، والتي جعلـــت من الجزائريين يعيشـــون تحت رحمة الإجراءات الاســـتثنائية[5] على عكس الأوروبيين، رغم أنهم كانوا يشـــغلون معهم نفس المكان وهي الجزائر.

---

[1]– أبو القاســـم ســـعد الله: **الحركة الوطنية الجزائرية 1900–1930م**، ج2، ط3، المؤسسة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1983م، ص90.

[2]– **نفسه**، ص ص 86–87.

[3]– فرحات عباس: **حرب الجزائر وثورتها–ليل الاســـتعمار**، تر: أبو بكر رحال، مطبعة فضـــالة، المحمدية، المغرب، 1962، ص 108.

[4]– سعد الله: **المرجع السابق**، ص204.

[5]– **نفسه**، ص 186.

ونتيجة لكل هذا تخوفت السـلطة الفرنسية منها، حيث ارتأت إلى إصلاحات نادى بها الكثير من ذوي الرأي في فرنسـا خاصة بعدما تأزم الوضع في الجزائر، وقد تزامن ذلك مع نهاية الحرب العالمية الأولى ومشاركة الجزائريين فيها بالنفس والنفيس في تحرير فرنسا من الاحتلال الألماني.[1]

حاولت فرنسـا مكافئة الجزائريين بعد انتصارها في الحرب العالمية الأولى تمثلت في إصـلاحات 1919م، وذلك في إطار سياسة ذر الرماد في الأعين، ولا سيما أن قانون إصـلاحات 04 فيفري 1919م جاء كأنه يحمل الحلوة التي تقدم كتلهية للأولاد الصـغار والمتضمن ما يأتي:

1-إعطاء الحق لبعض الطبقات للحصول على الجنسية الفرنسية بشرط طلبها والرضا بالتخلي على القانون الإسلامي... وبشرط معرفة اللغة الفرنسية.

2-حق الانتخاب والترشـح للمجالس البلدية والعمالية والمالية، وتقصـير نسبة تمثيل الجزائريين في هذه المجالس على الربع.

3-الطبقة التي أعطاها هذا القانون حق الانتخاب والترشـح لا ينالها قانون (الأندجينا) إلا في بعض المتشنيات مثل: مخالفات ألقاب.

4-لها حق وشراء واكتساب سلاح الصيد وذخيرته مثل الفرنسيين ويدخل في ذلك حق الحصول على بعض الوظائف في الدولة، ولكن لا يحق لهؤلاء كلهم الحصول على هذه الحقوق إلا بالتخلي عن الأحوال الشخصية الإسلامية.[2]

على الـذين يجرى عليهم هذا القانون والذين بلغ عددهم في جميع القطر الجزائري نحو أربعمائة ألف نسمة، يجب أن يحصلوا على المؤهلات الآتية:

- الضباط أو الجنود الذين خدموا في الجيش الفرنسي.

---

[1]- عمار بوحوش: **التاريخ السـياسي للجزائر منذ البداية ولغاية 1962م**، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1997، ص216.

[2]- عبد الرحمن بن إبراهيم بن العقون: **الكفاح القومي والسـياسي من خلال مذكرات معاصر**، ج1، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984، ص72.

- معطوبو الحرب.
- الملاكون.
- التجار.
- المثقفون بالفرنسية وكذا ذوي الشهادات والحائزون على أوسمة والموظفون.
- أعضاء الغرفة التجارية والفلاحية.

كل هؤلاء لا يشترط أن يتجاوز عمرهم 25 سنة.[1]

ومن الحقائق الهامة عن قانون إصلاحات 04 فيفري 1919م، أنه أكد الحاجز بين الجزائريين أنفسهم، بمعنى أنه بين نوعين من الجزائريين الرعايا والمواطنون الذين رضوا بالدخول تحت أحكام القانون الفرنسي. إذن تعتبر هذه الإصلاحات نكسة على الأهالي، ولا سيما أملهم من المشاركة في الحرب لتقرير مصيرهم، خاصة بعد الوعود الكاذبة التي كانت تقدمها الحكومة الفرنسية في الوقت ذاته، كانت إصلاحات 1919م غير مرغوب فيها من طرف المعمرين فقابلوها بالرفض واعتبروها خطرا على مصالحهم وسطلتهم في الجزائر وكذا وخيمة العواقب، فكلا الطرفين الجزائريين والمعمرين سعيا إلى إفشال مفعولها والقضاء عليها وهو ما يوحي بأن سياسة الفرنسة والإدماج كانت لا تريد أن تترك للأهالي شيئا يتميزون به عن الأوروبيين.

ومنه فإن السياسة الفرنسية في الجوانب السالفة الذكر، قد اعتمدت على أسلوب الاضطهاد والقمع وإقصاء الأهالي، الذين جعلت منهم عنصرا منبوذا في وطنه بمنظومة إدارية وقانونية شرعت أساسا لخدمة مصلحة العنصر الأوربي كاملة، ولم تراعي منح حتى الحد الأدنى من الحقوق السياسية والمدنية للأهالي الذين يشكلون الأغلبية ويؤدون كل الواجبات.

[1]– ابن العقون: **المصدر السابق**، ص73.

ب-الوضع القضائي:

عملت السلطات الفرنسية منذ بداية الاحتلال على إلغاء القضاء الإسلامي أو احتوائه على الأقل، وتقزيم دوره في حياة الأهالي ليحل محله النظام القضائي الفرنسي بنفس مؤسساته الموجودة في فرنسا، وقد لجأت إلى ذلك لاعتقادها أن العدالة عنصرا هاما من عناصر السيادة التي لا يمكن تركها في يد الأهالي، ولكن يتسنى لها فرض نظامها القضائي أجبرت فرنسا الأهالي على قبوله والاحتكام إلى مؤسساته.[1]

ولكنها عمليا وجدت صعوبات جمة في تطبيق ذلك، بسبب خصوصية المجتمع الجزائري الذي يختلف اختلافا كليا وصارخا مع الواقع الفرنسي، ولهذا تم اللجوء إلى أسلوب الإلغاء التدريجي، للقضاء الإسلامي والتثبيت المرحلي للمؤسسات القضائية الفرنسية في الجزائر، ولما كان القضاة الفرنسيون المكلفون بالنظر في قضايا الجزائريين يجهلون جهلا تاما طبيعة وخصوصية المجتمع الجزائري، تم الاعتماد على مترجمين قضائيين يتقنون اللغة العربية لمساعدتهم، بمقتضى مرسوم 26 ديسمبر 1842م.[2]

أما القضاة المسلمون فلم يسمح لهم سوى بالنظر في الأحوال الشخصية للأهالي كالزواج والطلاق والإرث...الخ بموجب قانون 25 ماي 1892م[3]، حيث انتزعت منهم القضايا المدنية والجنائية تدريجيا، أما أحكامهم التي كانوا يصدرونها فقد كانت تخضع للاستئناف أمام غرفة "الاستئناف الإسلامية".[4]

وقد ظل القضاء الإسلامي تابعا لوزارة الحربية إلى أن جاء مرسوم 31 ديسمبر 1859م الذي جعله تابعا لوزارة العدل مثل القضاء الفرنسي.[5]

---

[1]- رمضان بورغدة: **الجزائريون والعدالة الفرنسية في عمالة قسنطينة خلال 19م**، رسالة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، غير منشورة، جامعة منتوري، قسنطينة، 1999-2000، ص ص 75-90.

[2]- **المرجع نفسه**، ص76.

[3]-Claude Collot: **op.cit**, p 94.

[4]- **Ibib**, p179.

[5]- Charles Robert Ageron: **Histoire Da L'Alger Contemporaine (1871-1919)**, P.U.F. paris, 1977, p504.

ومن جانب آخر وبغرض استكمال مشاريع التنصير والإدماج في منطقة القبائل أصدرت السلطة الفرنسية مرسوم 29 أوت 1874م، الذي ألغى العمل بالقضاء الإسلامي نهائيا بالمنطقة وحل محلها القضاء الفرنسي.[1]

وفي سنة 1902م تم إنشاء المحاكم الزجرية بسبب ثورة عين التركي التي اندلعت في نفس السنة، لتضاف إلى مجلس العقوبات " Cours Criminelles" الذي كان يقاضى أمامه الجزائريون قبل ذلك.[2]

ورغم قيام فرنسا بفرض هذه السياسة القضائية الظالمة، فإن الأهالي قد قاموا بعدم الاحتكام أما القضاة الفرنسيين، وهو ما يفسر قلة القضايا الأهلية المعروضة على المحاكم الفرنسية، وضخامتها في المحاكم التي يقاضي فيها قضاة مسلمون.[3]

ومن هنا يتبين لنا أن العدالة الفرنسية، لم تنصف الجزائريين بعد أن حرموا من عدالتهم الإسلامية الخاصة بهم، التي كانت تستمد أحكامها من الشريعة الإسلامية السمحة، وهي الوحيدة التي تتلاءم مع طبيعة المجتمع الجزائري بهويته العربية والإسلامية، والدليل على ذلك الفشل الذريع الذي آلت إليه السياسة القضائية الفرنسية في الجزائر طيلة فترة الاحتلال.

وكما يتضح أيضا أن هذه السياسة كانت في خدمة المصالح الاستعمارية استكمالا للسيطرة التي فرضت في المجالات الأخرى، لتحقيق فكرة الاندماج التي رأى المسؤولون الفرنسيون أنها تتطلب أيضا القضاء على المنظومة القضائية الإسلامية (الأهلية)، التي تجذرت في حياة الأهالي وأصبح لا غنى عنها.

---

[1]– Charles Robert Ageron: **op.cit**, p506.

[2]– سعد الله: **المرجع السابق**، ج2، ص91.

[3] – رمضان بورغدة: **المرجع السابق**، ص88.

ج-الوضع الاقتصادي:

لقد كانت الجزائر قبل الاحتلال تتمتع باقتصـــاد زراعي تقليدي يتماشى ومتطلبات المجتمع آنذاك، ولكن بعد الاحتلال تغير نمط الاقتصـــاد الجزائري، إذ أصـــبح اقتصـــادا موجها من قبل سلطات الاحتلال بغرض خدمة مصالح الاقتصاد الفرنسي، والذهاب بعيدا في استغلال الجزائر أرضا وشعبا.

ولتحقيق هذه الأهداف شـــرعت الســـلطات الاستعمارية مباشرة بعد الاحتلال، في اغتصـــاب ملايين الهكتارات من أخصب الأراضي في الجزائر، ونهب خيراتها ومواردها واحتكار كل الأنشطة الاقتصادية فيها من زراعة وصناعة وتجارة[1]، وتجميع كل ذلك في يد المعمرين المتعطشـــين للاســـتثمار والاستغلال، والذين كان ينظر إليهم على أنهم الأداة الأســـاســـية التي يقوم عليها النظام الاســـتعماري في البلاد. وطبقا لهذه السياسة سخرت الحكومـــة الفرنســـية كل الإمكانيات والامتيازات والمغريات المادية والمعنوية، وفي هذا الصدد تحدث الجنرال "بوجوpugeaued"[2] في مجلس النواب سنة 1840م قائلا: «إننا في حاجة إلى جحافل دهماء من المعمرين الفرنســـيين والأوروبيين ولكي تجلبوهم فمن اللازم عليكم الاســـتيلاء على أراضـــي خصـــبة لا يطير غرابها، وحيثما وجدتم مياها متدفقة، وأراضـــي رعوية أنزلوا المعمرين بها لا يمهكم أمر أربابها، يجب توزيع هذه الأراضي للأوروبيين حتى يصـــبحوا أصـــحابها وأربابها، ويصـــير أصحابها الأولون نسيا منسيا، وأخيرا يجب علينا أن نجعل نصـــب أعيننا هدفا متينا محكما، وأن ننشئ إقليما فرنسيا ولذا

---

[1]- مجلة "حضارة الإسلام"، العدد 06، السنة السادسة، ديسمبر 1965.

[2]- هو الجنرال توماس روبير بيجو Thomas Robert Pugeaud 1849-1874م)، دوق إسليIsly مارشال فرنسا والحاكم العام للجزائريين (1840-1847م)، ســـلك ســـياسة العنف والقهر...، للمزيد أنظر: بن داهة عدة: **الاستيطان والصـــراع حول ملكية الأرض إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962م**، ج1، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2008، ص490.

فإننا في أمس الحاجة إلى غزو واسع النطاق يشبه غزوات القوط، وإن لم نفعل هذا تكون نتيجتنا أوهن من نسيج العنكبوت».[1]

إن هذا التصـــريح يوضح بدقة الأسس، التي بنت عليها السلطات الاستعمارية في الجزائر، سياتها الاقتصادية في قطاع الزراعة الذي كان يمثل عصب الاقتصاد الجزائري قبل الاحتلال.

إذن فالزراعة كانت أول قطاع اقتصادي تمت عملية الهيمنة عليه، وبما أن الأرض هي محوره، فقد كان يتم يوميا الاستيلاء على أجودها وتسليمها للوافدين الجدد، بينما يطرد أصـــحابها الشرعيون إلى الجبال والمناطق الصحراوية، مع العلم أن فلاحة الأرض كانت تعيل نسبة 70% من المجتمع الجزائري.[2]

وقد اســـتمرت عمليات المصـــادرة ليصـــبح ما يقارب 93% تقريبا من الأراضي الساحلية التي تتميز بخصوبة عالية في يد المعمرين، كما كان متوسط ما يملكه المستوطن الأوروبي 108 هكتار مقابل 14 هكتار للجزائري.[3]

إن المساحات الشاسعة المستولى عليها من قبل المعمرين، حولت خصوصا لزراعة الكروم، إذ وصـــلت مســـاحتها سنة 1935م إلى أربعمائة ألف هكتار من جملة المساحة المصادرة، بعد أن كانت قد بلغت 226 ألف هكتار سنة 1926م.[4]

كان الفلاح الجزائري الذي يفلح عادة أرضا قليلة المساحة والخصوبة بطرق بدائية، عاجزا عن توفير متطلبات أســـرته وغير حر في التصرف في منتوجاته، لأنه كان رهينة للشـــركات الاحتكارية التي كانت تشتريه منه بأثمان زهيدة جدا، وتعيد بيعها محققة أرباحا خيالية، أما تربية المواشـــي فقد كانت تعاني هي الأخرى من مشـــاكل عديدة، كضـــيق الأراضي الرعوية الخصبة التي استولى عليها المعمرون، ولم يتركوا لهم سوى الأراضي

---

[1]– فرحات عباس: **المصدر السابق**، ص77.

[2]– **نفسه**، ص74.

[3]– حسن عبد الرحمن سلوادي: **عبد الحميد ابن باديس مفسرا**، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1988، ص18.

[4]– شارل روبير أجيرون: **تاريخ الجزائر المعاصرة**، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1986، ص126.

الجبلية الجدباء، ونقص المياه المخصصة لسقي المواشي خاصة في مواسم الجفاف، وهو ما أدى إلى تراجع النشاط الرعوي بشكل كبير بسبب نزوح الفلاحين إلى المدن الكبرى، بحثا عن العمل وظروف معيشة أحسن.[1]

ومنه فإن سلطات الاحتلال بمصادرتها للأراضي الزراعية والرعوية الخصبة، التي كانت في حوزة الأهالي والتي كانت تمثل محور نشاطها اليومي، وتوجيهها للإنتاج الزراعي الجزائري ليخدم المصالح الاستعمارية ومتطلبات الاقتصاد الفرنسي، تكون بذلك قد أحدثت تغييرا في بناء الاقتصاد الجزائري هذا من جهة، ودفعت بالسواد الأعظم من السكان إلى البطالة والفقر من جهة أخرى.

أما فيما يخص قطاع الصناعة فقد حاول الفرنسيون إقامة صناعة في الجزائر، ولكن هذه الصناعة ضلت محدودة وخفيفة لا تزيد عن المناجم والسكك الحديدية وبعض الصناعات الخفيفة كالمحاجر، والهدف من ذلك هو محاولة إبقاء الجزائر متخلفة صناعيا خوفا من فقدان المعمرين لليد العاملة الجزائرية الرخيصة، ولاعتقاد الفرنسيين أن تطوير الصناعة في الجزائر سيترتب عنه إخراج الأهالي من الفقر والجهل والتخلف[2] وهو ما لا يتوافق مع الأهداف الاستعمارية عامة وأطماع المعمرين خاصة الذين وصفتهم إحدى الصحف الفرنسية المحافظة بـــ: «الكولون أغنياء طغاة الجزائر»[3]، وهو وصف يعكس المكانة الاقتصادية التي أصبح المعمرون يتمتعون بها في الجزائر على حساب الأهالي.

إن هذه السياسة الاقتصادية المتحيزة لصالح المستوطنين، قد نجم عنها نتائج اجتماعية وجيهة على الأهالي المسلمين، ومنها انتشار ظاهرة البطالة وتجارة الأهالي قد انخفضت أسعارها بشكل كبير، وأصيبت بالكساد الحاد حتى أصبح القنطار الواحد من

---

[1]– أبو القاسم سعد الله: **الحركة الوطنية الجزائرية (1930-1945م)**، ج3، ط4، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1992، ص40.

[2]– عبد الكريم بوصفصاف: **الأبعاد الثقافية والاجتماعية في حركتي محمد عبده وعبد الحميد ابن باديس**، أطروحة دكتوراه دولة، غير منشورة، ج1، 1996-1997، ص28.

[3]– سعد الله: **المرجع السابق**، ج2، ص 352، نقلا عن: مجلة إفريقيا الشمالية، جوان 1922، ص ص 269-270.

الحلفاء يباع بمبلغ، لا يزيد عن ثمانية فرنكات قديمة في أحســـن الظروف، في حين كان ســـعر خبزة واحدة ما بين خمســـة وتســـعة فرنكات قديمة[1]، مما أدى إلى اتساع الثقة بين المجموعتين وغذى الروح الوطنية لدى الأهالي المسلمين، وقد انتبه إلى خطر هذه السياسة الكثير من الكتاب والمفكرين الفرنســـيين فحذروا فرنسا من التمادي في تلك السياسة خوفا من انهيار الإمبراطورية الفرنســـية في شـــمال إفريقيا، ولكن تصلب المعمرين في موقفهم إزاء المسلمين الجزائريين وإبقائهم مستبعدين حال دون ذلك.

د-الوضع الاجتماعي والثقافي:

بعد الاحتلال الفرنســـي تغير الوضـــع الاجتماعي بســـبب سياسة الاستيطان التي انتهجتها فرنســـا، والتي أدت إلى انقســـام المجتمع الجزائري إلى مجموعتين اجتماعيتين مختلفتين، المجموعـــة الأوروبيـــة والجالية اليهودية والمجموعة الجزائرية الإســـلامية، فالمجموعة الأوروبية كانت تنمو باســـتمرار وتتغذى بالمهاجرين الأوروبيين، الذين كانوا يتدفقون على الجزائر وقد شـــجعهم على ذلك، تلك التسهيلات والمساعدات السخية المقدمة لهم كالتكفل بسفرهم وحصولهم مجانا، على أخصب الأراضي التي كانت تصادرها الإدارة الاستعمارية من الجزائريين المالكين الشرعيين لها، فتمكنوا مع مرور الوقت من السيطرة على المصالح الاقتصادية والحيوية في البلاد.[2]

أمـــا اليهود فـــأصـــبحوا من المجموعـــة الفرنســـيـــة بعـــد أن منح لهم قانون "كريميوCremieux الصادر في 22 أكتوبر 1870م، حق التجنيس بالجنسية الفرنسية ولم تفعل فرنســـا ذلك إلا لتســـتقطب هؤلاء إلى صـــفها وتستخدمهم كأداة قمع لصالحها ضد الجزائريين.[3]

---

[1]- الجيلالي صـــاري، محفوظ قداش: **المقاومة السياسية (1900-1954م) (الطريق الإصلاحي والثوري)**، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1985، ص 165.

[2]- عبد الكريم بوصفصاف: **المرجع السابق**، ص ص62-63.

[3]- عبد الرحمن بن العقون: **المصدر السابق**، ص ص432-438.

وقد كانت السلطات الفرنسية تعمل لمنع أي تقارب بين اليهود والمسلمين عن طريق زرع الفتن بين الطرفين ثم تتدخل بعد ذلك لصالح اليهود، وعلى سبيل المثال حوادث 05 أوت سنة 1934م بقسنطينة، التي كان المعتدي فيها اليهود والضحية المسلمون وبدل أن تميل السلطات الفرنسية إلى العدل والإنصاف بين الفريقين، مالت إلى صف اليهود وعاقبت المسلمين الذين كانوا مظلومين، أما المجموعة الجزائرية بناءا على رأي أحد الكتاب الجزائريين المعاصرين، فإنها قد تعرضت إلى الإبادة الجماعية من قبل قادة الجيش الفرنسي مما عرضها للانهيار في الريف أو المدينة على حد سواء، ففي المدينة قضت على مكانتها البورجوازية الاستعمارية قضاءا تام[1]، وفي الريف تم تفقير السكان وتجهليهم ونفيهم إلى الجبال والقفار حتى تحول الفلاحون إلى بؤساء ومشردين، أما إذا أرادوا الاستمرار في الحياة فكان عليهم قبول العمل في مزارع المعمرين وضيعاتهم بأجور زهيدة ولساعات عمل طويلة قد تصل في اليوم الواحد إلى أربعة عشر ساعة.[2]

ومنه فإن هذا الخلل الكبير الذي أصاب المجتمع الجزائري في تركيبته الاجتماعية وبنيته التحتية، قد أدى إلى إضعاف أدائه السياسي والعسكري في البلاد على مدى سبعين عاما على الأقل، وإضعاف دور العائلات الكبرى التي كانت تمد المجتمع بالإطارات الوطنية المختلفة، التي يوكل إليها أمر الإشراف على إدارة شؤون البلاد، وتقليص نفوذها الذي كانت تتمتع به قبل الاحتلال على جميع الأصعدة.[3]

وقد دفعت هذه الظروف بفئة هامة من الجزائريين، إلى الهجرة خارج البلاد نحو الأقطار العربية والإسلامية خاصة، ونحو فرنسا وأوروبا عامة، وقد كان لهذه الهجرة الأثر الطيب في الميدانين الفكري والسياسي في الجزائر، إذ أدت إلى الإسراع في خلق

---

[1]– Charles Robert Ageron: **op.cit**, 60.

[2]–**Ibid**, pp 55–58.

[3]– **Ibid**, p57.

وعي سياسي وثقافي وتطور فكري، ظهرت ثماره الأولى بعد الحرب العالمية الأولى من خلال النضال السياسي الذي تبلور في حركات سياسية وإصلاحية.[1]

وبهذا تمكنت فرنسا من تقويض أركان المجتمع الجزائري وتفكيك تركيبته السياسية والاجتماعية والاقتصـــادية والثقافية، التي كان عليها في العهد العثماني وحولته إلى خدمة المحتلين الأوروبيين، الـــذين جـــاءوا من مختلف الدول الأوروبية بأهداف متباينة ليجدوا مبتغاهم في الجزائر، وهو الاستثمار والاستغلال البشع وتكوين ثروات طائلة على حساب أهل البلاد الشرعيين.

أما الوضـــع الثقافي فكان تحت رحمة الهجوم الاســـتعماري الشـــرس على الثقافة العربية الإسلامية، وكان ينبع من إدراك قادة الاحتلال الفرنسيي أن هذه الثقافة هي العائق الرئيســـي الذي يمكن أن يقاوم ما تســـعى إليه من مســـخ وتشويه[2]، ومن ثم وجب تجريد الشعب الجزائري منها وطمس معالمها ومسخها وصبها في قوالب تلائم أهدافه ومخططاته لتضـــمن لوجوده البقاء[3]، وقد صـــرح بهذه السياسة أحد الفرنسيين قائلا: «إننا لن ننتصر على الجزائريين مـــا داموا يقرأون القرآن ويتكلمون اللغة العربية، فيجب أن نزيل القرآن من وجودهم وأن تقتلع العربية من ألسنتهم».[4]

ومن هنا فقد كان على سبيل المثال فتح مدرسة في نظر الفرنسيين «أخطر من فتح مصنع لإنتاج الأسلحة والذخيرة، استعداد للثورة وأخطر من فتح محششة يدار فيها الأفيون والكوكايين وبقية الســـموم» كما يقول الشـــيخ الفضـــيل الورتلاني[5]، وسعيا أيضا لفرنسة

---

[1]– عبد الكريم بوصفصاف: **المرجع السابق**، ص67.

[2]– أحمـــد محســـاس: **التعليم والثقـــافـــة في الجزائر خلال الحقبة الاســـتعمارية**، مجلة الثقافة، الجزائر، العدد 85، جانفي/فيفري 1985، ص57.

[3]– حسن عبد الرحمن سلوادي: **المرجع السابق**، ص28.

[4]– البشـــير الإبراهيمي: **آثار الإمام محمد البشـــير الإبراهيمي (1929-1940م)**، ج1، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1997، ص70.

[5]– الورتلاني: **المصدر السابق**، ص90.

الألسنة والعقول[1]، تم إبعاد اللغة العربية من الإدارة وفرض اللغة الفرنسية كلغة رسمية في جميع المجالات[2]، وتشـــجيع استعمال اللغة العامية في الكتابة والمدارس، كل هذا من أجل تحطيم اللغة العربية التي كانت بالنســـبة للفرنســـية بمثابة السخرة الغيور، والعدو الحقود اللدود.[3]

[1]– عبد المالك مرتاض: **نهضـــة الأدب العربي المعاصر في الجزائر (1925–1954م)**، ط2، المؤسسة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1983، ص21.

[2]– رابح تركي: التعليم القومي والشخصية الجزائرية، **المرجع السابق**، ص ص92–93.

[3]– عبد الرحمن سلوادي: **المرجع السابق**، ص29.

المبحث الثاني: مشاركة الجزائريين في الحرب العالمية الأولى

مرت الجزائر مع بداية العقد الثاني من القرن العشـــرين بموجة من الاضطرابات خاصة بعد إصدار قانون التجنيد في مرسومي 3 جانفي-31 فيفري 1912م، والذي وافق عليه المجلس الوطني الفرنسي.

فقد كان الشـــعب الجزائري الضحية الرئيسية لهذا القانون، فلم يكن بوسعه مقاومة الخدمة العســـكرية الإجبارية، خوفا من أن تغتنم فرنســـا هذه المعارضة وترتكب ضدهم موجة من حملة الإبادة الوحشـــية، مثل التي شـــنوها ضـــدهم إبان الثورة الجزائرية عام 1871م[1]، ليس معنى هذا أن فرنســـا كانت في مركز قوة بالنســـبة للجزائريين، بل كانت تخشـــى من نشـــوب ثورة جزائرية، ولهذا أوحت إلى رجالها المختارين بعناية فائقة وهم المســـمون "بني وي وي" أن يعلنوا ولاءهم المطلق لفرنســـا، وأن يطلبوا من الأهالي أن يفعلوا مثلهم، إلى جانب ذلك قامت الســـلطات الفرنســـية بنشـــر الدعاية عبر وســـائلها الإعلامية، والتي تدعو الجزائريين إلى تأكيد ولائهم لفرنســـا ومشاركتهم في الحرب ضد ألمانيا.[2]

ورغم ســـعي الســـلطات الفرنســـية لتجنيد أكثر عدد ممكن من الجزائريين، إلا أن الرأي العام الفرنســـي في الجزائر، كان يرفض التجنيد الإجباري لأنه يشـــكل في رأيهم تهديدا خطيرا للوجود الفرنســـي في الجزائر، لكنهم قبلوا القانون من أجل أن لا يظهروا الخونة في عيون مواطنيهم في فرنسا هذا من جهة، ومن جهة أخرى فقد عبر الجزائريين عن رفضهم لهذا القانون، بتقديم لائحة من المطالب إذ تحققت فإنهم سيؤيدونه لهذا قدم وفد جزائري[3] في 26 جوان 1912م لائحة المطالب إلى بونكاريه رئيس الوزراء متضمنة ما يلي:

---

[1]- رابح بلعيد: **رسالة الأطلس كتاب المسلسل تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر**، 1996م، العدد 102، الحلقة التاسعة.

[2]- سعد الله: **المرجع السابق**، ج2، ص205.

[3]- **نفسه**، للمزيد أنظر الملحق رقم (01)، ص91.

1-إنقاص مدة الخمة العسكرية إل سنتين بدل ثلاث سنوات.

2-طلب الخدمة من 21 سنة بدلا من 18 سنة.

3-إصلاح نظام العقوبات.

4-التمثيل الجاد والكافي في مجالس الجزائر وفرنسا.

5-توزيع عادل لموارد الميزانية على مختلف عناصر الجزائريين.[1]

وقد وعدهم "بونكاريه" بالنظر في هذه المطالب، ووعدهم أيضا بإعفاء المجندين من الخضوع لقانون الأهالي والمحاكم الردعية، وإعطائهم ميزات سياسية بعد تسريحهم، غير أن ظروف الحرب العالمية الأولى أجلت النظر في هذه الوعود.[2]

مع كـــل هـــذا فقد شـــارك الجزائريون في الحرب، البعض منهم بمحض إرادتهم والبعض الآخر تحت الضغوطات الفرنسية، وبناءا على رأي بعض الكتاب الفرنسيين فإن جميع الطبقات الاجتماعية قد شاركت في الحرب والمتمثلة فيما يلي:

أولا: جماعة النخبة وقد انضمت إلى جانب المشاة.

ثانيا: أهل الجاه وشبان الأسر الكبيرة إلى جانب فرق الخيالة.

ثـــالثا: الرماة الذين كانوا قد دربوا بعناية كجنود مهنيين والذين كانوا يعملون وقت السلم كعمال زراعيين.

رابعا: أبناء الأســـر البسيطة الذين أذن لهم آباءهم أن يشاركون في الحرب محاولة منهم إيجاد حلا لمشاكلهم الاقتصادية، وأخيرا الذين ليس لهم مأوى أو مهنة.

وانطلاقا من هذا فقد شـــارك عدد معتبر من الجزائريين في الحرب العالمية الأولى وصل عددهم سنة 1916م حوالي 80 ألف جندي و60 ألف عامل.[3]

---

[1]- بلعيد: **المرجع السابق**، العدد 103، الحلقة العاشرة.

[2]- صالح العقاد: **المغرب العربي في تاريخ الحديث والمعاصر**، ط2، المكتبة المصرية، القاهرة، 1993، ص289.

[3]- سعد الله: **المرجع السابق**، ص222.

وأخير فقد تمكنت فرنســـا من اجتياز محنة الحرب العالمية الأولى والانتصار على عكس ما خلفته من آثار سلبية على الجزائريين في شتى المجالات، فقد بلغت الإحصائيات سنة 1919م حسب المجلة الفرنسية: إفريقية الفرنسية من عدد الجزائريين المشاركين في الحرب العالمية الأولى:

- الجنود 177.000.
- العمال 75.000.
- القتلى 56.000.
- الجرحى 82.000.[1]

إلى جانب هذا أفرزت الحرب العالمية الأولى وضـــعا اقتصـــاديا مزريا للغاية في الجزائر، بســـبب قانون التجنيد الإجباري الذي حرم المجتمع الجزائري من ألوف الشباب الجزائريين، الذين كانوا يمثلون قبل الحرب العالمية الأولى عاملا اقتصـــاديا هاما، خاصة في المجـــال الزراعي هـــذا من جهة، ومن جهة أخرى كانت الحرب العالمية الأولى آثار إيجابية حفزت الجزائريون، على الاستمرار في مقاومة الاستعمار الفرنسي، خاصة بعد أن خذلتهم فرنســـا بعدم وفائها بوعودها، إضافة إلى عدم تطبيقها لمشاريعها الإصلاحية التي كانت بمثابة وســـيلة لتهدئة الوضع ليس إلا، ولهذا بدأ الجزائريون في البحث عن زعامة لقيادتهم في مواصلة الكفاح ضد الفرنسيين، وفي هذه الأثناء ظهرت شخصيات بارزة في الجزائر تبنت العمل السياسي خلال العشرينيات وعلى رأسها الأمير خالد،[2] عملا بما جاء

---

[1]– L'Afrique Française, 1919, p221.

[2]– الأمير خالد: رجل ســـياسي، ولد في 20 فيفري 1875 بدمشق ابن الهاشمي ابن الأمير عبد القادر الجزائري، انتقل مع والده إلى الجزائر في ســـنة 1892م، دخل الكلية العسكرية الفرنسية سانسير، تخرج برتبة ملازم ثم ترقى إلى رتبة نقيب في سنة 1907م، استقال من الجيش الفرنسي سنة 1910م، توفي في دمشق في 20 جانفي 1936م، أنظر: بسام العسلي: **الأمير خالد الهاشمي الجزائري**، ط2، دار النفائس، بيروت، 1984، ص ص 92-94.

في قـــانون 04 فيفري 1919م والذي أعلنه جورج كليمانصـــو[1]، وأتاح حق الترشـــح والانتخاب.

المبحث الثالث: الاحتفالات المئوية لاحتلال فرنسا الجزائر

بحلول ســـنـــة 1930م كان قد مر على الاحتلال الفرنســـي للجزائر قرن كامل ،وعوض أن تقوم الإدارة الفرنسية بمراجعة نفسها على ما قامت به من سياسة استدمارية وتحسين ظروف السكان، راحت تنبش الجراح واستغلت في هذه المرة فرصة مرور قرن لتجعل منه حربا نفســية وتحديا ســافرا لمشــاعر الجزائريين[2]، وأقامت احتفالات ضخمة تخليدا لحدث الغزو وتجديدا للجراح والمآســـي والمظالم والانتهاكات، التي ارتكبوها ظلما وعدوانا في حق الشـــعب الجزائري ومؤســـســـاته، وتحديا لمشاعرها وجراحها وآلامها ومعاناتها وتأكيدا لعزمهم على البقاء بقوة الحديد والنار، وبحســـب الحقائق التاريخية فإن الاستعدادات للاحتفال شرع مع بداية العشرينيات وانطلقت في 1930م ودعت إليها الدنيا كلها.[3]

كان التحضير لهذه الاحتفالات بدقة، إذ بدأ الحاكم العام ستيغ ينشغل بالموضوع منذ 14 ديســـمبر 1923م وشـــكل لجنة تكلف بإعداد برنامج إحياء الذكرى المئوية لاحتلال الجزائر، ثم خلفه في مبادرته الحاكم فيوليت، الذي كان يعتزم من ناحية ســـياســـية أكثر للاحتفـــال بتحرير الـــدول البربريـــة من الهيمنة التركية، بيد أن المندوبيات المالية كانت منشـــغلة بتحضـــير مختلف المشـــاريع، التي اعتمدت كأساس لقانون 25 مارس 1928م

---

[1]– جورج كليمانصـــو: رجل دولة وسياسي فرنسي من مواليد مويرون (1841–1929م)، شغل رأس الوزارة مرتين، لقب بالنمر وصـــانع النصـــر، بدأ عمله السياسي منذ الثورة الفرنسية، حرص طيلة فترة حكمه وإدارته للحرب العالمية الأولى على تأكيد المدنيين على العســـكريين حتى في قضـــايا الســـلم والحرب، انظر: عبد الوهاب الكيلالي: **موسوعة السياسة**، ط2، ج5، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1990، ص13.

[2]– المركز الوطني للدراســـات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954م، مجلة المصـــادر، العدد 19، الجزائر، 2009، ص149.

[3]– عبد الرشـــيد زروقة: **جهاد ابن باديس ضـــد الاســـتعمار الفرنسي في الجزائر (1913–1940م)**، دار الشهاب، بيروت، لبنان، 1999، ص123.

وتأســـس بموجب هذا القانون مجلس أعلى للذكرى المئوية ومحافظ عام لها، وخصـــصت 40 مليون فرنـــك لميزانية أعياد الذكرى وارتفع إلى 93 مليون فرنك[1]، واحتفلوا احتفالا صارخا وأكلوا وشربوا وعربدوا واختلط حابلهم بنابلهم وأحيوا الليلة حتى الصباح، إضافة إلى مؤتمر كـــاثوليكي ديني متعصـــب، جمعوا له القس والرهبان من كل مكان وارتفعت أصوات ضد الدين الإسلامي وضد العروبة وضد المدنية الساطعة.[2]

وحضـــر الرئيس الفرنسي خصيصا إلى الجزائر لرئاسة الاحتفالات، التي اتخذت صـــورة استفزازية بالنسبة لمشاعر الجزائريين، وأشعرتهم بالذل والمهانة وذكرتهم بمئات الآلاف من الشـــهداء، وقد دلت خطب المسؤولين الفرنسيين على روح الصليبية المتطرفة التي يكنونها للعروبة والإســـلام[3] بقولهم: «إن عهد الهلال في الجزائر قد عبر وأن عهد الصـــليب قد بدأ وأنه سيستمر إلى الأبد»[4]، ويضيف آخر: «إن احتفالنا اليوم ليس احتفال بمرور مائة سنة على احتلالنا للجزائر، ولكنه احتفال بتشييع جنازة الإسلام».[5]

فالبرنامج الذي سطرته فرنسا كان يحوي استعراضات ومحاضرات وألعاب وأفلام ومطبوعات، حتى أنهم قدموا من بين الاســـتعراضـــات واحدة يعيد كيفية دخول الجيش الفرنســـي إلى العاصـــمة سنة 1830م بلباسه وأسلحته ومعداته وأنفق الفرنسيين في هذه الاحتفالات حوالي 130 مليون فرنك قديم.[6]

---

[1]– شارل روبير أجيرون: **المرجع السابق**، ص641.

[2]– أحمد توفيق المدني: **حياة كفاح**، ج2، دار البصائر، الجزائر، 2008، ص ص 152-153.

[3]– رابح تركي: **الشـــيخ عبد الحميد ابن باديس رائد الإصـــلاح الإســـلامي والتربية في الجزائر**، ط5، طبعة خاصة، الجزائر، 2001، ص90.

[4]– محمود قاسم: **الإمام عبد الحميد ابن باديس الزعيم الروحي لحرب التحرير الجزائرية**، ط2، دار المعارف، القاهرة، مصر، ص 22.

[5]– محمد بن ساعو: **جمعية العلماء المسلمين الجزائريين والثورة التحريرية (1954-1962م)**، دار الأمة، الجزائر، 2016، ص20.

[6]– عبد الرشيد زروقة: **المرجع السابق**، ص124.

وعبرت السلطات من خلالها عن بداية عهد جديد من الانتصارات في الجزائر، معتقدين أنهم سيظلون فيها إلى الأبد، ورفعوا شعارات معادية للإسلام معلنين أنهم قد افتتحوا الجزائر عنوة وأنهم افتكوها من الحضارة الإسلامية وأعادوها إلى الحضارة الرومانية، وكانوا من خلال ذلك يضربون بيد من حديد محاولات التنظيم السياسي وخلقوا من حولهم جماعة من بني وي وي[1]، وكان من المقرر أن تستمر هذه الاحتفالات ستة أشهر، لكن مقاطعة الأهالي لها بسبب الشعور بالإهانة، جعلها تتوقف بعد شهرين لأن الفرنسيين كما سبق وأن ذكرت كانوا يحتفلون افتخارا بانتصار المسيحية على الإسلام.[2]

لم تكتف فرنسا بهذا فقط، بل أقامت جدارا فوق كهف طبيعي صغير بضاحية سيدي فرج، وعينت له وكيلا من قدماء جنودها بدعوى أن ذلك هو ضريح سيدي فرج، وهو في الحقيقة ما هو إلا مغارة أحيت بها وثنية جرت عليها الدهور، كما أقامت حفل ديني في المسجد الأعظم وخطبوا من فوق منابره التي توالت عليه أقدام العلماء من قبل.[3]

وحضر الاحتفال المئات من رجال الدين والقساوسة المسيحيين من شتى البلدان الأوروبية وأعلنوها صليبية من جديد، صرح كبار الأساقفة بالجزائر في خطاب ألقاه في ذلك المؤتمر قال فيه: «إننا نحتفل اليوم بدخول المسيحية من جديد إلى إفريقيا الشمالية».[4]

فهذه الاحتفالات التي أدمت قلوب الجزائريين واستثارت مشاعرهم، قد أثمرت الروح الدينية والوطنية، والتي ظلت تتفاعل في نفوس الجزائريين منذ بداية الاحتلال ووحدت جهودهم، فازدادوا مناضلو نجم إفريقيا تطرفا ولجأ العلماء المصلحون إلى خلق الجمعية[5]، فهذه الأخيرة عجلت بضم صفوف المصلحين من رجال مدرسة التجديد

---

[1]– سعد الله: الحركة الوطنية الجزائرية (1930–1945م)، ج3، **المرجع السابق**، ص16.

[2]– عبد الكريم بوصفصاف: **جمعية العلماء المسلمين الجزائريين ودورها في تطور الحركة الوطنية الجزائرية (19311945م)**، دار البعث، قسنطينة، 1981، ص89.

[3]– المدني: حياة كفاح، ج2، **المصدر السابق**، ص ص 248–251.

[4]– محمد خير الدين: **مذكرات الشيخ محمد خير الدين**، ج1، ط2، مؤسسة الضحى، الجزائر، 2009، ص93.

[5]– عبد الكريم بوصفصاف: جمعية العلماء المسلمين الجزائريين ودورها في تطور الحركة الوطنية الجزائرية، **المرجع السابق**، ص 91.

الإســـــلامي وجمع شـــــتاتهم في منظمة واحدة، وبذلك ظهرت جمعية العلماء المســـــلمين الجزائريين كرد فعـــل على هـــذه الاحتفالات والتي ظهرت إلى الوجود في يوم 05 ماي 1931م.[1]

كما عارضـــت الكثير من الحركات وعلى رأسها حركة نجم الشمال الإفريقي لمبدأ الاحتفال القرني، ودعوة الشـــعب لمقاطعة الاحتفال، ودعوته إلى تنظيم حركة واسعة ضد الإمبريالية الفرنســـية، ورأينا دعوة ابن باديس لمقاطعة هذه الاحتفالات[2]، التي خلفت أثر كبير على الحركـــة الوطنية الجزائرية، وما نتج عنها من تطور في الحركة الإصـــــلاحية وازدياد الروح النضالية، بين أعضاء نجم شمال إفريقيا الشمالية، حتى أن بعض المؤرخين الجزائريين قالوا: «...إن احتفال الفرنســـيين بمرور قرن على احتلالهم أرض الجزائر قد قدم القضية الجزائرية عشرين سنة على الأقل».[3]

---

[1]– رابح تركي: الشيخ عبد الحميد ابن باديس رائد الإصلاح الإسلامي والتربية في الجزائر، **المرجع السابق**، ص 93

[2]– ابن العقون: **الكفاح القومي والســـياســـي من خلال مذكرات معاصـــر (1920-1936م)**، ج1، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984، ص322.

[3]– بوصفصاف: **المرجع السابق**، ص89.

الفصـــــــل الثاني

مشروع موريس فيوليت 1931م

المبحث الأول: التعريف بموريس فيوليت Maurice Viollette

المبحث الثاني: ظروف صدور المشروع والمحتوى

المبحث الثالث: تحليل محتوى المشروع

ســـعت فرنســـا لوضع عدة مشاريع إصلاحية بالجزائر، محاولة لكسب الجزائريين إلى جانبها وامتصـــاص غضبهم جراء الاحتفالات المئوية الصاخبة، وذلك بإعطائهم عدة امتيازات وإدماجهم ضـــمن العائلة الفرنســـية، ومن بين المشاريع التي لقت شهرة نذكر: مشروع موريس فيوليت.

المبحث الأول: التعريف بموريس فيوليت Maurice Viollette

عاش موريس فيوليت[1] في الفترة ما بين 1870-1960م، تقلد منصـــب حاكم عام للجزائر في ماي 1925م إلى غاية 1927م[2]، ينتمي إلى الحزب الاشتراكي الفرنسي، وقد أصـــبح بعد عزله من منصـــب الحاكم العام في الجزائر، عضوا في مجلس الشيوخ عن مقاطعة ديور لوار (D'eure-et loir)[3]، كما أنه ساهم في السياسة الفرنسية بالمستعمرات ولا ســـيما الجزائر، خاصـــة بعد معاصـــرته لذكرى الاحتلال، مما جعله خبير بالشؤون الأهلية، حيث عمل على اضطهاد الحركة الوطنية أثناء عهد إدارته في الجزائر، فهو الذي منع جريدة المنتقد من الصـــدور ومنع كذلك ابن باديس من إلقاء الخطبة في أحد المساجد بتلمسان في أفريل 1927م هذا من جهة، ومن جهة أخرى فقد كان من بين المتعاطفين مع الجزائريين، حيـــث أراد أن يخرجهم من الحالة الأهلية (الأنديجينا)، وفي الوقت ذاته كان يعمل على اســـتمرار الســـياســـة الفرنسية في الجزائر، ولهذا قام بإصلاحات عاجلة في الجزائر، حيث قال في هذا الصـــدد: «إذا لم ننصف الجزائريين ونسرعهم بإدخالهم ضمن العائلة الفرنســـية متســـاوين في الحقوق والواجبات ســـيندفعون في الميدان الاســـتقلالي التحرري، وعندئذ تخســـر فرنسا أرض الجزائر نهائيا»[4]، ونتيجة لتعاطفه مع الجزائريين

---

[1]- أنظر الملحق رقم (02)، ص92.

[2]- Ben Youcef Ben Khadda:**Les origines du 1er Novembre 1954**, Edition Dahleb, 1989, p64.

[3] -L'Afrique Française , 1931, p731. للمزيد أنظر الملحق رقم (03)، ص 93.

[4]- أحمد توفيق المدني: **هذه هي الجزائر**، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، 1956، ص170.

أعجب به الكثير، منهم أحمد توفيق المدني الذي قال فيه: « دخلت الجزائر في عهد الوالي النزيه موريس فيوليت، لقد كان موريس فرنسيا وطنيا صادقا محبا لأمته، لكنه إلى جانب ذلك يساري النزعة مشبع بروح ديمقراطية صحيحة محبا للعدل والإنصاف كارها للظلم والإجحاف وقد راعته الحالة الحزينة التي وجد عليها المسلمون الجزائريين، وهاله ما رأى وما سمع وقرأ عن آراء المستعمرين القذرة وما اقترفوه وهم دائبون على اقترافه من مظالم ومنكرات، وما يعمدون إليه من تحد ظاهر ضد الجزائريين، يجردونهم من كل فضيلة وينكرون عليهم كل حق وينسبون له أشنع وأبشع الصفات».[1]

وقد كتب عنه كذلك الشيخ البشير الإبراهيمي عام 1931م «لم يظفر سياسي بمثل ما ظفر به من حب الجزائريين وتقديرهم، وامتلاك قلوبهم، كل ذلك كلمة خير قالها فيهم وسعى صالح سعاه في مصلحتهم، على ما يتطرق ذلك السعي من شكوك واحتمالات وعلى أنه لم ينجز من سعيه قليل ولا كثير».[2]

ومقابل هذا كله فإنه وجد معارضة شديدة من طرف المعمرين، بسبب سياسته المتعاطفة اتجاه الجزائريين، ومن أهم أعماله اقترح قانون في مجلس الشيوخ الفرنسي بباريس عام 1931م، الذي عرف فيما بعد بمشروع موريس فيوليت، وقد ضمنه في كتابه "هل ستعيش الجزائر؟ L'Algérie Vivra-t-elle[3] والذي يتكون من 513 صفحة.[4]

---

[1]- أحمد توفيق المدني، حياة كفاح 1925-1954م، ج2، **المصدر السابق**، ص ص 120-121.

[2]- أبو القاسم سعد الله، **الحركة الوطنية الجزائرية**، ج3، ط3، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1986، ص16.

[3]- أنظر الملحق رقم (04)، ص94.

[4] -L'Afrique Français , 1931, p732.

المبحث الثاني: ظروف صدور المشروع والمحتوى

أ-ظروف صدور المشروع:

انطلاقا مما ذكرناه آنفا في الفصل الأول حول الواقع العام في الجزائر خلال القرن العشـــرين، فإن الواقع العام للجزائر في العقود الأولى أدى بالكثير من الســـياســـيين ذوي الرأي في فرنسا، إلى الدعوة لوضع استراتيجية قصد إصلاح أحوال الجزائريين الراهنة، وذلـــك لضـــمان اســـتمرار وجود فرنســـا في الجزائر هذا من جهة، ومن جهة أخرى لامتصـــاص الغضب الشعبي العام ضد سياستهم المنتهجة الاضطهادية، وفي الوقت نفسه كانت الحركة الشـــيوعية العالمية تنشـــر مبادئها وتحاول اســـتقطاب الشعوب المستعمرة وتحرضهم على الثورة.

وأثناء تعيين موريس فيوليت في منصـــب هام، ألا وهو الحاكم العام على الجزائر ســـنة 1925م أبدى عداءا شديدا للشيوعيين، حيث كان يجدر به أن يوثق صلته بهم ضد أعدائه المســـتوطنين الفرنسيين، هؤلاء هم الذين لهم دور فعال في التحكم في زمام الأمور بالجزائر خاصة سيطرتهم على الموارد الاقتصادية[1]، كما أنهم أظهروا العداء العلني ضد أي إصـــلاح في الجزائر، فعوض أن ينظروا إلى مطـــالـــب الجزائريين الاقتصـــادية والاجتماعية والسياسية بعين الإنصاف كانوا يلجأون إلى الزجر والقهر والسجن، فكل هذه الأوضاع المزرية هالت موريس فيوليت ويقول في هذا الصدد عمر بوضربة[2] على لسان أحمد توفيق المدني «دوام الحال من المحال فإما أن تسلك فرنسا سياسة عدل ورحمة وتقيد للجزائري كرامته وتعترف له بحقه في الحياة وتسوي بينه وبين الفرنسي، وإلا فمآل الحكم الفرنســـي إلى الانهيار وإلى التلف، ومآل الشعب الجزائري إلى الثورة و الانتفاضة، ولا

---

[1]- بلعيد: **المرجع السابق**، الحلقة 13، العدد 106.

[2]- بوضربة عمر، رجل أعمال (تاجر) ينحدر من عائلة بوضربة المعاصرة للاحتلال، متجنس ومفرنس.

أعرف شـــعبا أهين واحتقر ونال من المذلة ما ناله هذا الشـــعب فإلى متى يدوم سكوته يا ترى».[1]

وانطلاقا من هذا أصبح موريس فيوليت العدو اللدود للمستوطنين الفرنسيين، الذين يحرصون دائما على ضمان مصالحهم الخاصة بالجزائر، فأشهروا ضده حربا سياسية من أجل إقالته من منصبه –كحاكم عام، وبتواطؤ السلطات الاستعمارية معهم لأنها كانت تأتمر بأوامر المعمرين وينتهي بنواهيهم، وقد تحقق ذلك وحل محل موريس فيوليت الحاكم العام بيير بورد بروح المتشـــبع بروح الاســـتعمار، وهو الشـــخص المرغوب فيه من طرف المستوطنين وإن لم نقل أنه كان منهم لحما ودما.[2]

ورغم عزل موريس فيوليت عام 1927م، غير أنه بقي على أمل أن يجســـد آراءه الإصـــلاحية السياسية والاقتصادية والاجتماعية، في النخبة الجزائرية المثقفة ثقافة فرنسية التي كانت على الأمل نفسه.[3]

مع حلول ســـنة 1930م المصـــادفة لذكرى الاحتفال المئوي للاحتلال الفرنســـي للجزائر كانت بمثابة نقطة انطلاق للســـياســـة الفرنســـية الجديدة، أقل اتســـاما بالطابع الاستعماري وأكثر إنسانية وواقعية، تجسدت في تقديم موريس فيوليت اقتراحا بقانون يمنح حق المواطنة للنخبة ويقول في هذا الصـــدد: «لو أننا عدلنا بين الناس وأفسحنا لهم مجال العمل والكســـب وأقررنا في أرضه أمنا وسوينا المراتب بين الفريقين وجذبنا إلينا النخبة المفكرة وأفسحنا أمامها أبواب الإدارة، تشارك فيها حسب استعدادها وحسب أهليتها...إما أن نوصد أمامها أبواب الحق وأبواب العدالة الفرنسية وأبواب التظلم، فهذا عين المحال».[4]

---

[1]– توفيق المدني، حياة كفاح، **المصدر السابق**، ص121.

[2]– فرحات عباس: **المصدر السابق**، ص ص 142، 148.

[3]–Charles Ageron: **op.cit**, p75.

[4]– المدني، حياة كفاح...،**المصدر السابق**، ص80.

فقد أكد موريس فيوليت مبين بأن الجزائر ســتضـــيع من فرنسا إذا بقيت إقطاعية خاصـــة بالمعمرين في غضـــون عشـــرين سنة، معنى هذا يجب عليهم جعل الجزائريين مواطنين فرنسيين لا ثوار، وهذا بتطبيق سياسة الإنصاف الإنسانية وبأكثر واقعية وعدل.[1]

ففي ســنة 1931م ترأس فيوليت لجنة من مجلس الشيوخ الفرنسي، وذلك لدراسة الأوضاع بالجزائر، وكذا ضرورة تقديم الإصلاحات التي يجب إدخالها وحينئذ أطلق على مشـــروع إصلاحاته بمشروع فيوليت 1931م، والذي يهدف من ورائه استمرار الجزائر فرنســية، غير أنه انتقد وبشدة السياسة الفرنسية واتهمها بالظلم وعدم الإنصاف، حيث قال بشـأنها أنها إذا استمرت الجزائر بدون تغيير في الأوضاع السيئة ستمثل لنا خطرا حقيقيا لإمبراطورتينا في إفريقيا قاطبة.[2]

ب-محتوى المشروع[3]:

لقد احتوى المشروع والمتضمن في كتابه لموريس فيوليت على ثمانية فصول و50 مادة وجاء كل فصل يحمل عنوان ويضم مواد وهي بالتفصيل كالآتي:

الفصل الأول: المستعمرة[4]

- **المادة الأولى:** في حالة عدم كفاية ملك الدولة الأراضـــي الضـــرورية تستقطع من المحيط الغـــابي إذا كـــان موجود بالبلدية، مع مراعاة عدم تأثير هذه العينات على الغابات، لكن المســـتعمرة لابد أن تعيد لمصلحة الغابات في كل قسم مساحات أكثر من مرتين من الأرض المخصـــصـــة للاستيطان تكاليف إعادة التشجير تتكفل بها المدينة.

في حالة عدم كفاية لا ملك الدولة ولا المحيط الغابي لتوفير المســـاحات الضرورية للتمديد، يصـــبح من حق المســـتوطنين إعادة الاســـتيطان على الأراضي التي سحبت عن

1- Ageron: **op.cit**, p 76.

2- L'Afrique de France, 1931, p731.

3- أنظر النسخة الأصلية في الملحق رقم (05)، ص95.

4- Maurice Viollette: **L'Algérie vivra-T-elle**, librairie Felix Alcan, paris, 1931, p476.

طريق انتزاع الملكية بسـبب اسـتيطان الأملاك بقدرة تفوق خمسة آلاف هكتار، بالنسبة للأراضـي المنتجة للحبوب بالنسـبة لما فاق خمسة آلاف هكتار وبقدر تفوق خمسة عشر مائة هكتار من أجل ما فاق خمسة عشر مائة هكتار للأراضي المغروسة بأشجار العنب.

- **المادة الثانية:** المراكز الجديدة للإنشاء لا يتم تأسيسها إلا عن طريق ضريبة على الأملاك المرشحة لنزع الملكية تحت المادة السابقة.
- **المـادة الثـالثة:** في كل قسـم جزائري لا بد من تكوين مهمتان دائمتان متنقلتان موجهتان للبحث عن المياه مع ورشة حفر.

المهام لا بد في كل قسم من وضع وإنجاز مخطط بحث عن المياه في المركز وفي الأرياف والدواوير، عن المياه الصـالحة للشـرب ومياه السقي، أما عن طريق الحفر أو إنجاز منشـئات من جنس خزانات موسـمية هذه الأخيرة –خزانات–الأشـغال، لا يمكنها الانطلاق إلا بعد تصـريح الحاكم الذي بدوره يعد رأي هيئة القسـم للنظافة يأمر باتخاذ الإجراءات الضـرورية بحيث هذه الخزانات التي لا يجب دمجها مع السدود الضخمة لن تصبح أماكن الملاريا.

الهيئة العامة لكل قسم تحدد أولياء الأعمال بين مختلف البلديات.

سـيسجل في ميزانية الدولة خلال عشرون سنة، قرض بقيمة ستة آلاف على شكل إعانة مالية لميزانية الدولة الجزائرية مع إسناد خاص لهذه الورشات بقيمة مليون لكل سنة ولكل ورشة.

- **المادة الرابعة:** لا يتم إنجاز أي مركز اسـتيطان، إلا بعد ربطه بشبكة القرى عن طريق مسار مسوي ومهيئ.
- **المادة الخامسـة:** لا يتم إنجاز أي مركز اسـتيطان، لأبعد من خمسـون كلم عن مستشفى خارجي، المسافة تقدر على الطريق المهيأ الرابط بينهما.

لا يتم إنجاز أي مركز اسـتيطان بأبعد من عشرون كلم عن مدرسة، وبشرط توفر وسيلة نقل بين المراكز والمدرسة.

- **المادة السادسة:** الخزينة الاستعمارية يتم تعميرها من شخصيات مدنية، مسيرة من طرف مجلس إداري في ستة (06) أعضاء يعينون من طرف الحاكم العام.[1]
- **المادة الســـابعة:** الخزية المحلية للقرض الفلاحي، لا تســـتطيع أن تفرض فوائد وأرباح على القرض الذي لا يفوق 15.000 فرنك.
  - الخزائن المحلية لا تســـتطيع أن تفرض أرباحا أكبر من القروض التي يمنحها بنك الجزائر والتي لا تتجاوز 1%.
  - من جهتهـــا بنك الجزائر لا يســـتطيع أن يفرض على الخزائن الجهوية أرباحا تتجاوز نصف النسبة المئوية التي يشترطها البنك الفرنسي.
- **المادة الثامنة:** قد يتم التحقق من الورقة النقدية للبنك الجزائري بنســـبة تصل إلى 20% من الأوراق التجارية المبطنة بثلاث توقيعات.[2]
- **المادة التاســـعة:** يتوجب على بنك الجزائر بعد ثلاثة أشهر من إصدار هذا القانون أن ينشـــر قائمة الشبابيك التي بفضلها يتم صرف الأوراق النقدية مجانا في كل من مدن مرسيليا، بوردو، ليون وباريس.
- **المادة العاشرة:** ضرائب الاستيراد من فرنسا ملغاة.
- **المادة الحادية عشـــر:** الحماية من الضرائب على القمح الصلب واللين مضمونة، ووزارة الفلاحة سوف تحدد هامش الربح.
- **المادة الثانية عشر:** المياه الموجهة لزراعة القطن فقط مسموحة للاستعمال في هذا المجال.
- **المادة الثالثة عشـــر:** المســـتفيدون من منحة زراعة القنب موسعة لزراعة القطن والمصروفات تتحملها باريس والأخرى تتحملها المستوطنة.

---

[1]- Maurice Viollette: **op.cit**, p477.

[2]– Maurice Viollette: **op.cit**, pp477-478.

- **المادة الرابعة عشــر:** القوانين التي تســري على صناعة التبغ في باريس، نفسها تسري على الجزائر.
- **المادة الخامســة عشر:** فيما يخص تجارة الخمور تلغى كل القيود المفروضة على حرية تجارتها، بشرط أن تكون مصحوبة بشهادة تثبت أنها طبيعية.

الفصل الثاني: المدارس والمستشفيات

- **المــادة الأولى:** في كل البلديات المختلطة ســوف تكون عمليات البناء على عاتق الدولة الفرنســية لمدرســتين تحتوي على الأقل ثلاثة أقسام: قسم للذكور وقسمين للإناث.
  - الموقع سيكون معين من طرف وزير الأشغال العمومية.
  - نفس الشيء وعلى عاتق الدولة الفرنسية، بالنسبة للمستشفيات مستشفى في كل بلدية ومصلحة ولادة.[1]

الفصل الثالث: إصلاح الأهالي (الأنديجينا)

- **المادة الأولى:** للأهالي الجزائريين نفس الحقوق والواجبات الممنوحة للفرنسيين، إلا في حالات معينة وخاصة والممنوحة لهم من طرف القانون.
- في المقابل في الســنة التي بعدها يطبق هذا القانون، يجب على الوزير التصــديق على القانون في البرلمان الذي يحدد كيفيات إعطاء الصفة بالنسبة للأهالي.
- الأهــالي مؤهلون من الآن وبدون أي عائق لاجتياز مســابقات التوظيف المدنية والعسكرية.
- **المادة الثانية:** كل تعاضــدية فلاحية وكل خزينة فلاحية مدعمة من طرف الدولة ومفتوحة للأهالي والأوروبيين.

---

[1]– Maurice Viollette: **op.cit**, pp 479-480.

- **المادة الثالثة:** الأهالي المســتقرون الأكثر من عشــرين سنة على أراضي العرش سوف يعتبرون مالكيها لكنها تعتبر دائما تابعة لفرنسا.
- **المادة الرابعة:** أموال الخزائن واحتياطها لا يمكن اســتغلالها لأغراض أخرى إلا لتقديم قروض للأهالي المقدرة بــ3000 فرنك.
- هذه الخزانات تســير من طرف خمســة أعضــاء: ثلاثة معينين من طرف مجلس التسيير وممثل عن الأهالي.
- سوف يتم إنشاء ستة بنوك تحت رعاية بنك الجزائر المركزي، (06 بنوك تجارية وفلاحية) بنكية لكل ولاية أو منطقة، كلها تحت سلطة بنك الجزائر.
- لا تستطيع هذه البنوك أن تقرض أكثر من 2000 فرنك.
- **المادة الخامســة:** ابتداء من تطبيق هذا القرار، الأهالي الجزائريين التجار يتبعون إلى المحاكم التجارية، بالمقابل يعين عن طريق الانتخاب في كل ناحية (مقاطعة)، 20 تاجر من الأهالي لمدة عامين.[1]
- **المادة الســادســة:** في كل سنة ولمدة عشرون سنة تبقى تحت تصرف الجزائر، قرض قيمته 3 ملايين فرنك بقيمة 1 مليون من كل ناحية لتعمير كل قرية (أهالي).
  - تبنى في كل قرية مدرســة ومركز العمل لفائدة نســاء الأهالي التي تحمل اســم القرى المئوية (100 عام).
- **المادة الســابعة:** في مدة عام بداية من سريان هذه القوانين، تعليمة وزارية سوف تصدر بعد مداولات المجالس الجزائرية والتي بموجبها تطبق القوانين الاجتماعية، ونسب المنحة مع الأخذ بعين الاعتبار تنوع مناطق الجزائر.
- **المادة الثامنة:** في حالة وفاة الأهلي يرث حتى الصغير حقه، بشرط أن يقوم البالغ في نفس الشهر إحصاء كل ما ورثه ويقدم تقرير لوكيل الجمهورية، ولا تتم عملية

[1]– Maurice Viollette: **op.cit**, pp 481–482.

الاســـتفادة إلا بعد مصـــادقة وكيل الجمهورية على التقرير، كل الاحتياطات من الأموال يجب أن توضع في الخزينة وترقم.

- **المادة التاسعة:** هامش الربح القانوني في الجزائر يحدد عن طريق مرسوم يصدر عن الحاكم العام بعد المصادقة عليه من طرف الوزير الأول ووكيل الجمهورية.

• بيع الأراضي بالتراضي يجب أن يشتمل على عقد بيع مصادقا، وإلا فإنه يعرّض صاحبه لمخالفة القانون العام.

- **المادة العاشـــرة:** كل ما يتعلق بقانون الأهالي فإنه ملغى، وكذلك كل ما له علاقة بالمحاكم القمعية.[1]

• ســـوف ينظم عن طريق تعليمة في كل مقاطعة جزائرية، ثلاث محاكم تصحيحية على رأسها قاضي وكاتب عام.

• المحاكم الجنائية ســـوف تلغى، لكن يعين قضـــاة من الأهالي عددهم ثلاثة لباقي المحاكم.

• في الجزائر القضـــاة يشـــكلون مجلس القضـــاة، وهم من يعينون القضاة والذين ينظرون في الحكم الصادر.

- **المادة الحادية عشـــر:** في المقاطعات التي توجد بها ســـدود كبرى من حق الدولة الاستيلاء على ما يقارب 10.000 هكتار لأغراض فلاحية.

• الآبار المحفورة من طرف الإدارة أو العســـكر في الهضاب العليا، لا تطبق عليها القوانين الخاصة (العطش)، وذلك لفائدة كل واحد ويكون له حرية الاستفادة منها.

- **المادة الثانية عشر:** المستفيدون من قانون التأجيل بموجب القرار 363 من قانون العقوبات تعتبر سارية المفعول وفقا لقانون الغابات.

- **المادة الثالثة عشـــر:** مدة 10 أيام لإثبات فيما يخص التهمة من قانون الغابات قد تثبت إذا لم تدفع الغرامة.

---

[1]– Maurice Viollette: **op.cit**, pp483-484.

- **المـــادة الرابعة عشـــر:** حقوق الأهالي محفوظة فيما يخص الاحتطاب (الحطب) وبدون الحصول على رخصة.
- **المادة الخامســة عشر:** المسؤولية العامة للتجمعات (الأهالي) ملغاة إلا عن طريق الخطأ.
- **المادة الســادسة عشر:** الغابات والحطب مفتوحة على مدار العام للرعاة والرعي للبقر والغنم.
- **المادة السابعة عشر:** تجارة وزراعة الكيف والقنب ممنوعة في كل ربوع الجزائر.
- **المادة الثامنة عشر:** لا تفتح في البلديات المختلطة إلا المقاهي وأماكن المشروبات الوقائية.[1]

الفصل الرابع: الجيش والبحرية

- **المادة الأولى:** أنشـــئت في الجزائر قاعدة بحرية مجهزة بقوات ضـــد الزوارق الحربية وغواصتان.
- **المادة الثانية:** مدة الخدمة العســكرية مطابقة أو معروفة بالنســبة للفرنسيين، أما بالنسبة للأهالي الغير الناطقين بالفرنسية فعليهم ستة أشهر إضافية للتكون في اللغة الفرنســيــة والذين يثبتون مســـتواهم باجتياز امتحان أمام لجنة تتكون من أربعة مناقشين.

- منحة 450 فرنك التي كانت تصب في حساب الأهالي خلال الخدمة الوطنية ملغاة ولديهم الحق لمنحة عائلية.

- **المادة الثالثة:** المصـــابون بأمراض (الزهري) ليست عذرا لتأدية الخدمة الوطنية، حيث سيقوم الأطباء بعلاجهم أثناء تواجدهم في الوحدات الطبية، مصاريف العلاج تكون على حساب التجمعات السكانية أو على عاتق المستعمرة.

[1] Maurice Viollette: **op.cit**, pp485-486.

- مدة العلاج لا تدخل في مدة الخدمة الوطنية.

- **المادة الرابعة:** وحدات الأهالي للمشـــاة والخيالة التابعة لجيش المعمرين للتبديلات إلا بواسطة وحدة مشكلة من الفرقة أو الكتيبة.
- **المادة الخامســـة:** صـــف الضـــباط الأوروبيون والأهالي المتزوجون والضـــباط المنتمون إلى وحدات أهالي شـــمال إفريقيا لهم الحق في منحة 480 فرنك للضباط و240 فرنك لصـــف الضباط المتزوجون لكل سنة من الخدمة في نفس الرتبة وفي رتبة أعلى وفي نفس الوحدة.
- **المادة الســـادســـة:** عندما يتحصـــل الضباط أو الضباط الصف من الأهالي على الجنســـية الفرنســـية يتعهد صاحبها بالعمل لصالح فرنسا، ولكن مجلس الإدارة له الحق في إلغاء الانخراط، القرار يتخذ على ضـــباط الصـــف أمام الجنرال (رئيس القسم) وعلى الضباط أمام وزارة الحرب.
- **المادة الســـابعة:** تحسب الأقدمية في التدرج (المنصب) بعد الحصول على الجنسية بما في ذلك الخدمة الوطنية.[1]
- **المادة الثامنة:** التعويضات المختلفة الممنوحة للعسكريين لكل الرتب وكل الأسلحة وهي نفسها بالنسبة لكل العسكريين الفرنسيين والذين يؤدون مهامهم بصفة فرنسية أو محلية.
- **المادة التاسعة:** التمارين التطبيقية للأشغال المرافقة سيتم برمجتها لمدة ثلاثة أسابيع في العـــام على خطوط الطرق الجديدة والتي تم اتخاذ القرار بإنشـــائها أو لأعمال توصيل المياه.

الفصل الخامس: تمثيل الأهالي

---

[1]– Maurice Viollette: **op.cit**, pp 487–488.

- **المادة الأولى:** المستشارين العامين المحليين هم أعضاء لهم الحق في الكليات السيناتورية، المستشارين المحليين يساهمون في التصويت لانتخاب ممثلين سيناتور بنفس الصيغة التي ينتخبون فيها في المحليات (البلديات).
- **المادة الثانية:** يكتسبون الحقوق الكاملة للاستفادة من الجنسية الفردية مع كل الفوائد التي تمنح إليهم، الأهالي المولودين في الجزائر أو فرنسا الذي ينتمون للفئات التالية:

1-الأهالي المنتخبين بصورة منتظمة كممثلين ماليين، مستشارين عامين، أعضاء غرف التجارة أو الفلاحة، الأهالي الباشاغات، أو المتحكمين في فيلق الشرف.

2-الشباب من كلا الجنسين المتحصلين على شهادة البكالوريا، شهادة التعليم الثانوي أو التعليم العالي، أو شهادة المدرسة.

3-الأهالي الذين خدموا تحت العلم الفرنسي مع رتبة ضابط أو ضابط صف الذين لهم 15 عاما من الخدمة فأكثر.

4-الذين اختيروا كل سنة على أغلبية التصويت في غرف التجارة والفلاحة لكل قسم يجمعواأو في مجلس الجلسة العامة، وهذا بمعدل 50 فرد في كلا القسمين، يرفع هذا العدد في السنة الأولى إلى 200 لكل قسم و300 لعمالة الجزائر.[1]

5-التجار والفلاحين الأهالي الذين تم تعيينهم من طرف غرف التجارة أو الفلاحة، الحاكم العام يمنح سنويا الجنسية الفردية لـ10 تجار و10 فلاحين في كل قسم.

- **المادة الثالثة:** الجنسية الفردية تمنح لصاحبها وسط المدينة الفرنسية، ولا تنتج أثرا مدنيا إلا للزواج الذي يعقده الأهالي بعد تجنيسهم.

- إذا كان ليس هناك عقد زواج فرنسي وباستثناء وسائل وصائية متضادة، تفويض الأملاك سيتم طبقا للوضعية الشخصية لهذا الأهلي قبل تجنسه.

[1]- Maurice Viollette: **op.cit**, pp489-490.

- **المادة الرابعة:** في باريس قرب الوزارة تم تأسيس هيئة استشارية مسلمة جزائرية تتكون من ثلاثة أعضاء لكل قسم يعينون في القائمة لأربع سنوات من طرف الهيئة الانتخابية المكونة من كل المستشارين الأهالي، كل أفراد الجماعات وكل الأهالي الحاصلين على شهادة التعليم الابتدائي، الانتخاب يتم في مقر كل بلدية تحت رئاسة رئيس البلدية أو المتصرف، مع حضور ممثل كل قائمة.

- الهيئة الاستشارية المسلمة المتواجدة في باريس بالوزارة، يترأسها الوزير ولكن ينتخب نائب رئيس لها وأمين عام، هناك مجلسان ضروريان في السنة ولكل منهما ثلاثة أسابيع يبدآن من أول اثنين لشهر ماي والثاني أول اثنين من نوفمبر، وخارج هذان المجلسان لا تعقد الهيئة اجتماعا إلا باستدعاء من الوزير خلال الدورة، يتقاضى أعضاء الهيئة مبلغا يعادل ما يتقاضاه البرلمان شهريا، بالإضافة إلى مصاريف النقل تسجل هذه الإجراءات على خزينة الوزارة.

الفصل السادس: تنظيم عام

- **المادة الأولى:** تم وضع وزارة لآسيا والمحيط الهندي ووزارة لإفريقيا والجزائر تابعة لهذه الأخيرة.

الفصل السابع: التجمع الجزائري[1]

- **المادة الأولى:** سير المجالس الجزائرية يعدل بحيث يتبع ما يلي:

أ- المجلس الأعلى يتكون من:

1-12 تم تعيينهم في كل قسم من قبل المستشارين العامين الأوروبيين والأهالي، لكن أربعة ممثلين لكل قسم هم من الأهالي.

2-في 4 أعضاء لكل قسم انتخبوا من قبل التجمع العام لغرف التجارة مع ممثل من الأهالي على الأقل.

[1]- Maurice Viollette: **op.cit**, p491.

3-4 أعضاء لكل عمالة منتخبين من قبل التجمع العام لغرف الفلاحة مع ممثل من الأهالي على الأقل.

4-في كل 4 أعضـــاء واحد من الأهالي لكل عمالة، ينتخبون في جلســة عامة، رؤســاء وأمناء للمنظمات والتجمعات للعمال أو الموظفين الدائمين، تتكون في القسم ولهم 3 سنوات خبرة على الأقل.

أعضاء الوفود المالية ليسوا مؤهلين للمجلس الأعلى والعكس صحيح.

المجلس الأعلى ينتخب رئيسه بالأغلبية المعبر عنها.

أعضاء المجلس الأعلى ينتخبون لست سنوات (6)، الانتخابات تتم في كل قسم لكل ســنتين في الدورة الأولى تتم قرعة تحدد الأقسام التي ممثلوها يؤدون مهامهم فقط (سنتين أو أربع سنوات).

ب-الوفود المالية تكمل بقطاع رابع يناســب جدول وضعية المهن الحرة إجراءات ورواتب هذا القطاع يتكون من 15 عضــوا، 5 لكل قسم هم منتخبون في هذا القسم كل من الأوروبيين والأهالي مسجلين في دور كل من الجداول المستفيدين غير التجاريين وإجراءات ورواتب.

ج-قســم غير المعمرين المسمى (قسم التجارة والصناعة) يتكون من 24 عضو 8 لكل قســم هم منتخبون في هذا الجدول كل من الأوروبيين أو الأهالي مسجلين في جدول المســتفيدين التجاريين وفي الدور الخاص للضـــريبة العامة على المداخيل.

د-وبالتالي قسم الأهالي يتضمن 21 ممثل 7 لكل قسم وقسم القبائل إلى 8 أعضاء، الأهــالي المســجلين على القوائم الانتخابية للتجارة والصـــناعة أو المهن الحرة يستطيعون طلب عدم التسجيل إلا على القائمة الانتخابية المحلية.

قائد الوفود الذي يتواجد دائما في الجلســة العامة ينتخب في بداية الدورة لكل سنة بأغلبية الأصوات المعبر عنها، كل الممثلين يشاركون في الانتخاب.

المكتـــب يتكون من 3 نواب للرئيس و6 أمنـــاء، الأهـــالي مؤهلون لكـــل وظائف المكتب، نائب رئيس و2 أمناء على الأقل لا بد أن يكونوا محليين.

الوفود لهم الحق بتأســـيس لجنات بين المفوضـــين (الوفود)، هذه اللجان لا يمكنهم إبطـــال تداولاتهم التي تمت خارج الدورة العادية، وبالمثل الوفود المالية لا يمكنها لا هي ولا لجانها التدخل في إدارة المستعمرة.

قاعدة الوحدة المالية تطبق على الجزائر، الميزانية الاســـتثنائية تحذف وقروضـــها تدمج في الميزانية العادية.[1]

ﻫ-الجلســـات الجزائرية تبرمج في دورتين في الســـنة، الأولى فقي شهر أفريل ولا تتجاوز 5 أســـابيع للوفود و3 أســـابيع بالنســـبة للمجلس الأعلى، والثاني في شهر نوفمبر ولا يتجاوز 15 يوما بالنسبة للوفود و8 أيام للمجلس الأعلى، وبطريقة حيث الجلســـات تنهي أعمالها قبل 20 نوفمبر، واللجنة المالية للوفود تجتمع قبل شـــهر كأقصـــى حد قبل دورة أفريل و15 يوم قبل دورة نوفمبر لاســـتقبال ومناقشـــة الميزانية، لجنة المالية للمجلس الأعلى تجتمع عند افتتاح الوفود إذا رفض الوفود أو لا يستطيعون خلال الدورة، انتخاب كل الميزانية، فصول الميزانية الحالية تمدد مع كامل الحقوق.

- **المـــادة الثـــانية:** المقاطعات الانتخابية الأوروبية أو الأهلية الجزائرية لا تغير إلا بقانون.

الفصل الثامن: أراضي الجنوب

بلـــديات توقرت، الأغواط، عين الصـــفراء وبشـــار، تتكون من بلديات في حالة الممارسة الفعلية، كل بلدية مختلطة على رأسها متصرف يعين من قبل المزاب.

طرق ووسائل:

1- Maurice Viollette: **op.cit**, pp492-493.

بتنفيذ مقررات هذا القانون ســـيسجل كل سنة في ميزانية إفريقيا تحت باب (نفقات إلى الجزائر بمناسبة مرور عقد من الزمن) القروض التالية:

1-إعادة تشجير 4 مليون لكل سنة لمدة 20 سنة.

2-البحث عن المياه، 6 مليون لكل سنة خلال 20 سنة.

3-إنجازات مدرسية لكل عقد (100 سنة)، 6 مليون لكل سنة خلال 20 سنة.

4-مستشفيات خارجية لكل 100 سنة، 6 ملايين لكل سنة خلال 20 سنة.

5-قرى أهلية لكل 100 سنة، 3 مليون لكل سنة خلال 20 سنة.

6-مدارس ومستشفيات لأراضي الجنوب، 3 مليون لكل سنة خلال 20 سنة.

7-إنجاز في أراضـــي الجنوب مراكز تمويل للقبائل، 3 مليون لكل سنة لمدة 20 سنة.[1]

---

[1]- Maurice Viollette: **op.cit**, pp494-495.

المبحث الثالث: تحليل محتوى المشروع

كانت الأوضـــاع في الجزائر تزداد اضطرابا يوما بعد يوم، وذلك منذ تولي الجبهة الشـــعبية الحكم في فرنسا، وهذه الأخير لم تجد سوى مشروع بلوم فيوليت، فأصرت على إحيائه وتبنيه وبعثه من جديد، فإن مشروع بلوم فيوليت كان مقترحا متعلق بمئوية الجزائر في شكل نص حسبما أورده موريس فيوليت في كتابه L'Algérie Vivra-t-elle، ويحق تطبيقه إلا بعد الحصـــول على شـــرعية البرلمان الفرنسي، وكان يهدف إلى تطبيق بعض المقاصـــد في مناسبة الذكرى المئوية لاحتلال الجزائر، وأن هذه الأهداف الإصلاحية تأتي كتضحيات للجزائر حيال ما قدمته من موارد جلبت الرفاهية لفرنسا.

إن مشروع بلوم فيوليت كان يشكل نقطة تقارب بأغلب تيارات الحركة الوطنية منذ شـــهر جوان 1936م من جهة، والمناهضـــين للفاشية والاستعمار في الجبهة الشعبية من جهة أخرى، ولأن فيوليت كان منشـــغلا بمنصب وزير دولة ومكلف بشؤون الجزائر في حكومته، فإنه قد شـــرع في التحضـــير لهذا الأخير وإخراجه في صيغة جديدة ومن خلال تحليلنا للمشـــروع وجدنا أنه قد خصـــص الفصـــلين الأول والثاني للمعمرين الأوروبيين، والمواطنين الفرنســـيين المقيمين بالجزائر التي منحتهم امتيازات اقتصادية بالأخص متمثلة في أراضـــي الاقتطاعات وتقديم عون السلطة الفرنسية، إضافة إلى منح امتيازات أخرى متمثلة في القروض البنكية، وتخفيف الضـــرائب، وبحســـب المشروع فإن خلال20 سنة ستقدم قروض بنكية بقيمة 6 ملايين فرنك كإعانات مالية، إضافة إلى ربط مختلف المراكز بشـــبكات الطرق وتزويد هذه المراكز بمســـتشفيات، بحيث يوضع في كل بلدية مستشفى ومصـــلحة ولادة، زيادة على بناء مدارس تكون في البلديات المختلطة، وبنائها على عاتق الدولة الفرنسية تحتوي على الأقل ثلاثة أقسام، قسم للذكور وقسمين للإناث.

وجاء الفصـــل الثالث الموسوم بإصلاح الأهالي (الأنديجينا) الذي انطوت تحته 16 مادة، خصـــص لإصـــلاح أوضـــاع الأهالي الجزائريين، الذين اعتبرهم المشروع رعايا فرنســـيين يخضعون لنفس الالتزامات، ولهم نفس الحقوق مع الفرنسيين للاحتفاظ بأحوالهم

الشـــخصية، ومنه نفهم أن الجبهة الشعبية تمنح الطبقات الأهلية حق المواطنة الفرنسية مع إبقائها محافظة على الأحوال الشخصية.

إضافة إلى أن هذا المشروع كان ينص على قوانين تنظم حالة الأهالي الجزائريين، وكذلك لهم الحق في المســـاواة ويقصـــد بذلك شروط التجنيد وإجراء مسابقات للتوظيف، وفتح كـــل خزينـــة فلاحية مدعمة من طرف الدولة في وجه الأهالي والأوروبيين، وكذلك تعتبر الأراضـــي المســـتقرون فيها الأهالي لأكثر من 20 سنة ملكا لهم، لكن في المقابل أراضـــي تابعة لفرنســـا، وفحوى هذه الأخيرة أن فرنســـا تريد من ســـياستها هذه إقصاء الجزائريين من ملكية الأراضـــي، وحســـب هذا الشـــرط يعطي الفرصة أكثر للمعمرين والفرنسيين أحقية ملكية الأراضي.

كما خصـــص المشـــروع لمدة 20 ســـنة قروض بمليون لكل عمالة من العمالات الثلاثة[1] لدعم إنشاء قرى للأهالي وتزويدهم بمدارس ومراكز عمل للنساء، وهي تستهدف تثبيت الجزائريين وتســـهيل مراقبتهم، وفي المقابل تســـهل على المعمرين ممارسة عملهم ونشـــاطهم في أكثر راحة، إضـــافة بعض الســـياسات المتمثلة في أن الربح القانوني في الجزائر يحدد عن طريق مرســـوم يصدر عن الحاكم العام بعد المصادقة عليه من طرف الوزير ووكيل الجمهورية.

كذلك بيع الأراضي يجب أن يشتمل على عقد بيع مصادقا، وإلا فإنه ملغى ويعرض صاحبه في المقابل لمخالفة القانون العام، زيادة على هذا فإنه كل ما يتعلق بقانون الأهالي فإنه يتم إلغاؤه، إضـــافة إلى استيلاء فرنسا على السدود لصالح الأغراض الفلاحية، ومنه فإنها تقوم بســـياســـات وتطبيقها لصالحها دون الجزائريين ولنا مثال على ذلك، أن الآبار المحفورة من طرف الإدارة أو العسكر في الهضاب العليا لا تطبق عليها القوانين.

---

[1]– عبد الحميد زوزو: **الفكر السياسي للحركة الوطنية الجزائرية والثورة التحريرية**، ج1، دار هومه، الجزائر، 2012، ص467.

كما خصـــص الفصل الرابع الذي جاء تحت عنوان الجيش والبحرية واندرج تحته تسعة مواد نورد منها:

أنه لإحكام السيطرة أكثر على الجزائر وبث الخوف في أوساط الأهالي الجزائريين عملت فرنسا على إقامة قاعدة بحرية، كما وضعت وحدات الأهالي للمشاة والخيالة التابعة لجيش المعمرين للتبديلات، إلا بواسطة وحدة متشكلة من الفرقة أو الكتيبة، إضافة إلى هذا فيه أيضا ذكر لبعض السياسات منه أن الضابط لما يتحصل على الجنسية الفرنسية، يتعهد صـــاحبها بالعمل لصـــالح فرنسا، وتحب الأقدمية في التدرج بعد الحصول على الجنسية زيادة إلى أن التعويضـــات الممنوحة للعســـكريين، وكل الأســـلحة هي نفسها للعسكريين الفرنســـيين، ومنه نخلص أن الســـياســـات والقوانين المطبقة في حق الأهالي كلها قوانين مجحفة في ظاهرها إصـــلاحي ومن ورائها مصالح فرنسية تخدم فرنسا ومشروعها أكثر مما تخدم الأهلي.

جـــاء في الفصـــل الخامس المعنون بتمثيل الأهالي في أربعة مواد انطوت تحته، وفحوى هذا الفصـــل أنه يتيح للأهالي الجزائريين الفرنســـيين بالعمالات الثلاثة بالقطر الجزائري، الذين تتوفر فيهم الشروط المبينة[1] بالفقرات الآتية:

التمع بالحقوق الســـياسية دون أن ينتج عن ذلك تغيير في حالتهم الشخصية أو في حقوقهما المدنية وهذا بصورة نهائية، كما أن للمستشارين العاملين المحليين هم أعضاء لهم الحق في الكليات السيناتورية، أيضا المستشارين المحليين يساهمون في التصويت لانتخاب ممثلين ســـيناتور بنفس الصـــيغة التي ينتخبون فيها في المحليات، إضـــافة إلى الأهالي الجزائريين الفرنســـيين من صـــغار الضباط الذين بارحوا الجيش برتبة "باش شاوش" أو برتبة فوقها بعد أن خدموا في العسكرية وقدموا لها الإضافة لمدة 15 عاما، وكذلك الأهالي الجزائريون الفرنسيون المنتخبون بغرفة التجارة أو الفلاحة أو المعينين من طرف مجلس الإدارة من جهة اقتصـــادية ومن طرف الغرفة الفلاحية للقطر الجزائري، زيادة على هذا

[1]– الشهاب، مج13، ج3، 02 ماي 1937م، ص161.

تأســـيس هيئة اســـتشارية مسلمة جزائرية تتكون من ثلاث أعضاء لكل قسم، يعينون في القائمة لأربع سنوات من طرف الهيئة الانتخابية المكونة من كل المستشارين الأهالي، كل أفراد الجماعات وكل الأهالي الحاصلين على شهادة التعليم الابتدائي يتم الانتخاب في مقر كل بلدية تحت رئاسة رئيس البلدية أو المتصرف مع حضور ممثل كل قائمة.

علاوة على هذا فإن الأهالي الجزائريين الفرنســـيين الأعضـــاء بالمجلس المالي وبمجلس العامة والمســـتشـــارون بالبلدية والمباشرون لمهامهم ورؤساء الجماعات، الذين يباشروا وظيفتهم خلال مدة المهمة.

إن مجلس إدارة الجهة الاقتصـــادية بالقطر الجزائري، سيعين بإحدى دوراتها التي ســـتعقب تطبيق هذا القانون، 200 تاجر أو صـــانع أو عامل من كل عمالة جزائرية عند تعطليهما لحقوق الســـياسة بقرار من الوالي العام، وستعين الغرف الفلاحية الثلاث بالقطر الجزائري كل واحد على نفســـها لشـــروط ولنفس الغاية، وأن مجلس الإدارة سيعين على نفس الشـــروط وظائفها، 50 تاجر أو صـــانع أو عامل من كل عمالة أو الغرف الفلاحية الثلاث.

بحسب محفوظ قداش فإن الهيئة الانتخابية بموجب هذا القانون ستصل سنة 1940م في حالة اعتمادها إلى 30546 ناضـــجا على أقصى تقدير، أي 10.000 التي تشملها كل ولاية على ثلاثة أو أربعة أقسام أو دوائر انتخابية "مجلس الأمة"، وبذلك يكون عدد الأهالي الناخبين أقلية لا يمكنهم أن يبعثوا بنائب منهم للمجلس الوطني الفرنســـي، وبذلك يصبحون مضـــطرين إلى انتخاب أحد المترشـــحين الفرنسيين الذي يتوسمون فيه الخير لمساعدتهم الدفاع عن مصالحهم[1]، وهذا مثال على مساوئ اقتراح فيوليت الذي يستهدف أساسا إدماج الشـــعب الجزائري في كيان فرنسا الأم، وبذلك ينفصل عن القيم والتاريخ والثقافة الوطنية لأن فيوليت لم يكن في واقع الأمر مخلصا للشعب الجزائري بقدر ما كان مخلصا لفرنسا،

[1]– عبد الكريم بوصفصاف: **جمعية العلماء المسلمين الجزائريين ودورها في تطور الحركة الوطنية الجزائرية**، ط1، دار البعث، قسنطينة، الجزائر، 1981، ص261.

والدليل على ذلك قوله: «إذ لم ننصف الجزائريين ونسرع بإدخالهم ضمن العائلة الفرنسية متساويين في الحقوق والواجبات سيندفعون في الميدان الاستقلالي التحريري وعندئذ تخسر فرنسا أرض الجزائر نهائيا».[1]

أما الفصـــل السادس فهو يحوي مادة واحدة تجعل الجزائر مرتبطة بوزارة إفريقيا، وكما ذكر في الشهاب على أن فيوليت قد رأى، كما يرى الكثير من المسلمين في الجزائر، أنه يجب تقديم الأهم على المهم، والأهم في نظره ونظرهم هو مســـألة النيابة البرلمانية، فإذا انتهت دراســـة هذا الشكل وتقررت الحقوق للمسلمين بصفة ثابتة مستقرة، أمكن بعدئذ الخوض في الإصلاحات الأخرى التي أجمعت الأمة على المطالبة بها.[2]

والفصـــل السابع جاء ينظم التجمع الجزائري ويحدد الأعضاء المعينين في مختلف العمـــالات ومختلف مجالس الأهالي المســـجلين في القوائم الانتخابية، فإنه يحدد حقوقهم وكذلك طريقة تســـجيلهم في القوائم حســـب الإقليم، ويحدد كذلك دور التجمعات الجزائرية واجتماعات لجان المالية للمندوبين ولجنة المالية للمجلس الأعلى للانتخابات.

كمـــا جاء الفصـــل الثامن بعنوان: أراضـــي الجنوب المتمثلة في بلديات توقرت والأغواط وعين الصـــفراء وبشـــار، حيث خصص إعانات مالية بمناسبة الذكرى المئوية وســـتســـجل كل سنة في ميزانية إفريقيا وهي على شكل قروض، والتي خصصت أموالها لإعانة المعمرين والأوروبيين وكذا الفرنســـيين، وهذا على حســـاب إعانة الجزائريين، وبالتالي فهذا المشـــروع لم يلق الدعم الكافي من قبل الحركة الوطنية الجزائرية، باعتبار أنها خصصت 4 ملايين فرنك لكل سنة، وخلال 20 عام لقطع الأشجار التي تعود فوائدها على فرنســـا، وتمنح الأراضي الناتجة على عمليات القطع للمعمرين هذا من جهة، أما من جهة أخرى فقد خصـــصت هي الأخرى 6 ملايين فرنك لكل سنة وخلال 20 عاما للبحث عن المياه، وهذا من أجل أن تساهم بشكل كبير في تطوير الزراعة التجارية وكذا من أجل

---

[1]– أحمد توفيق المدني: هذه هي الجزائر، **المصدر السابق**، ص170.

[2]– الشهاب، مج13، ج3، 02 ماي 1937م، ص164.

تثبيت المعمرين واســـتقرارهم مما يســـهل إحكام القبضة أكثر فأكثر عليهم، ونفس المبالغ خصصت لإقامة المدارس والمستشفيات وهي مبالغ كبيرة.

ومنه نخلص إلى أن الفرنسيين قاموا بتحسين أوضاع المعمرين بشكل كبير وربطوا اقتصـــاد الجزائر باقتصاد فرنسا والعمل على تثبيت الجزائريين في نقاط محددة، وهذا من أجل السيطرة عليهم وإحكام القبضة عليهم، وفي هذا يرى جل الباحثين على حد سواء أن مشـــروع بلوم فيوليت ذو أغراض خبيثة وجد خطيرة على المجتمع الجزائري، وهذا لما كـــان يهـــدف لأهـــداف نذكر منها، أنه يريد زوال مفهوم الوطنية الجزائرية وكذلك عزل النخب المســـلمة نهائيا عن عامة الشعب، وربطها مباشرة بالحضارة الفرنسية وجعل هذه الفئة المجنســـة لخدمة أغراض ومصالح فرنسا، ورغم ما قيل وكتب عن هذا المشرع فهو في الواقع لا يخرج عن تنفيذ خطة دمج الجزائر في فرنسا بصورة تدريجية، ويدل حديث الفرنسيين عن هذا الدمج بصورة نظرية، أراد فيوليت أن يقع الدمج فعلا عن طريق النخبة الجزائرية المتخرجة من المدارس الفرنســـية والموالية لفرنسا موالاة مطلقة، دون مطالبتها بالتنازل عن أحوالها الشخصية الإسلامية.[1]

[1]– أبو القاسم سعد الله: الحركة الوطنية الجزائرية، ج3، **المرجع السابق**، ص30.

الفصـــــــل الثالث

الجبهة الشعبية ومشروع فيوليت

المبحث الأول: الجبهة الشعبية واحتضان المشروع.

المبحث الثاني: المؤتمر الإسلامي الجزائري والمشروع.

المبحث الأول: الجبهة الشعبية واحتضان المشروع

1-عرض المشروع على البرلمان الفرنسي عام 1935م:

بعدما نشـــر مشروع فيوليت عام 1931م عبر وسائل الإعلام الفرنسية والجزائرية وخاصة منها المقروءة، وأصبحت السلطات الفرنسية تتوجس خيفة منه، لما فيه من ضرر لمصالح فرنسا ولخلاص الجزائر من الحالة الأهلية (الأنديجينا).

قرر البرلمان الفرنســـي مناقشـــة مشروع فيوليت في 21 مارس 1931م[1] بقصر لكســـمبورغ بباريس، وقد حضـــر أعضـــاء مجلس الشيوخ في عدد كبير للمناقشة، وهذا لإظهار اعتنائهم بالمسائل الجزائرية، بالإضافة إلى حضور نواب العمالات الثلاث بمجلس الأمة، ومن بينهم الســـيد كيطولي[2] بصـــفته نائب عمالة قسنطينة والسيد ديروكس بصفته نائب عمالة الجزائر بالعاصـــمة، وهذا بحضـــور وزير الداخلية الفرنســـي السيد مارسيل ريني، وبعد تهيئة الأرضـــية لافتتاح الجلسة صعد موريس فيوليت المنبر لإلقاء خطابه في البرلمان، وقد بدأ ذلك على الساعة الثالثة وخمسة وأربعون دقيقة زوالا، وكان خطابه هذا مرافعة في نازلة شـــرعية من أرقى (المنازلات) المدافعات من أجل تقديم الحجج لإقناع مجلس الشـــيوخ بالمشـــروع، فلقد كانت عبارته الأولى موجهة ضـــد الســـياسة الفرنسية بالجزائر، حيث اعترف اعترافا كليا بأن فرنســـا قد أنجزت أمورا ســـيئة كثيرة بالجزائر، وأكد على أن الأهلي الجزائري منكوب ومقهور وهو ضـــحية مظالم لا تعد بالأمر الهين، وقد حذر فيه زملائه من مغبة بقاء الحالة الراهنة في الجزائر التي تهدد ســـلطة فرنسا بها في المستقبل.[3]

ومنذ بدء اســـتنطاق فيوليت كان يضـــن أن الجدال ســـيحدد خاصة عندما أكد أن القوانين المشتركة غير مطبقة أصلا بالجزائر، الأمر الذي أثار وزير الداخلية السيد ريني،

---

[1]- Merad: **op.cit**, p413.

[2]- كيطولي: نائب عمالة قسنطينة راديكالي اشتراكي، للمزيد أنظر: عبد الحميد زوزو: **الفكر السياسي للحركة الوطنية الجزائرية والثورة التحريرية**، ج1، دار هومه، الجزائر، 2012، ص132.

[3]- النجاح، ع1684، مارس 1935م.

مما جعله يحتج بحدة ويفند ما أكده فيوليت، الشـــيء الذي حزّ في نفس فيوليت، مما جعله يدلي ببراهين وحجج تؤكد ذلك، ولا ســيما فيما يخص السياسية التي تتبعها الولاية العامة إزاء الأهالي كالضغط في الانتخابات وفصل بعض الدوائر الانتخابية، وضمها إلى دوائر أخرى، ونظرته أيضـــا على توضيح سلبيات قانون الغاب، ونزع الأراضي من أصحابها الشرعيين، مما سمح لفيوليت بالخوض في مشروعية من الناحية السياسية خاصة.[1]

اجتهد موريس فيوليت في أن يظهر لزومية إعطاء حقوق سياسية للنخبة الأهلية من دون مس لحالتها الشــخصية، ولقد وضع الحاضرين أمام أمرين اختياريين وهذا بعد منح الجنســية: الأول منح حق الانتخاب لكل الجزائريين مع بقائهم في هيئة انتخابية خاصـــة، حتى لا يتنافســوا مع المعمرين الفرنسيين، والثاني هو منح حق الانتخاب لعدد قليل منهم، وهم جماعة النخبة وجعلهم ضـــمن الهيئة الانتخابية الفرنسية، كما أنهم متجنسين بالجنسية الفرنسية، مع إبقائهم على أحوالهم الشخصية كمسلمين، وهو يفضل الاختيار الثاني لما فيه من تحقيق لدمج الجزائريين ضـــمن العائلة الفرنســية وبذلك يضمن عدم محاولة انفصال الجزائر عنها.[2]

قد طالت خطبة موريس فيوليت مدة ساعتين من الزمن، وكانت نهايتها تحث بدعوة ســكان الجزائر إلى الاتحاد مع فرنســا فســفق المجلس لهذه الدعوة، وبذلك فسح المجال لمناقشــيه، وكان أول المتدخلين الســيد كيطولي الذي ألغى بدوره خطابا صارما بين من خلاله مدى اهتمام مجلس الشــيوخ بالقضية الجزائرية فقال في خطاب فيوليت قائلا: «إن الأهالي حسبما قال السيد فيوليت هم الآن على شافة المجاعة، ومع هذا فإنه يرى أن علاج هذه الحالة هو إعطاء ورقة التصويت لبعض الأهالي، إنه لعلاج غريب».

مما أثار ملل وسآمة فيوليت على هذا الرد، إلى جانب هذا فقد قدم السيد ليوتي ردا على الاتهـــامـــات التي فاه بها فيوليت قائلا: «لقد ارتكبت منذ هنيهته هفوات بل أقول لقد

[1] –النجاح، ع1684، مارس 1935م.

[2] – سعد الله: **المرجع السابق**، ج3، ص19.

ارتكبت بدغا، ولقد كنت واليا عاما...وكان يحق لك أن تسعى لمعالجة الحالة في الجزائر التي تنتقدها اليوم، لكن الأمر الذي ينبغي أن يتخذ هو عدم السـعي إلى إحداث الشقاق بين المعمرين الفرنسـيين والفلاحين الأهليين»، إلى جـانب هذا فقد تطرق سـيناتور عمالة قسـنطينة إلى إعطاء إصـلاحات معتبرة تتمثل في إعانة الأهالي ماديا وأدبيا، إيمانه غير محـدود حيـث قال: «إن أردتم أن تهيئوا هذا الامتزاج المرجو فعلموا النسـاء الأهليات واصـلحوا حالة عائلات مسـلمينا، واقضـوا على الانحطاط التي تعانيه المرأة المسلمة والتفـاوت الموجود بين الذكر والأنثى، وامنحوا الفلاحين إعانة من قضـاء قضـاتهم، واختاروا الرؤسـاء الأهليين الذين نصبتوهم على رأس العشائر والدوائر»، بالإضافة إلى هذا العمل حمل كيطولي حملة شـعواء على المطالب السـياسية التي أكدها فيوليت، حيث اسـتنكر إعطاء الأهالي الحقوق الوطنية مع إبقائهم على الأحوال الشـخصـية، وأكد أن المطالب السـياسية تخفي بين جوانبها يقظة التعصب الديني المخيف الذي يكره الأجانب، وفي نهاية خطابه حذّر رؤسـاء الوزارة والحكومة الفرنسـية بمدى خطورة التهييج بين العامة الأهلية والمعمرين على الوضع العام للأمن بالجزائر.[1]

بعد هذا فند السيد كيطولي جميع الحجج التي تسلح بها فيوليت للدفاع عن مشروعه، وحاز استحسان كبير واعتبار من طرف أعضاء البرلمان الفرنسي، وقد أيده في ذلك نواب العمالات ديروكس وروكس فريسنانغ.

إلى جانب ذلك رخص السـيد ريني وزير الداخلية الحجج التي قدمها الوالي العام القديم حيث قال: «لا توجد تعاسـة بالوطن الجزائري الذي نما فيه الاستعمار الأوروبي، ونما فيه عدد الأهالي» وأثبت ذلك انطلاقا من التحقيقات التي قام بها في القطر الجزائري عـام 1935م وصـف حينهـا علاقة المعمرين والأهالي على غاية ما يرام من الاتحاد

1- النجاح: ع1684، الموافق لمارس 1935م.

والوئام، كما أن علاج حالة الجزائريين لا يكون بإعطاء ورقة التصـــويت، ولقد قدم رأيه هذا لإزالة حيرة الرأي الفرنسي الذي هو خلف مصالحه في الجزائر.[1]

وفي الأخير رغم ما اســتعمله السيد موريس فيوليت من لهجة لإقناع وما كان لديه من معرفة في الشـــؤون الأهلية بالجزائر، إلا أنه لم يســتطع إقناع ريني أعضاء البرلمان بالمشـــروع، ولهذا بعد ســماع أصـــوات نواب الجزائر الثلاث ووزير الداخلية ريني فإن البرلمان الفرنســـي رفض مشروع موريس فيوليت في مارس 1935م[2] ووضع بذلك في أرشيف مجلس الشيوخ إلى أن سنحت الفرصة لإحيائه من جديد في السنة الموالية.

الجبهة الشعبية ومشروع فيوليت 1936-1937م

إن كانت سنة 1935م هي سنة عرض المشروع على البرلمان، والذي ارتفعت فيه أصوات الاحتجاج والرفض من طرف ممثلي المعمرين بالتعاون مع النواب اليمينيين كما ســبق الذكر ضـــد إصـــلاحات فيوليت، فإن سنة 1936م هي سنة عودة الروح لمشروع فيوليت وهذا بوصول الجبهة الشعبية إلى سدة الحكم، بعد نجاحها في الانتخابات البرلمانية الفرنســـيـــة في 05 جوان 1936م، فالجبهة هي تجمع من أحزاب اليســـار الفرنســـية (الشـــيوعية، الراديكالية والاشتراكية) برئاسة السيد ليون بلوم[3]، وقد رأى فيها الجزائريون عهد الخلاص من السياسة التعسفية الفرنسية، وخاصة القوانين الإجرائية الاستثنائية، ومن الأزمة الاقتصادية التي كانوا يتخبطون فيها والاستغلال البشع الذي كان المعمرون يقومون به نحوهم، خاصة عندم أكثر المساهمون في الحملة الانتخابية التي مهدت للجبهة بالحديث عن المساواة في الحقوق السياسية، كما دعوا إلى وجوب إحداث تغيير أساسي في العلاقات

---

[1]- النجاح: ع1686، الموافق لمارس 1935م.

[2]-Merad: **op.cit**, p413.

[3]- ليون بلوم: سياسي فرنسا ولد في 09 أفريل 1842م، بدأ العمل السياسي سنة 1899م، حيث انتخب عام 1919 نائب بمجلس الأمة عن منطقة السين، وعين سكرتيرا للحزب الاشتراكي بالبرلمان وأصبح رئيسا به عام 1929م، كما تولى رئاسة الوزراء عام 1936م، توفي في سنة 1950م، للمزيد أنظر: عبد الوهاب الكيالي: الموسوعة السياسية، ج1، **المرجع السابق**، ص562.

الفرنســية الجزائرية[1]، هذا ما أدى بالجزائريين إلى التمسك بها وتأييدها ويظهر ذلك جليا من خلال اســتقبال الفئات السياسية للجبهة، بالابتهاج حيث علقوا عليها آمالا كبيرة، ومن بينهم الشيخ البشير الإبراهيمي الذي يرى فيها أنها عكس التنظيمات التي سبقتها، والتي لم ير منها الجزائري لا خير ولا رحمة، بل لم ير منها سوى مضاعفة الإرهاب والاستغلال، فعندما قامت الجبهة الشعبية، وظهر بمبادئها الإنسانية وأعلن على صحفها برنامجا للشعب الجزائري من إصــلاح ســياسي واجتماعي، فدلت الدلائل على أن الجبهة الشعبية ليست كسابقتها.[2]

كما نجد فرحات عباس الذي عبر عن أمله بالجبهة الشــعبية قائلا: «كنا ننتظرها بفارغ الصبر وتلهف (العجلة في الانتظار)، أي هو وزملاءه النواب حيث وضعوا فيها كل آمالهم».[3]

وعلى أية حال من أهم ما قامت به الجبهة الشــعبية، هو إحياء مشـــروع فيوليت وريني رئيس الوزراء ليون بلوم[4] له، الذي أدخل صاحبه ضمن أعضاء الحكومة، بمنصب وزير دولة مكلف بشــؤون الجزائر، ومنذ ذلك الحين أصبح المشروع يطلق عليه برنامج الحكومة، وبهذا اســتطاع موريس فيوليت أن يجند إلى جانبه رئيس الوزراء نفسه وبعض رفقائه، كما أنه استدعى بعض زملائه الليبراليين في مراجعة مشروعه الإصلاحي السابق، الذي ســحبه من أرشيف مجلس الشيوخ، حيث حفظ ثمة منذ أن رفضه البرلمان الفرنسي سنة 1935م، ونذكر من بين الليبراليين الذين وافقوا على تقديم يد المساعدة للسيد فيوليت الأســتاذ شارل أندري جوليان، بصفته أمين عام للجنة العليا للبحر المتوسط، وعندما أنهى موريس فيوليت مراجعة مشروعه، قررت الحكومة أن تجعل للمشروع الإصلاحي الصبغة

[1]– سعد الله: **المرجع السابق**، ج3، ص29.
[2]– الإبراهيمي: **سر تعليق الآمال على الجبهة الشعبية**، الشهاب، م12، ج5، جويلية 1936م، ص196.
[3]– عباس: **المصدر السابق**، ص157.
[4]– أنظر الملحق رقم (06)، ص100.

الرســـمية والشـــرعية، ولهذا استعار اسم رئيس الوزراء بلوم، وأصبح يطلق عليه يومئذ مشروع بلوم فيوليت.[1]

والواقع أن مشـــروع بلوم فيوليت لا يخرج عن تنفيذ إصلاحات سياسية واقتصادية واجتماعية، ولا سيما منح الجنسية الفرنسية لحوالي 20 ألف إلى 25 ألف جزائري لبعض الفئات (المتخرجين من المدارس الفرنســـية والموالين لفرنســـا ولاءا مطلقا، العســـكريين المتقاعدين...الخ) من دون أن يترتب عن ذلك أي تغيير في أحوالهم الشخصية.[2]

وأهم ما قام به الســـيد موريس فيوليت بعد تبني الجبهة الشـــعبية لمشـــروعه هو محاولته للقضاء على أي اضطراب سياسي يتوقعه من المعمرين ضد مشروعه، علما أنهم يشـــكلون أخطر المعارضـــين للمشاريع الإصلاحية بصفة عامة ومشروع فيوليت بصفة خاصـــة، لما عمل على أن يجعلهم يبدون في أعين الجبهة الشعبية فاشيين متطرفين، ذلك لأنه يرى من المســـتحيل أن يتفهموا بأن المشـــروع في صالحهم بطبيعتهم لا يريدون أي تغيير أو إصلاح بالجزائر، ومع ذلك فقد وجد موريس فيوليت أنه من الضروري التخفيف من عتق معارضـــتهم الســـياسية، وذلك بتوضيح أن مسألة منح الجنسية الفرنسية لبضعة آلاف من الجزائريين لن يعرض مصـــالحهم للخطر بـــأيـــة حال من الأحوال، لأن عدد الجزائريين الذين يستحقون بجدارة الجنسية الفرنسية قليل جدا، فلا يمكن أن يغير هذا العدد النظام الانتخابي الموجود في هذا البلد.[3]

وفضـــلا عن هذا طمئن الســـيد فيوليت الشعب الفرنسي، أن لا يخاف من أن يرى مجتمعه، وقد فاض بعدة ملايين من المتجنسين لأن مشروعه لا يمنح الجنسية الفرنسية لهم كلهم وإنما للمواطنين الذين استوعبوا الفكر الفرنسي بالكامل، والذين لا يستطيعون مع ذلك لأسباب أسرية أو بواعث دينية أن يتخلوا عن أحوالهم الشخصية، فقد قال موريس فيوليت عند تصريحه لجريدة البوبلير[4] في 07 جانفي 1937م «إن الإصلاح الذي نريد أن نحققه

[1]– بلعيد: ع110، الحلقة 17، **المرجع السابق**،

[2]– Merad: **op.cit**, p413.

[3]– بلعيد: ع110، الحلقة 17، **المرجع السابق**.

[4]– جريدة البوبلير الناطق الرسمي للحزب الاشتراكي الفرنسي، تصدر تحت إشراف رئيس الحزب ليون بلوم، للمزيد أنظر: النجاح، ع1945، جانفي 1937م.

لا يرمي في جوهره لا إلى قبول ســـائر النخبة المســـلمة حق الانتخاب إلى عامة الأهالي الجزائريين، فـــإن رمي مليونين على الأقل من الرجال غير المســـتعدين في المكافحات الانتخابية بعد مخاطرة جنونية، وإننا لا نستطيع أن نتوصل إلى نتيجة ثابتة دائمة، في هذا الباب، إلا إذا باشرنا بترقية الأمة حسب التدريج».[1]

وفي ظل هذه الظروف، وعلى أســـاس الوعود السابقة التي قدمتها الجبهة الشعبية للجزائريين، اجتمعت الفئات الســـياسية الوطنية لأول مرة في تاريخها في المؤتمر الإسلام بتاريخ 07 جوان 1936م، وهذا لمناقشـــــة مشـــــروع بلوم فيوليت وتقديم بعض المطالب ولتحقيق بعض الإصـــلاحات وبمقتضى هذا توجه وفد جزائري إلى باريس لمقابلة رئيس الوزراء ليون بلوم، لكن مساعهم هذا لم يتوج بالنجاح فيما بعد.[2]

لقد واجهت الجبهة الشعبية الشـــعبية عدة ضـــغوطات على الصـــعيد الخارجي، وتكمن في موقف معارضـــــة المعمرين لبرنامج الحكومة، فقد أعلن رئيس اتحادية رؤســـاء البلديات، "أبو"[3] يوم 06 مارس الاستقالة الجماعية لكل رؤساء البلديات ونوابهم الخاصين، وتحدثت الصـــحافة الجزائرية يوم مارس عن 250 رئيس بلدية مســـتقيل ثم أوردت جريدة الزمان يوم 11 مارس رقم 321 رئيس بلدية[4]، وبذلك خوفا على مصـــالحهم الاقتصـــادية خاصة وســـلطتهم بالجزائر من جهة، ومن جهة أخرى ضـــغوطات على الصعيد الداخلي، حيث قررت الجبهة الشعبية عدم تحمل مسؤولية نهاية الإمبراطورية الفرنسية على يدها.

ونتيجـــة لذلك تراجعت الجبهة الشـــعبية عن وعودها وأدركت حينها مدى أهمية المستعمرات الفرنسية، ولهذا الشأن غيرت من سياستها المتبعة ويظهر ذلك جليا في حلها لحزب نجم شمال إفريقيا في 26 جانفي 1937م[5]، الحزب الوطني الجزائري المكافح من أجل استقلال الجزائر وكل تراب المغرب العربي.

---

[1]– تصريح مشروع فيوليت لجريدة البوبلير، النجاح، ع1945، جانفي 1937م.

[2]– أحمد الخطيب: جمعية العلماء المسلمين الجزائريين وأثرها الإصلاحي، **المرجع السابق**، ص243.

[3]– أبو غابريالAbbo Gabriel: نائب برلماني ومستشار ولائي ورئيس بلدية (سيدي داوود) منذ سنة 1919م، ورئيس فيدرالية رؤساء البلديات بالقطر الجزائري، شديد المعارضة لإصلاحات 1919م، للمزيد أنظر: عبد الحميد زوزو: **المرجع السابق**، ص89.

[4]– شارل روبير أجيرون: **المصدر السابق**، ص737.

[5]–ANDRi Noushi: L**a naissance du nationalisme algerien1914–1954 les éditions de minuit**، paris، p93.

وفي خضـــم هذه الظروف فإن برنامج بلوم فيوليت طرح على البرلمان للمناقشـــة والتصـــويت عليه، حيث قام الســـيد شـــوطان[1] بتوزيع نسخ من البرنامج على النواب في جانفي 1937م لمطالعته وإبداء أفكارهم فيه، ولا بد أن يكون ذلك عن عزم المجلس على المناقشـــة فيه وعلى إثر ذلك أرسلت لجنة البحث البرلمانية برئاسة جوزيف لافروزليار، وهذا للبحث عن أخبار جميع المسائل التي يجب حلها والمشار إليها في المشروع.[2]

وما أن اســـتقرت اللجنة بالجزائر العاصـــمة في قصر النيابات المالية التي أعدت مكتبها المركزي به، حتى باشـــرت أعمالها، وهذا بأخذ آراء رجالات الأمة وهيئاتها فيما يتعلق بطلب الحقوق عموما وبرنامج فيوليت خصـــوصا، ولهذا فعلى الأمة الجزائرية أن ترفع صـــوتها أمام هذه اللجنة عاليا، وتزودها بكل حقيقة تنير أمامها الســـبيل، وتقرر لها حـــالة القطر كما هي عليه فلا لبس ولا خفاء، وفي هذه الأثناء قدمت مجموعة من أحرار الجزائر، رســـالة تطلب من اللجة إصـــلاح بعض الأوضـــاع منها (إدارة المغارم، إدارة الغاب...الخ).

وعلى أيـــة حـــال فـــإن اللجنة قامت بعدة زيارات إلى مختلف أقطار الوطن بداية بالجزائر العاصمة إلى بجاية وسكيكدة، عنابة...الخ، ولتنتهي زيارتها بالعودة إلى الجزائر العاصمة ولقد تزامن رجوع اللجنة إلى فرنسا مع استراحة مجلس الأمة.[3]

رغم هذا فقد تأثر مشـــروع فيوليت مرة أخرى على إثر استقالة حكومة ليون بلوم (الجبهة الشـــعبية) في صباح يوم الإثنين 21 جوان 1937م، وبذلك بقي مشروع موريس فيوليت معلقا إلى حين[4]، وبالتالي أجلت مناقشته إلى ما بعد العطلة الصيفية وبعد الاستراحة البرلمانية.[5]

---

[1]– شوطان: أحد رؤساء الوزارات الفرنسية وأحد أقطاب الاستعمار، وهو الذي أصدر قانون بمرسوم يصرح باعتبار اللغة العربية لغة أجنبية، ينظر: أحمد طالب الإبراهيمي: **آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي**، ج3، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1997، ص50.

[2]– لجنة البحث البرلمانية، النجاح: ع1967، 12 مارس 1937م.

[3] –Kaddache: **op.cit**, p313.

[4]– استقالة وزارة ليون بلوم، النجاح: ع2008، 23 جوان 1937م، للمزيد أنظر: الملحق رقم (07)، ص101.

[5]– **نفسه.**

المبحث الثاني: المؤتمر الإسلامي والمشروع

تعود جذور تبني حكومة الجبهة الشـعبية لمشـروع موريس فيوليت باسم مشروع بلوم فيوليت نسبة إلى رئيس حكومة الجبهة الشعبية ليون بلوم وصاحب المشروع موريس فيوليـت إلى مطـالـب المؤتمر الإسـلامي الذي انعقد بدوره في مدينة الجزائر بقاعة "ماجستيك"magestic[1] يوم الأحد 07 جوان 1936م، الذي كان أول محاولة لتكوين جبهة سياسية تضم أبرز التيارات السياسية والاجتماعية المؤثرة في الجزائر كفدرالية المنتخبين المسـلمين الجزائريين للعمالات الجزائرية الثلاث، وجمعية العلماء المسـلمين والخلية الجزائرية للحزب الشيوعي، وانعقد برئاسة محمد الصالح بن جلول.[2]

وذلـك بـدعوة من طرف الشـيخ عبـد الحميد بن باديس، حيث جاء في جريدة لاديفـانس La défense بتـاريخ 03 جـانفي 1936م مقال بتوقيع منه وتحت عنوان: مطالبنا ما يقوله لنا الشـيخ عبد الحميد ابن باديس جاء فيه ما يلي: «إن تحديد الوضـع السـياسـي للمسلم الجزائري مسألة أساسية يجب أن يناقش ويحدد نهائيا، ليس من طرف شـخص واحد مهما كان منصـبه وسلطته، وليس من طرف مجموعة واحدة، مهما كان تأثيرها ونفوذها على الجماهير، بل من طرف كل ممثلي وقادة الرأي الإسـلامي...، إنه لمن الضـروري أن يعقد مؤتمر عاجل، في الجزائر أو في مكان آخر، وأن ينظم نقاش واسـع يختم بصـيغة تحدد وإلى الأبد من وجهة نظر سـياسية، مصير الستة ملايين من الشـعب الذين يعتبرون أحيانا فرنسـيين، دون أن يتمتعوا بالحقوق المتعلقة بهذه الصفة، ويعاملوا أحيانا كأجانب في بلدهم الخاص...».[3]

---

[1] – Mohamed Guenanch: **Le Mouvement d'indépendance Algérie entre les deuxgeuires 1919-1939**, traduire de la rabe par sid Ahmed Bouali, Edition, E.N.L, et O.P.U. Alger, 1990, p70.

[2]– أبو القاسم سعد الله: الحركة الوطنية الجزائرية، ج2، **المرجع السابق**، ص152.

[3]– Abd Elhamid ben Badis: "**Nos revendication: ce que nous dit le cheik ben badis**" **In la défense**, N°88, 3 Janvier 1936, p01.

وانعقـد المؤتمر الذي يعتبر أول تجمع من نوعه في الجزائر، اشـترکت فيه كل الاتجاهات ومختلف الطبقات، كما يعتبر المؤرخ "جلبير مينيه" gilbert Meynier المؤتمر الإسلامي الجزائري أول جبهة جزائرية[1]، تمكنت مع جمع كل التيارات السياسية والفكرية الجزائريـة في إطار جبهة واحدة، من أجل الضـغط على إدارة الاحتلال لتحقيق بعض المطالب الإصلاحية.

وهذه طبيعة الجزائريين في أغلب المراحل التاريخية التي مرت بها الجزائر، وذلك منذ عهد ماسـينيسـا يختلفون فيما بينهم، ولكنهم لا يختلفون حول طبيعة العدو الخارجي، وضرورة الاتحاد ضده.

كلمة الافتتاح ألقاها الدكتور تامزالي، ثم جاء بعده الدكتور ابن جلول وتلاه الدكتور ابن التهامي وتلاه الدكتور عبد الوهاب، ثم جاء دور فرحات عباس، ثم خطب ابن باديس والعقبي والبشير الإبراهيمي.[2]

قدم فرحات عباس في مداخلته برنامج فيدرالية المنتخبين المسلمين لولاية قسنطينة، مؤكدا على ضـرورة بقاء النواب مرتبطين بالعامة، رافضا تكوين طبقة انتخابية خاصة، مشـيرا بأن المؤتمر الإسـلامي لم ينعقد بسـبب نجاح الجبهة الشعبية، ولكن انعقد بإرادة الجزائريين المسـلمين وممثليهم[3] وشـكر الحكومـة الجـديدة على عواطفها تجاه الأمة الجزائرية، أما قوله بأن المؤتمر الإسـلامي جاء نتيجة لإرادة الجزائريين وممثليهم، فقد أثار ذلك نقاشـا حادا بين بعض المؤتمرين لأنه أراد من ذلك أن يعيب على بعض النواب الذين لا يسـتطيعون ممارسة السياسة إلا عندما يزول الخطر[4]، وتكون الظروف مساعدة

---

[1]- محمد الميلي: **المؤتمر الإسلامي الجزائري**، دار هومه، الجزائر، 2006، ص437.

[2]- سعد الله: الحركة الوطنية الجزائرية، ج3، **المرجع السابق**، ص151.

[3]- Ben jamin stora, Zakya daoud: **Ferhat Abbas une autre Algérie**, ed, casbah, Alger, 1995, p43.

[4]- Mahfoud Kaddache: **op.cit**, p428.

لهم لكي لا يغضـــبوا أســـيادهم، فممارسة السياسة عند هؤلاء لا تكون إلا في الخط الذي رسمه الاحتلال.

وتم الاتفاق أخيرا بعد مناقشة حادة داخل المؤتمر على المطالب التالية[1]:

أولا: إلغاء جميع القوانين والقرارات الاستثنائية الخاصة بالمسلمين.

ثانيا: إلحاق الجزائر بفرنســـا مباشـــرة، وإلغاء الولاية الجزائرية، ومجلس النيابات المالية ونظام البلديات المختلطة.

ثالثا: المحافظة على الحالة الشخصية الإسلامية مع إصلاح هيئة المحاكم الشرعية الإسلامية ومطابقة لروح القانون الإسلامي وتحريره.

- فصل الدين عن الدولة بصفة تامة، وتنفيذ هذا القانون حسب مفهومه ومنطوقه.
- إرجاع ســـائر المعاهد الدينية إلى الجماعة الإســـلامية لتتصـــرف فيها بواسطة جمعيات دينية مؤسسة تأسيسا صحيحا.
- إرجاع أموال الأوقاف إلى الجماعة الإســـلامية ليمكن بواســـطتها القيام بأمور المساجد والمعاهد الدينية والذين يقومون بها.
- إلغاء كل ما اتخذ ضـــد اللغة العربية من وسائل استثنائية، وإلغاء اعتبارها لغة أجنبية.
- الحرية التامة لتعليم اللغة العربية، وحرية التعبير للصحافة العربية.

رابعا: الإصـــلاحات الاجتماعية: التعليم الإجباري للبنين والبنات، الشروع بسرعة في بناء المدارس لتعميم التعليم الإجباري.

- جعل التعليم مشتركا بين المسلمين والأوروبيين.
- الزيادة في معاهد الصـــحة من المستشفيات والمستوصفات، وفي معاهد الإغاثة كالمطاعم الشعبية، وإنشاء خزينة خاصة للعاملين من العمال.

---

[1]- أنظر الملحق رقم (08)، ص202.

خامسا: الإصلاحات الاقتصادية: تساوي الأجر إذا تساوى العمل تساوي الرتبة إذا تساوت الكفاءة، توزيع إعانات الميزانية الجزائرية للفلاحة والصناعة والتجارة والاحتراف على الجميع

- تكوين جمعيات تعاونية فلاحية ومراكز لتعليم الفلاحين.
- الإقلاع عن انتزاع ملكية الأرض.
- توزيع الأراضي الشاسعة البور على صغار الفلاحين والعمال الفلاحين.
- إلغاء قانون الغاب.

سادسا: مطالب سياسية: إعلان العفو السياسي العمومي:

- توحيد هيئة الناخبين في سائر الانتخابات.
- إعطاء الحق لكل ناخب في ترشيح نفسه.
- النيابة في مجلس الأمة.

قائمة الاقتراحات الفردية:

- إلغاء المحاكم العسكرية.
- تكريم الرجال الذين عملوا لخير الجزائر.
- طرح كلمة أنديجينا وهجر استعمالها.
- العفو عن المحكوم عليهم في حوادث 05 أوت.[1]

وبعد شهر تقريبا من المشاورات والاجتماعات من أجل اختيار اللجنة التنفيذية للمؤتمر، تم اختيار لجنة تنفيذية متكونة من 21 عضو، أطلق عليهم اسم اللجنة التنفيذية، (قسنطينة عن النواب: الدكتور ابن جلول، فرحات عباس، الأخضري...الخ)، (عن العلماء: الشيخ ابن باديس، محمد خير الدين...الخ)، (عن الشباب: السيد طاهرات...الخ)،

[1]- عبد الحميد ابن باديس: **الوفد الإسلامي الجزائري**، الشهاب، م12، ج5، جويلية 1936م، ص ص 236-237.

(عن الجزائر: الشيخ الطيب العقبي، البشير بن الحاج...الخ)، (وهران: البشير الإبراهيمي، باش تارزي، بوشامة، قاضي طالب عبد السلام...الخ).[1]

انتقلــت هذه اللجنة إلى باريس في يوم الاثنين، وكانت زيارتها الأولى إلى الســـيد موريس فيوليت وزير الدولة والوالي العام ســابقا، وقد دامت المفاوضـــة بينه وبين اللجنة (الوفد) أكثر من ساعتين، جرى في أثنائها الكلام والبحث المدقق في مختلف المطالب.

وفي اليوم الموالي زار الوفد الســـيد "أبو" كاتب وزير الداخلية قدم إليه ابن جلول المطالب التي حررها ثم تلا السيد ابن الحاج نص الكراس وشرحه نقطة بنقطة[2]، فأعرب الســـيد "أبو" عن خالص عطفه نحو الأمة الجزائرية، ووعد بإمعان النظر في كل ما يتعلق بأمرها، وان يرد زيارته بصفة ودية إلى الجزائر.

ثم بعدها زار الوفد برفقة السيد "فيوليت" رئيس الوزراء السيد "بلوم"، وتلى الدكتور ابن جلول على مسامعه خطابا أعرب فيه عما للجزائر المسلمة من الثقة التامة في شخصه وعما لها من الأمل أيضا، وكان لهذه الكلمات أحسن أثر في نفس السيد "بلوم" وعد بدرس جميع المســائل المعروضـــة عليه وبفصـــلها في أقرب وقت ممكن فصلا مطابقا للعدالة والإنسانية والمودة والأخاء.[3]

ثم غادر الوفد مكتب رئيس الوزراء متأثرا ومشـــجعا بما ســـمعه من الكلام الطيب بعد أن جدد لرئيس الحكومة خالص شـــكره على ما قابله به من لطف وإكرام معتذرا منه عن الحصة التي أخذها من وقته الثمين.[4]

والظاهر أن النقطة الأساسية التي التف حولها المؤتمر الإسلامي هي تنفيذ مشروع بلوم فيوليت والأخذ بالإيجابيات التي جاء بها.

---

[1]- محمد الميلي: **المرجع السابق**، ص ص 448-449.

[2]- عبد الحميد ابن باديس: **مع الوفد الإسلامي الجزائري (المشاهدات والملاحظات)**، الشهاب، م12، ج7، أكتوبر 1936م، ص307.

[3]- **نفسه**، ص 309.

[4]- الميلي: **المرجع السابق**، ص451.

الفصـــــــل الرابع

ردود الفعل الجزائرية والفرنسية اتجاه المشروع

المبحث الأول: الحركة الوطنية الجزائرية ومشروع فيوليت.

المبحث الثاني: ردود الفعل الفرنسية.

المبحث الثالث: مصير المشروع 1938م.

لقد أثار مشـــروع فيوليت منذ صـــدروه عام 1931م ضـــجة كبيرة في الأوساط الجزائرية وكذا الفرنســـية، وتضـــاربت المواقف واختلفت من حوله بين مؤيد ورافض للمشروع.

المبحث الأول: الحركة الوطنية الجزائرية ومشروع فيوليت

أ-اتحادية المنتخبين المسلمين الجزائريين:

تضم اتحادية المنتخبين نخبة من الجزائريين المثقفين ثقافة فرنسية، ترغب بدورها في الاندماج بفرنســـا دون الاحتفاظ بأحوالها الشخصية الإسلامية، ولقد تأسست الاتحادية على إثر الإجراءات التعسفية التي اتخذتها السلطات الفرنسية إزاء الأمير خالد نجل الأمير عبد القادر الذي نفي سنة 1923م إلى الإسكندرية، فصف لهم بذلك الجو وبدأ حينها نشاطه الســـياســـي رســـميا في صائفة 1927م، كما سبق الذكر تحت رئاسة الدكتور ابن جلول[1] ونيـــابة الصـــيدلي فرحات عباس[2]، وقد اقتصـــر برنامج اتحادية المنتخبين على تطبيق المســـاواة بين الفرنســـيين والجزائريين وعلى المطالبة بالإصـــلاحات خاصة في الميدان الاجتماعي مثل: التعليم والتوظيف... .[3]

---

[1]- محمد الصـــالح ابن جلول: ولد ســـنة 1893م بقســـنطينة من عائلة مترفة، واصل دراسته حتى تحصل على شهادة الدكتوراه في الطب، عين طبيبا موظفا للمستعمرة عام 1924م، وذلك بعد حصوله على الجنسية الفرنسية، للتوسع أكثر ينظر: محمد بكار: **محمد الصـــالح بن جلول 1893-1985م رائد الحركة المطلبية في الجزائر**، ط1، دار الأصـــول للطباعة والنشر، سيدي بلعباس، الجزائر، 2009، ص ص10-14.

[2]- فرحـــات عباس: من مواليد 24 أكتوبر 1899م، ولد بمنطقة فلاحية تابعة إداريا لبلدية الطاهير بولاية جيجل، كان ينتمي إلى عائلة فقيرة، لكن والده استطاع بمرور الوقت أن يرتقي في السلم الاجتماعي حتى أصبح قايدا، وهذا ما سمح لابنه بأن يواصل دراسته من الابتدائية بمسقط رأسه ثم المرحلة الثانوية بسكيكدة وقسنطينة، لينتقل إلى الجزائر العاصمة لمواصـــلة دراسته الجامعية حتى تخرج منها بشهادة صيدلاني، بدأ عمله السياسي بالدعوة إلى المساواة وإدماج الجزائر بفرنســـا، للمزيد أنظر: محمد حربي: **الثورة الجزائرية (ســـنوات المخاض)**، موفم للنشـــر، الجزائر، 2008، ص ص 183-184.

[3]- أحمد الخطيب: **حزب الشـــعب الجزائري**، جذور التاريخية ودوره الســـياســـي والاجتماعي، ج1، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ص83.

وانطلاقا من تبني اتحادية المنتخبين المسلمين لمبدأ المساواة والاندماج، فلا ريب فيه أنها رحبت بمشروع فيوليت وعلقت عليه آمال كبيرة، حيث رأت فيه خلاص الأمة الجزائرية من الحالة الأهلية (الأنديجينا)، إضافة إلى رغبتهم في الاندماج النابعة من اعتقادهم أنه السبيل الوحيد للتخلص من النظام الاستعماري.[1]

والظاهر أن الاتحادية قد تعلقت بالمشروع والتفت من حوله وكأنه بالنسبة إليها هدية السماء إلى الأرض، وخاصة أنه يمنح للجزائريين بعض الحريات بصورة تدريجية بعد منح الجنسية الفرنسية[2]، لهذا الشأن كان أغلب أعضاء الاتحادية يؤيدون مشروع فيوليت الاندماجي ويعتبرونه مخرجا لحل الزمة الجزائرية وقتئذ.

وحسب جريدة النجاح فقد عبر الدكتور محمد الصالح بن جلول عن تأييده لمشروع فيوليت قائلا: «لقد حبذنا مشروع فيوليت، لأنه في نظرنا المشروع الذي لا يمكن أن يحدث معه خلاف بين نواب الجزائر في البرلمان، وذلك لأن جميع النواب يكونون معينين في طبقة واحدة، وحسب بعض التقديرات النظرية فإن بضم خمسة عشرة إلى عشرين ألف من الناخبين الجدد إلى المائتي ألف من الفرنسيين الناخبين الحاليين، بمجرد ما يقبل مشروع فيوليت ومجموع هذا العدد زهيد، ولنفرض أن بعد مدة يصبح ستة ملايين من الجزائريين الناخبين فيعينون خمسين إلى ستين نائب بمجلس الأمة، وهل يستطيعون أن يرجعوا كفة ستمائة نائب في فرنسا»، إضافة إلى ذلك فقد عبر ابن جلول عن مدى تحبيذه للمشروع حينما قام بجمع تصديق الأمة وقبولها لمشروع فيوليت في كل عمالة قسنطينة.[3]

والجدير بالذكر أن الدكتور ابن جلول يعتبر الناطق الرسمي للرأي الإسلامي والذي له مقولة فيما يخص ذلك ألا وهي «تصبح مواطن فرنسي بدون التنازل عن النظام

---

[1]– Ageron Robert: **Les 'origine de la guerre D'Algérie**, paris, 1962, p63.

[2]–Viollitte: **op.cit**, p 424.

[3]– النجاح، العدد 1965، الموافق لـ 07 مارس 1937م. للمزيد أنظر: الملحق رقم (09)، ص103.

الشـــخصـــي» وإن دل ذلك على شـــيء فإنه يدل على رؤية ابن جلول للقانون الشخصي الإسلامي.[1]

إلى جانب ذلك نســـتطيع أن نخص أغلب الشخصيات السياسية الجزائرية في ذلك الزمن والتي تطالب بتكريس مشروع فيوليت، ونذكر على رأسها فرحات عباس هو الآخر اســـتقبل المشروع بكل حفاوة لأنه يحقق الآمال للمسلمين الفرنسيين، ولا سيما أنه يتماشى مع ســـياسة فرنسا في أول الثلاثينات والتي تنادي بالتجنس من دون التخلي على الأحوال الشخصية الإسلامية، ولقد كان هدف فرحات عباس من وراء ذلك هو حصول الجزائريين تدريجيا على الحقوق الســـياسية انطلاقا من الاندماج مع الإبقاء على الشخصية الإسلامية الجزائرية، وحســـب عباس فإنه يعتبر أن الإدماج مرحلة ضـــرورية تمكن الفرد الفرنسي للإعداد لمرحلة أخرى وهي المطالبة بالاستقلال. وهذا ما عبر عنه بقوله: «اخترت أقصر الطرق».[2]

لكن مفهوم الإدمـــاج عن موريس فيوليت هو إلحاق الجزائر بفرنســـا، واعتبارها جزءا لا يتجزأ منهـــا، عن طريق دمج النخبـــة المثقفـــة بصـــورة تدريجية في المجتمع الجزائري، ويتضـــح ذلك جليا في قوله: «إن الأهلي اطلع على فرنســـا ويريد أن يكون فرنسيا».[3]

وبعد تبني حكومة الجبهة الشعبية لمشروع فيوليت عام 1936م ارتأ فرحات عباس إلى جمع صـــفوف الجزائريين من أجل تحقيق مطالبهم انطلاقا من إنجاز مشروع فيوليت ويظهر هذا جليا من خلال عقدهم للمؤتمر الإسلامي في 07 جوان 1936م، والذي اجتمع فيه كل العلماء والشيوعيين والمنتخبين، وفي ظل هذا الاجتماع اتخذ المؤتمر مطالب شاملة

---

[1]– Ali Merad: **Le Réformisme Musulman en Algérie de 1925 à 1940**,Mouton, paris, 1962, p411.

[2]– عباس، **المصدر السابق**، ص146.

[3] –Viollitte: **op.cit**, p 426.

انطلاقا من المشـــروع وقد تضمنت قضايا اجتماعية وسياسية ودينية واقتصادية لخصتها مجلة الشهاب في ستة نقاط نذكر منها:

- إلغاء القوانين الاستثنائية.
- إلحاق الجزائر بفرنسا مع الإبقاء على الأحوال الشخصية الإسلامية.
- انتخاب المسلمين الجزائريين في البرلمان الفرنسي في هيئة انتخابية واحدة دون التخلي عن حالتهم الشخصية كمسلمين.
- القضاء على السياسة الإدارية المنفصلة في أقاليم الجنوب.
- الربط بين فرنســـا والجزائر وإلغاء الأجهزة الاســـتثنائية مثل اللجان المالية والحكومة العامة.
- الحفاظ على الوضع الشخصي مع فصل الدين عن الدولة.[1]

ما نلاحظه على المؤتمر الإسلامي هو تمسك المنتخبون الجزائريون خاصة فرحات عباس بمسألة منح الجنسية الفرنسية لبعض المثقفين مع عدم التنازل على النظام الشخصي الإســـلامي، ولم يكتف فرحات عباس بالاجتماع في هذا المؤتمر، بل قام بعدة لقاءات مع بعض الســـاسة الفرنسيين قصد إقناع الحكومة بتطبيق مشروع فيوليت، ففي سنة 1937م أجري مقابلة مع وزير الداخلية ألبير سارو حيث دافع فيها عن شرعية المطالب الجزائرية وأقنعـــه بذلك، غير أن وزير الداخلية اعترف بعجزه عن تطبيق هذه المطالب أمام تكالب الإقطاعية الاستعمارية.[2]

والحقيقـــة أن جهود فرحات عباس لم تتوقف عند هذا الحد، بل تعدتها إلى محاولته لإقناع المعارضـــين للمشروع وحجته في ذلك يقول عباس: «إن هذا المشروع الذي نص على منح الجنسية الفرنسية للشعب الجزائري مع الاحتفاظ بالأحوال الشخصية لم يكن يتيح

---

[1]– ناهد إبراهيم دســـوقي: **دراســـات في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصـــر**، منشـــأة المعارف، الإسكندرية، 2001، ص224.

[2]– فرحات عباس، **المصدر السابق**، ص156.

فقط لهؤلاء الاحتفاظ بأسلوب حياتهم وحماية هذا الأسلوب وإنما كان بإمكانهم أيضا أن يرسلوا عن طريق النظام القانوني الجديد الذي اكتسبوه بضربة ساحقة إلى المستوطنين الفرنسيين واتباعهم المرابطين الخرافيين، ذلك لأن التحالف بين الشباب الجزائري وبين الليبراليين الفرنسيين يمكن أن يؤدي بالتدريج إلى تعزيز الديمقراطية الحقيقة».

يقول أيضا: «ليس ثمة شيء من الكتاب المقدس يمنع المسلم الجزائري من أن يكون فرنسي الجنسية».[1]

إلى جانب الموقف الصريح لفرحات عباس المؤيد لمشروع فيوليت نجد السيد عبد القادر تامزالي والذي يعتبر من أحد أعضاء الاتحادية حيث رحب بالمشروع، وما قام به هو مراجعة كتاب موريس فيوليت L'Algérie Vivra-t-elle? في جريدة الإقدام جويلية عام 1931م بعد أن أشاد بصاحبه وشكره على موقفه تجاه المسلمين الجزائريين.[2]

وما نخلص إليه من كل ما قدمناه آنفا، أن اتحادية المنتخبين المسلمين الجزائريين قد تعلقت بأذيال مشروع فيوليت وأبدت حماسا شديدا في تطبيقه، وسعت جاهدة على إنجاحه.

ب-موقف نجم شمال إفريقيا:

يعتبر حزب نجم شمال إفريقيا الحزب الوطني الوحيد الذي عارض مشروع فيوليت جملة وتفصيلا، لأنه يتناقض تناقضا تاما وبرنامجه الذي ينص على الاستقلال التام والكامل للجزائر، وانطلاقا من هذا فهو يتصدى لأي فكرة أو طرح يهدف لاندماج الشعب الجزائري بفرنسا، وفي هذا الصدد يقول رئيسه مصالي الحاج[3]: «لا يمكن لسياسة

---

[1]- بلعيد، **المرجع السابق**، ع110، الحلقة 17، 1996م.

[2]- سعد الله، **المرجع السابق**، ج3، ص67.

[3]- مصالي أحمد بن الحاج (1889-1973م): زعيم شعبي كان من أبرز رجال السياسة في الجزائر قبل ثورة 1945م، ولد بتلمسان وتعلم بها، فالتحق بالجيش الفرنسي وعمل في المصانع الفرنسية وتلقى بعض العلوم أثناء علمه، كما انضم إلى الشيوعيين، أنشأ حزب نجم شمال إفريقيا 1926م في باريس، واصل نشاطه السياسي، فحلت السلطات الفرنسية حزبه في سنة 1937م وأنشأ حزب الشعب في نفس السنة، للمزيد أنظر: عادل نويهض: **معجم أعلام الجزائر**، مؤسسة نويهض الثقافية، بيروت، لبنان، ص304.

الاندماج أن تتحقق فهي مرفوضـــة عقلا، وعدالة وتاريخا، والحل الوحيد هو في تحرير شمال إفريقيا تحريرا كاملا...».[1]

وعلى أية حال، فقد أكد رئيس حزب نجم شـــمال إفريقيا الســـيد مصالي الحاج بعد قراءته لمشروع فيوليت، أن هذا المشروع قد درس بعمق ودقة من طرف الأخصائيين في شـــؤون المسلمين الجزائريين، فالعشرون ألف من الأهالي الجزائريين، الذين اختيروا لأن يصـــبحوا مواطنين فرنســـيين ينتمون أغلبيتهم إلى طبقة الرأســـماليين والتجار الكبار والعســـكريين المتقـــاعدين والمتطوعين في الجيش الفرنســـي والآغوات والباشـــاغات والقياد...الخ، ويقول أن العمل في اختيار العشرون ألف من الأهالي تحت عنوان المواطنة الفرنســـية يمثل مناورة ماهرة وخطيرة، فهذا يعتبر نظام استغلالي أحدثه مشروع فيوليت والذي ميز فيه عشـــرين ألف ضد ستة ملايين ونصف مليون جزائري، هذا من جهة ومن جهة أخرى أنه توجد مناورة تهدف إلى التقســـيم والانشـــقاق بين الجزائريين أنفســـهم، المتجنسين والأهالي، وإن دلّ ذلك على شيء فإنه يدل على أن فرنسا تريد تحويل الجزائر إلى أرض فرنسية.[2]

وفعلا فقد عمل مصـــالي الحاج على تحذير الشـــعب الجزائري من مدى خطورة مشـــروع فيوليت ،ونلتمس ذلك من خلال ماكتبه في جريدة الأمة[3] لرســـالة مفتوحة إلى جمعية العلماء المسلمين عام 1936م يقول فيها: «أيها الإخوة إن الحالة خطرة إن برنامج قانون يهدد وحدة الشعب الجزائري ويريد في بدئه إخراج عدد من المتنورين إثنا وعشرون ألف ودمجهم في مجتمع آخر، وهذا القانون نفسه آلة تفرقة وشقاق بين الأمة الإسلامية في وطننا، ويقصـــد به مشروع فيوليت»، وفي مضمون الرسالة يبين حزب النجم أن الشعب

---

[1]– أحمد الخطيب: **المرجع السابق**، ص192.

[2]– مصالي الحاج: **مذكرات مصالي الحاج 1898–1938م**، وزارة الثقافة، الجزائر، 2009، ص238.

[3]– الأمة: جريدة وطنية سياسية للدفاع عن حقوق مسلمي إفريقيا الشمالية، أسست في أكتوبر 1930م، مؤسسها ومديرها الســـياسي مصالي الحاج، للمزيد ينظر: محفوظ قداس، محمد قنانش: **نجم شمال إفريقيا 1926–1937م**، تر: أوذاينية خليل، ديوان المطبوعات الجامعية، 2013، ص77.

الجزائري يخضع لقانون إسلامي موحد في اللغة والدين والتقاليد الإسلامية، كما أنه متعلق بقوانينه وجنسيته وتاريخه الماضي الإسلامي، فمشروع فيوليت يريد أن يمس هذه الوحدة بمنح الجنسية الفرنسية والحصول بعدها على ورقة التصويت لنخبة معروفة بموالاتها للاستعمار، ولهذا الشأن ينبه حزب نجم شمال إفريقيا ويهيب جمعية العلماء المسلمين باعتبارها قطب يلتف من حوله أغلبية الشعب الجزائري وذلك لطابعها الدين لخطورة المشروع، ويطلب منها الإفصاح الصريح عن رأيهم في المشروع وعدم التحفظ في موقفهم في مثل هذه المسائل التي لا جدال فيها، مع العلم أن جمعية العلماء ترفض كل اندماج للشعب الجزائري ضمن العائلة الفرنسية، ولا سيما أن الاستعمار الفرنسي يريد بواسطة هذا المشروع على حد قول النجم «هو محور تاريخنا، ووجودنا من اللوحة الجغرافية، في الوقت الذي ينتظر فيه الشعب إصلاحات تناسب ما يصبوا إليه من كرامة وطنية إسلامية، وها هو الوقت الذي يمكن لنا أن نغتنم هاته الظروف الحالية لنوجه الشعب إلى الطريق الذي يناسبه والذي يصبوا إليه من قديم».[1]

وفي آخر الرسالة حذّر جمعية العلماء من هذه الألاعيب السياسية التي تهدد وحدة ومستقبل الشعب الجزائري، وقد صرّح النجم بهذا الغرض في قوله: «إننا نريد إصلاحات حقيقية، ومناسبة لمطامحنا الوطنية ونرفض بروجي فيوليت كعظم نتلهى به، هذه هي إحساساتنا وهذا هو موقفنا»، وبهذا فقد كشف مصالي الحاج عن الهدف من وراء المشروع وهو الاستعمار وبكل ما يحمل من معاني ومن ثمة يتم الاستعداد إلى عملية التوسع الكبير وتعزيز وتقوية السياسة الاستعمارية بالجزائر.[2]

وفي جانفي 1938م صرح مصالي في جريدته –الأمة–في مقال تحت عنوان: لماذا نحن ضد مشروع فيوليت؟ قائلا: «إنه من المستحيل تغيير جنسيتنا كما يغير رباط العنق، فجنسيتنا هي كل شيء ماضينا، وتاريخنا، وأخلاقنا وتقاليدنا وذكريات شبابنا

---

[1]– قداش، قنانش، **المصدر السابق**، ص64.

[2]– **نفسه**، ص66.

وعاداتنا وكل ما هو بين مكونات شـــخصيتنا، لا نستطيع أن نفرغ الشخصية من محتواها عن طريق عمل إرادي، وبعبارة أخرى نحن عرب وقبائل لا نســـتطيع أن نكون ضـــمن العائلة الفرنسية بين عشية وضحاها».[1]

ج-موقف جمعية العلماء المسلمين:

تزامن تأســـيس جمعية العلماء المســـلمين الجزائريين عام 1931م مع تبني فرنسا لســـياسية استعمارية جديدة تتمثل في سياسة الإصلاحات لشتى المجالات، غير أن الجدير بالذكر هو أن جمعية العلماء المســـلمين جمعية دينية إصـــلاحية في جوهرها ولم تبدي نشـــاطها في الميدان السياسي وذلك تكيفا مع الظروف الراهنة وخوفا من اضطهادها منذ البداية.

ومما يحق قوله أن مبادئ جمعية العلماء المســـلمين في الإصلاح هي الحق والعدل والمـــآخـــات في إعطاء جميع الحقوق للذين قاموا بجميع الواجبات، ومعنى هذا أن الأمة الجزائرية قد قامت لفرنســـا بكل ما طلبته منها من نفس ونفيس، ضمن واجب على فرنسا ومن العدل الذي لا يقوم أمر أمة إلا به، ومن مقتضـــى المآخات الحقيقية التي لا تكون إلا عندما يشـــعر الإنســـان بأنه غير مهضوم الحق من صاحبه وأن تعطي فرنسا للجزائريين جميع حقوقهم دون تنقيص، ودون ميز ومحاباة.[2]

انطلاقا من هذا فإن جمعية العلماء وبموجب ذلك اســـتعان نشاط العلماء بالعبارات الثورية والمسالمة تجاه المشاريع الاستعمارية خاصة من مشروع فيوليت 1931م، والحق أن هدف فيوليت لم يكن خفيا على العلماء في تحقيق مصلحة فرنسا بالدرجة الأولى، ومن جهة يريد إخراج الجزائريين من الحالة الأهلية كل ذلك لضـــمان الســـيادة الفرنســـية

---

[1]– Mesali elhadj: **pourquoi Nous Somme Contre le projet Viollette?** Elouma, Janvier, 1938, p322.

[2]– البشـــير الإبراهيمي: "**المؤتمر الجزائري الإســـلامي العام**"، الشهاب، مج12، ج5، الموافق لـــــ جويلية 1936م، ص214.

والاســـتمرار في احتلال الجزائر والنظر إلى المدى البعيد لمستقبل فرنسا في هذه البلاد، وعلى الرغم من كل الظروف فإن مبادئ العلماء لم تتغير في جوهرها.[1]

لقد أبدت جمعية العلماء مساندتها لمشروع فيوليت منذ نشره، ولكن من حيث المبدأ فقط ما دام أنه يعترف للجزائريين بالحفاظ على أحوالهم الشـــخصـــية كمسلمين، غير أن موقف العلماء عموما يتســـم بالغموض، ولم يكن واضـــحا وخاصة أن هناك اختلاف في المواقف بين أعضاء الجمعية حوله، وعلى أية حال فإن الجمعية تحذوا حذو الإصلاح كما ســـبق الذكر، فلهذا الشـــأن أيدت المشروع ما دام أنه يمنح حق الانتخاب في مجلس الأمة الفرنسي الذي يستطيعون بواسطته الدفاع على حقوق مواطنيهم المهضومة مع بقائهم على ذاتهم بعد الانخلاع، إن أقل شيء من مميزاتهم في قوميتهم ودينهم ولغتهم، كما أن الجمعية اعتبرت المشروع خطوة أساسية نحو تحقيق إصلاحات واسعة بالجزائر.[2]

إلى جانب هذا كانت مآخذها على مضمون المشروع كثيرة، خاصة وأنها عارضت الباب الخامس من المشـــروع والذي ينص على مبدأ التجنس كشرط لمنح الجزائريين حق الانتخاب وما لذلك من شـــروط تخص فئة دون غيرها، وهذا ما احترزت له الجمعية لما فيه من دعم المســـاواة في إعطاء حق التجنس لجميع الجزائريين، فالكثير من العلماء من كان يرى فيه عدم الكفاية بالمرة لأن إدماج أقلية ضئيلة من المسلمين ضمن كتلة الناخبين الفرنســـيين تغير نتيجة الانتخابات، وفي هذا الصـــدد يعلن رأيا أكثر وضوحا الشيخ عبد الحميد بن باديس[3]«على فرنســـا أن تعطي للجزائريين جميع حقوقهم كاملة غير منقوصـــة

---

[1]– أحمد الخطيب: **جمعية العلماء المسلمين وأثرها الإصلاحي في الجزائر**، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1985، ص237.

[2]– عبد الكريم بوصـــفصـــاف: **جمعية العلماء المســـلمين وعلاقاتها بالحركات الجزائرية الأخرى 1931–1945م**، المؤسسة الوطنية للنشر والإشهار، الجزائر، 1996، ص355.

[3]– عبد الحميد بن باديس: بن محمد المصطفى المكي ابن باديس ولد بقسنطينة يوم الأربعاء 11 ربيع الثاني 1307هـ الموافق لـ 04 ديسمبر 1889م على الساعة الرابعة بعد الظهر، وسجل في البلدية يوم الخميس 05 ديسمبر 1889 من أســـرة مشـــهورة بالعلم والثراء والجاه، حفظ القرآن على الشيخ محمد المداسي، وهو في 13 من عمره، وتلقى مبادئ العلوم العربية على يد الشيخ حمدان لونيسي ثم أكمل تعليمه بجامع الزيتونة (1908–1911م) وأحرز شهادة التطويع،

وليس لها أن تطالبهم بالانخلاع على أقل شيء من مميزاتهم ودينهم ولغتهم، فقد قاموا بما فرضته عليهم من الواجبات وهم على قوميتهم ودينهم ولغتهم فلتعطيهم جميع الحقوق وهم على قوميتهم ودينهم ولغتهم، وعلى هـذا المبـدأ كنا نقاوم بروجي الرجل العظيم الذي لا ننسـى فضـله "موريس فيوليت" فيما يخص مبدأ التجنس بما فيه من دعم المسـاواة في الحقوق لا بين الجزائريين والفرنسـيين ولا بين طبقات الجزائريين أنفسـهم، وما فيه من تهيئة الطبقة المثقفة للاندماج مع السـكوت التام عن الدين واللغة. قاومناه أيام كان الناس كلهم متمسكين به إلا من عارضوه لأغراض معلومة بإيعازات خاصة...نعم ثبتنا على تلك المقاومة لأننا نعرف بمبدئنا ونعبر عن عقيدة جمهور الأمة ونعرب عن إحساسها».[1]

ومما يحق قوله أن إعطاء حق التجنس لفئة دون سـواها ينجر عنه تقسيم الجزائر إلى عدة طبقات حيث تصبح تتألف من:

- فرنسيين.
- متجنسين جزائريين مرتدين.
- متجنسين محافظين على الشخصية الإسلامية.
- أهالي غير متجنسـين مطلقا وليس لهم أي حق في الانتخاب وهم يمثلون أغلبية الجزائريين.[2]

بدأ دعوته الإصـلاحية منذ 1913م، معتمدات على الصـحف، مؤسـس جمعية العلماء المسلمين الجزائريين نادى من خلالهـا لإعادة الأمة الجزائرية وإصـلاحها. أنظر: عبد العزيز فيلالي: **وثائق جديدة من جوانب خفية في حياة ابن باديس الدراسية**، دار الهدى، الجزائر، 2012، ص15.

[1]– البشـير الإبراهيمي: "**المؤتمر الجزائري الإسـلامي العام**"، الشهاب، مج12، ج5، الموافق لـ جويلية 1936م، ص214.

[2]– رابح تركي: **التعليم القومي والشـخصـية الجزائرية (1931–1956م)**، ط2، الشـركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1981، ص76.

أما البشـــير الإبراهيمي[1]، فقد أنكر بدوره في بعض مســـائل مشروع فيوليت حيث قال: «إن مشروع فيوليت فيه عيب من الناحية الدينية، وهو تركه للمسلم الجزائري حرية قسم ميراثه بين من يشاء من أقاربه أو خلانه، أو تخصيص من يشـــــاء به، وهو لعمرى من العيوب الجديرة بالإمعان، والاهتمام لأنه يهـــــدم ركنا عظيما من أركان البقية الباقية من الذاتية الإسلامية...».[2]

ومعنى هذا أن التجنس الفردي يعطي صـــاحبه حق التمتع التام بالجنسية الفرنسية بسائر معانيها ويصبح بموجب ذلك المتجنس خاضع للقانون المدني الفرنسي، غير أن هذا لا يطبق بحاذفيره فيما يخص الميراث وســـائل أخرى وهذا ما يســـمى الذاتية الإسلامية، ولهذا الغرض كان الإبراهيمي يلح بوجوب تنقيح مشروع فيوليت من الشرعية الدينية فيما يخص المسائل الميراثية وكذا النكاح.

ومن بين الناقمين كذلك على مشـــروع فيوليت الشيخ مبارك الميلي[3] الذي أبدى هو الآخر رأيـــه في المشـــروع، حيث كان يرى وجوب المحافظة على كل ما بقي من الدين الإسلامي ومعارضة قانون يمس به، والمحافظة على كل ما يميز الجزائر من حيث اللغة والتكوين الروحي والتقاليد وبعض المميزات الخاصـــة، غير أنه أظهر الليونة والمرونة اتجاه مســـألة التعليم، حيث يرى ضـــرورة التعليم باللغة الفرنسية وبالتنافس مع الأجناس

---

[1]– البشـــير الإبراهيمي: ولد في ســـطيف بأولاد إبراهيم في 1889/07/04م هاجر إلى المشرق العربي سنة 1911م، أكمل دراسته في المدينة المنورة ثم انتقل إلى دمشق عين بها أستاذا للأدب، عاد إلى الجزائر سنة 1921م وأصبح رئيسا للجمعية بعد وفاة ابن باديس وهو بمنفاه بآفلو، اعتقل أثناء حوادث ماي 1945م، ثم شمله العفو العام قام ببناء معهد ابن باديس وأعاد إحياء البصـــائر في ســـلســـلتها الثانية، رحل إلى القاهرة في 1952 ليمهد للبعثات الطلابية بين الجمعية ومساندة الثورة التحريرية من خلال ولاته في المشرق، للتعريف بالقضية الجزائرية، عاد إلى الوطن توفي في 20 ماي 1965م، أنظر: سعيد بورنان: **شخصيات بارزة في كفاح الجزائر (1830–1962م)**، ج2، ط2، دار الأمة، الجزائر، 2004، ص 131.

[2]– البصائر: ع22، السنة الأولى، 1935م، ص03. للمزيد أنظر الملحق رقم (10)، ص104.

[3] – مبارك الميلي (1898–1945م): مؤرخ وكاتب من رجال الإصـــلاح، ولد في ميلة وتعلم في تونس وعاد ســـنة 1922م، من مؤســـسي جمعية العلماء المسلمين الجزائريين، من آثاره تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر، أنظر: عادل نويهض: **المرجع السابق**، ص 325.

الأخرى فيما يخص التطور المعنوي والعلمي، وتحسين ظروف الحياة الاجتماعية بالتعاون مع الحكومة والعناصر الأخرى.[1]

وهكـــذا فـــإن أغلب العلماء قد أكدوا أولا وقبل كل شـــــيء على عروبة الجزائر وإســـــلامها ووطنيتها ووجودها كأمة حية تســـــتطيع أن تحافظ على مميزاتها ومقوماتها الشـــخصـــية مع تمتعها بالحقوق السياسية التي يتمتع بها الفرنسيون في الجزائر، ومقابل هؤلاء يوجد من العلماء من يروا في مشروع فيوليت إدماجا مقنعا ويتجسد ذلك في الشيخ العقبي[2]، حيث معلنا عن موقفه اتجاه المشـــروع قائلا: «تجنسنا إلزاميا مع المحافظة على أحوالنا الشـــخصـــية، ذلك أعظم مراد لنا، وإن واجب علينا الخضـــوع للقوانين الفرنسية، فلنخضع لها»[3]، وهذا دليل على أن الشيخ العقبي يرى بأن الجزائري يمكن أن يكون مسلما ومواطنا فرنســـيا في آن واحد، لأن الإسلام في نظره لا يتعارض مع المواطنة الفرنسية، بل أنه يعتبر وجود الشـــعب الجزائري تحت الســـلطة الفرنسية هو من مشيئة الله، وعلى الشـــعب الذي يقع تحت حكم غيره أن يمتثل له بالطاعة والولاء، خاصـــة إذا كان يعاملوه معاملة إنسانية.[4]

ومما يحق قوله أنه إذا كانت مضـــامين مشروع فيوليت خاصة فيما يتعلق بمسألة التجنيس في الإطار الســـياسي قد رفضت من قبل العلماء، فإنه هيئ لهم أرضية يطالبون

---

[1]– محفوظ قـــداش: **تـــاريخ الحركة الوطنية الجزائرية 1919–1930م**، تر، أمحمد بن البار، ج1، ط1، دار الأمة، الجزائر، 2008، ص459.

[2]– الطيب العقبي: ولد في جانفي 1890م بسيدي عقبة، سافر مع عائلته إلى الحجاز واستقر بالمدينة المنورة، أين تلقى تعليمه الأول بها، وفي سنة 1918م أشرف على إدارة المطابع، عاد إلى الجزائر في سنة 1920م واستقر ببسكرة وبدأ نشاطه الإصلاحي وأنشأ جريدة الإصلاح، كما أشرف على إدارة نادي الترقي وساهم في تأسيس جمعية العلماء المسلمين الجزائريين، توفي في يوم 21 ماي 1960م، أنظر: أحمد مريوش: **الشـــيخ الطيب العقبي ودوره في الحركة الوطنية الجزائرية**، دار هومه، الجزائر، 2006، ص28.

[3]– **فكرة الشيخ العقبي في التجنس الإلزامي**، النجاح، ع1474، الموافق لـــ 18 أوت 1933.

[4]– بوصفصاف: **المرجع السابق**، ص356.

من خلالها بحقوق الجزائريين المهضـــومة وهذا تبعا لمبدأ الجمعية المرسوم في المطالبة بالإصلاحات السياسية أكثر فعالية ضمن المحافظة على الشخصية الإسلامية.

المبحث الثاني: ردود الفعل الفرنسية

إذا كانت المواقف الجزائرية بين مؤيد ومعارض ومتحفظ لمشـــروع بلوم فيوليت، فإن خصـــوم المشـــروع من الجانب الفرنسي بالرغم من أن بعضهم كان متفقا حول هذه الســـياسية، إلا أنهم لم يكونوا يؤمنون بنجاعة القانون ومن بين الأحزاب الفرنسية الداعمة للمشروع كانت أحزاب يسارية بالرغم من اختلاف طبيعتها ودرجة دعمها كانت:

أ-الأحزاب الفرنسية المؤيدة للمشروع:

الحزب الاشتراكي الفرنسي (SFIO):

الذي خرج مؤتمره الرابع والثلاثون المنعقد بمرسيليا يوم 11-12 جويلية 1937م بتوصيتين:

1-المصادقة على مشروع بلوم فيوليت.

2-تحقيق الإصـــلاحات الســـياسية والإدارية في أقرب وقت ممكن، والتي ستجعل من الجزائر مقاطعة فرنســـية على غرار المقاطعات الأخرى، أين يكون الجميع نفس الحقوق السياسية والاجتماعية.[1]

الحزب الشيوعي الفرنسي (SFIC):

لقد كان موقفه واضـــحا على إثر ما صرّحت به جريدة L'Humanité لسان حال الحزب في 15 جانفي 1937م، إن الحزب الشيوعي جريدته مجموعته البرلمانية كان حرا دومـــا من أجل منح جميع الحقوق الديمقراطية لكل مســـلمي إفريقيا الشـــمالية، يجدون الإصـــلاح الانتخابي المشروع غير كاف ويطالبون توسيعه العاجل والمتوقع، لكل السكان المســـلمين وســـيعملون لكي تتم المصـــادقة عليه أسرع ما أمكن من طرف الفرقة، حتى تتحصل قريبا فئات أخرى من المسلمين وكل الشعب الجزائري على الحقوق السياسية.[2]

---

[1]- Philippe Aziz: **Histoire du Proche-Orient**, T3, Ed: decrimille, Genève, 1991, p211.

[2]- كمال حمزي: **القضية الجزائرية أمام البرلمان الفرنسي 1919-1954م، (من خلال الجريدة الرسمية للجمهورية الفرنسية)**، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، إشراف: تلمساني بن يوسف، جامعة الجزائر، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، 2009-2010، ص219.

ب-الأطراف الفرنسية الرافضة للمشروع:

بالرغم من ذلك كان خصوم المشروع في الجانب الفرنسي كثيرة ولم يخرجوا عن طبيعتهم المعتادة والمناهضة لكل فكرة أو سياسة تحمل ولو القليل من بصيص الأمل للأهالي.

-المعمرين:

بعد صدور مشروع فيوليت عام 1931م أثار هذا الأخير ضجة كبيرة في أوساط المعمرين الفرنسيين بالجزائر الذين رفضوه جملة وتفصيلا، لأنهم لا يريدون أي تغيير في أوضاع الجزائر، خوفا على مصالحهم ومستقبلهم بها خاصة الاقتصادية، ولأنهم يرون في مشروع موريس فيوليت الذي يعطي حق الانتخاب للجزائريين مما يؤدي إلى تفوقهم العددي في المجالس المحلية حسب رأيهم، وبذلك يحد من نفوذهم البرلمان الفرنسي، وبالتالي تتراجع سلطة المعمرين، وهذا بالرغم من سعي موريس فيوليت ومحاولته لإقناعهم بأن هذه الفئة المتجنسة لا تغير من شيء في المجالس المحلية، ولهذا فقد كان مشروع فيوليت بمثابة ناقوس الخطر الذي يدق في مصالح المعمرين، فعملوا هؤلاء إلى تجنيد كل من صحافتهم وأنصارهم في البرلمان وتأليبهم ضد المشروع، كما استغلوا أموالهم كذلك.[1]

وقد اعتبر مشروع فيوليت "معاد لفرنسا وكارثة على المستقبل" وكان الفرنسيون السيئون الذين ساندوه عرضة للتشهير، والتهديد بالانتقام، ومن جانبها شكرت اتحادية المنتخبين لقسنطينة فيوليت الذي لم يشكل عمله (أي تهديد لسيادة فرنسا في الجزائر). والذي لجأ إلى البرلمان والحكومة الفرنسية للاعتراف باعتدال الإصلاح الذي يرغب فيه المسلمون.[2]

---

[1]- سعد الله: **المرجع السابق**، ج3، ص18.

[2]- محفوظ قداش: **المصدر السابق**، ص354.

وتجسدت هذه المعارضة في عقدهم لعدة مؤتمرات بالعمالات الثلاثة الجزائرية (قسنطينة، وهران والجزائر)، وذلك احتجاجا على المشروع، واجتمعت على إثر ذلك تعاهد شيوخ القطر الجزائري، في مؤتمر بدار الفلاحة بالعاصمة في جانفي 1937م برئاسة كيزان والغرض من هذا المؤتمر هو تخييب مشروع فيوليت الذي قدمته الحكومة خاصة فيما يخص الإصلاحات الانتخابية الأهلية (حق الانتخاب)، كما أكد المجتمعين أنه يؤدي إلى:

1-العواقب الوخيمة له على الوطن الفرنسي في المستقبل.

2-رفض المشروع لأن تطبيقه يؤدي إلى إحداث القلاقل واضطرابات خطيرة بالجزائر وكذا أحيانا عداوات جنسية (الجزائريين الفرنسيين).

3-كما اعتبروا مشروع خطير من المتطرفين وخصوصا غير الناخبين الذين اشتهروا بإبداء العواطف العدائية نحو فرنسا.[1]

رفض المشروع من طرف رؤساء البلديات في الجزائر إذ اعتبروه ذا طبيعة من شأنها أن تلحق أكبر الخسائر بالأهالي أنفسهم، حيث يزج بهم في صراعات محلية أو عامة من شأنها أن تؤدي إلى إحداث اضطرابات في الجزائر وإلى إثارة النزاعات والأحقاد العرقية وخاصة الأحقاد ضد فرنسا.

-موقف نواب البرلمان الفرنسي:

لقد كان النائب بول كيتولي Paul Cutte Li ممثل عمالة قسنطينة في مجلس الشيوخ وهو من اليسار الديمقراطي، من أول المعارضين للمشروع أثناء طرحه على مجلس الشيوخ الفرنسي أثناء انعقاده يومي 21-22 مارس 1935م بمناسبة الإجراءات التي ينوي وزير الداخلية اتخاذها من أجل الوعود التي قدمت للجزائريين أثناء الاحتفال بالذكرى المئوية للاحتلال.

---

[1]- مؤتمر أمير القطر الجزائري وتألبهم ضد مشروع فيوليت، النجاح، ع1948، جانفي 1937م.

إذ كان رده على ما طرح فيوليت من إصـــلاح داخل الجزائر بقوله: «إن فرنسا لم تســـلب أحدا، بل بالعكس منحت للفلاحين الجزائريين عقود ملكية أراضـــي وميزتهم على طرق وأساليب الاستغلال الزراعي الحديثة...، فرنسا لم تعبث أبدا بمصالح الأهالي لصالح الاستعمار بل عملت كثيرا من أجل الجزائر».[1]

وأرجع أســـباب الأزمة في الجزائر إلى الأزمة الاقتصـــادية العالمية والحال كذلك بالنسبة لفرنسا وإلى الحركة الوهابية التي بدأت تنشط في الجزائر من أجل انتقاد ومهاجمة (رسالة فرنسا الحضارية في الجزائر)، وقد عاتب كتولي فيوليت على اختياره هذا الظرف بالذات والجزائريين حســـب نظره غير مؤهلين، ولا يزالون متأخرين كأن ينبغي ســـلوك طريقة مرحلية نهجية.[2]

وكان ينظر إلى أن المصـــادقة على اقتراح فيوليت من طرف البرلمان من شـــأنه المســـاس بالســـيادة الفرنســـية في الجزائر لأنه سيهدد المبدأ الكبير والمتمثل في الهيمنة الفرنسية وهي الكفيلة لوحدها بضمان سلامة ممتلكاتها في إفريقيا الشمالية.[3]

ولقـــد اتخذ النائب بيير أرثروفريســـينغpierre-Arthur-Roux وهو من الاتحاد الـــديمقراطي الراديكالي وممثل عمالة وهران نفس موقف كتولي وأكد ذلك بقوله: «فئتان من المواطنين هذا غير ممكن».[4]

في اليوم التالي من المشـــروع بتاريخ 30 ديســـمبر 1936م صـــرّح نواب مدينة وهران على كل من بيير أرثروفريســـينغ وبول ســـورا بما يلي: لقد اتخذنا وبالإجماع مع أصدقائنا احتجاجا ملتهبا ضد المشروع الذي سوف يحدث لا محالة أثر عميق في الجزائر والشعب الفرنسي سوف لن يرضى بأن يدرج ضمن نفس الحقوق السياسية، ولكن يخضع لقوانين مختلفة...باللعبة الأوتوماتيكية للمقبولين المتعاقبين، ســـيكون للنواب المسلمين عن

---

[1]- محفوظ قداش: **المصدر السابق**، ص355.

[2]- فرحات عباس :المصدر **السابق**، ص102.

[3]- كمال حمزي: **المرجع السابق**، ص ص 193-194.

[4]- **نفسه**، ص194.

قريب الأغلبية في الجزائر، وهذا ما سيدفع بدون أدنى شك إلى المساس بالسيادة الفرنسية التي ستلقى ضربة مميتة.[1]

[1]– Philippe Aziz: **op.cit**, p211.

المبحث الثالث: مصير المشروع 1938م

مع إعلان حكومـــة بلوم فيوليت الجديدة تأججت العواطف والانفعالات: «إن وجود الســـيد فيوليت في الحكومة خطر مباشـــر على الجزائر». ودعا البروفيســـور ديفو نائب الحزب الاجتماعي الفرنســـي عن عمالة قسنطينة، الجزائر إلى الدخول في حالة طوارئ ضـــد حكومة الإهانة الوطنية تلك، والاســـتفزاز الحقيقي الموجه ضـــد الجزائر الفرنسية. ورجعت الصحافة الفرنسية إلى الحديث مرة أخرى عن خطر إصدار المشروع عن طريق مرســـوم بيد أن الصـــحافة المســـلمة كانت توصي «بتفادي النقاش البرلماني»، وطالبت الحكومة العامة بدورها في 15 مارس وزير الداخلية بعدم عرض المشروع على النقاش، ونبهت إلى أن العداء المتصاعد بين الفرنسيين والمسلمين يهدد بالتحول إلى صراع عرقي فضيع، ورأت «إن وسيلة واحدة فقط أثبتت نجاعتها، قادرة على وقف هذا المسار الخطير، وهو التوقف»، ويجب إعلام الزعماء المســـلمين رســـميا أن الحكومة وإن كانت لا تنوي إطلاقا التخلي عن مشروع فيوليت إلا أنها مرغمة بفعل الوضع الدولي على إرجاء دراسته إلى أجل غير مســـمى، كما يجب تنبيه المنتخبين الفرنسيين في الجزائر رسميا بأن الساعة ليست ساعة الصراعات الداخلية وأن عليهم تقديم المثل على الهدوء ورباطة الجأش.[1]

من توقف المشروع إلى دفنه:

لما كانت القوات الألمانية تجتاح النمسا صار الشقاق الداخلي في فرنسا غير معقول وغير مقبول، وأصـــبح من الممكن تبرير مرحلة توقف المشـــروع في الجزائر، ولكن ألم يوجد آنذاك من فكر خصـــوصـــا في قبر مشروع فيوليت؟ وفي هذه الحالة حذرت جريدة الدفاع في 19 مارس: «إذا لم يتحقق مشـــروع فيوليت فليس من المستبعد ألا يلجأ الأهالي إلى وســـائل أخرى أو لا يبحثون في جهة أخرى، غير الأســـرة الفرنســـية، عن التحرر السياسي والاجتماعية الذي هيأتهم له عملية تطور بطيئة ولكن عميقة، ودعت هذه الجريدة

[1]– شارل روبير أجيرون: **المصدر السابق**، ص738.

التي كانت تسبق الأحداث إلى اتحاد جمعية العلماء والمؤتمر الإسلامي وحزب الشعب الجزائري، أما حزب الشعب الجزائري فاقترح تجمعا إسلاميا حول برنامج مشترك».

لم يتسن لحكومة بلوم الثانية التي كان يسميها المعمرون الجزائريون (حكومة التحدي) الوقت لكي تفصل في موضوع المشروع ولم تقترح أكثر من إدراج الجزائر ضمن مجال عمال لجنة التحقيق الخاصة بالمستعمرات، وهو الأمر الذي أحس به المنتخبون الجزائريون كاستفزاز جديد.[1]

وبعد مدة قصيرة على تشكيل حكومة دالاديي[2] أعلن رؤساء بلديات الجزائر يوم 22 أفريل سحب استقالاتهم بعدما تلقوا ضمانات بعدم عرض المشروع للنقاش، وفي اليوم الموالي أعلن رئيس المجلس فقط أنه «مصمم على إيلاء المسائل الجزائرية عناية خاصة وأخذها بعين الاعتبار مع كل التبصر اللازم» ومع أن موقف دالاديي الشخصي، الذي كان يحبذ منذ عام 1935م منح الحقوق الانتخابية إلى كل أولئك الذين يتخلون عن قانون الأحوال الشخصية الإسلامية، كان معروفا لدى الزعماء المسلمين، إلا أن الخطاب في ذاته ظل غامضا كما يقول فرحات عباس في هذا الصدد استقبل دالاديي سنة 1938م وفدا من المؤتمر الإسلامي وقال لنا «إن البرلمان يناصب العداء لمشروع فيوليت لأنه يرى أن الجنسية الفرنسية لا تتلاءم والشرع الإسلامي، ولذا ليس بيدي شيء، وأطلب منكم أن تمدوا لي يد المساعدة قصد المحافظة على الأمن، لا ترغموني على استعمال القوة التي بيد فرنسا ولا تنسوا بأن فرنسا دولة قوية الجانب».[3]

وبرز في 9 جويلية طلب مساءلة تقدم به نائبان اشتراكيان من الجزائر «عن النيات الحقيقية للحكومة فيما يخص مشروع بلوم فيوليت»، ولكن لم يحدد تاريخ إجراء النقاش

---

[1]– شارل روبير أجيرون: **المصدر السابق**، ص739.

[2]– دلاديي إدوارد (1884–1971م) سياسي ورجل دولة فرنسي اشترك في حرب 1904، نائب1919، عضو الحزب الاشتراكي، وزير الدفاع 1936، ترأس الوزارة 1938، وقع مع هتلر اتفاقية ميونيخ للمزيد أنظر :عبد الوهاب الكيالي: موسوعة السياسة، ج2، المرجع **السابق**، ص644.

[3]– فرحات عباس: **المصدر السابق**، ص157.

أبدا، أما موريس فيوليت وهو نائب رئيس الاتحاد الاشـــتراكي والجمهوري، الذي كان له وزراء في حكومـــة دالاديي فإنه أراد أن يبدي احتجاجه لا ريب، ولكنه لما لم يتمكن من الاعتماد على زملائه قدم استقالته من المجموعة.

ربما لم يكن المشـــروع قد دفن وطواه النســـيان على الرغم من تلك المظاهر، هل كان ســـاروا وزير الداخلية قدم وعودا جديدة؟ فلقد أكد فرحات عباس في صحيفة الوفاق «إن حكومة دالاديي لن تناسانا»، وفي جويلية 1938م دعا لافروزليار الدكتور ابن جلول للقدوم إلى فرنسا في شهر نوفمبر وهو التاريخ الذي يصادف في رأيه، تاريخ الشروع في منـــاقشـــة مشـــروع فيوليت أمام غرفة النواب، وبإعلان فرحات عباس يوم 28 جويلية 1938م ميلاد حزب إسلامي جديد وهو الاتحاد الشعبي الجزائري لاستعادة حقوق الإنسان والمواطن صرّح بأن «الجزائر ما دامت أرضا فرنسية فإن سكانها يجب أن يتطوروا في إطار الأمة الفرنســـية» ويبدو أنه لم ييأس من مشـــروعه، وكان يكتب في بطاقات الإقامة بالفنادق على سبيل التحدي أثناء جولته الدعائية «الجنسية نصف فرنسي»، أما الإندماجيون الأكثر إخلاصـــا فكان قد أصـــابهم اليأس فعلا، ولم يكن زناتي يخفي ذهوله واندهاشه في صحيفة صوت الأهالي.[1]

وبدا ســـلوك مجموع الســـكان المســـلمين في نظر الرأي العام الأوروبي مع إنذار ميونيخ ســـلوكا مناصرا لفرنسا، وصرّح النائب سوران لمحافظ وهران بأنه على استعداد أمام ذلك الموقف على مكافأة الأهالي على ولائهم وإخلاصـــهم، وكان الحاكم العام أكثر تجـــاوبا مع لهجة التهديد الحادة للدكتور ابن جلول «لقد طفح الكيل ويمكن أن يحدث مالا تحمـــد عقبـــاه...إن الانتظـــار الذي طال أمده يمكن أن يرتب حركات لا قبل لنا بها نحن المنتخبين المسلمين». والأدهى من ذلك حتى أن صوتا ملؤه المروءة والذكاء السياسي مثل

[1]– أجيرون: **المصدر السابق**، ص ص 739–740.

صـــوت آلبيركامي[1] Albert Camus ظل بلا رد لما كتب في صـــحيفة الوفاق 04 أفريل 1938م«إن هذا الشـــعب الذي يطالب في الوقت الحاضر بأن يصبح فرنسيا ويرغب في موازنة كفة حقوقه بكفة واجباته، يعتبر من قبيل المفارقة أن نرفض له بإصرار وعناد ما كان علينا أن نفاجأ به ونعتز به في آن واحد عندما نراه يطالب به...».[2]

وفي الواقع كانت قد طرحت فعلا في عام 1938م في محيط ســـارو مسألة اللجوء إلى انتهاج لهجة السلطة الآمرة، وكان من المفروض أن تمنحوا فئات المسلمين المنصوص عليهم في مشـــروع فيوليت حقوقا ســـياسية بموجب مرسوم وذلك بناء على مشروع أعده روني كابيتان René Capitant غير أن ســـارو المتذبذب وذا الإرادة الضعيفة، لم يوقف في اتخاذ قرار في هذا الصـــدد وركن إلغاء هذا الإجراء غير القانوني الذي ذاع سره في جانفي 1939م.

ولما أدركت السلطات في الجزائر بأن دالاديي كان رافضا، عادت إلى فكرة فرض المواطنة على بعض الفئات من الأهالي مقابل التخلي عن قانون الأحوال الشـــخصـــية وسرعان ما قام المندوبون الماليون بالاحتجاج بتحريض من عضو مجلس الشيوخ كيتولي بيد أن الدكتور ابن جلول اســـتنكر المشـــروع بحدة وعنف، ولما ظلت الوضعية الداخلية هادئة وعلى حســـب ما ورد على لسان عضو مجلس الشيوخ بوهران «إن كل ما روج له في موضـــوع الحالة النفســـية للأهالي في حالة رفض حق التصـــويت لا أســـاس له من الصحة»، عادت الغلبة مرة أخرى إلى أنصار الوضع القائم، وكانت الإدارة قد عادت إلى العمـــل بأســـلوب القوة بتطبيق أحكام مرســـوم 08 مارس 1938م، الذي يبيح المتابعة القضـــائية على فتح المدارس الخاصة بلا رخص. وهكذا سمح مرسوم ريني الذي لم تعمد

---

[1]– البير كامي:1913–1960 كاتب فرنسي، ولد في الجزائر من أب فرنسي وأم إسبانية، توفي والده في الحرب العالمية الثانية 1913، تابع دراسته الثانوية بالجزائر، التحق بالحزب الشيوعي الفرنسي 1935 توفي إثر حاث بالسيارة 1960 للمزيد أنظر :عبد الوهاب كيالي، **المرجع السابق**، ص ص60–61.

[2]– أجيرون: **المصدر السابق**، ص ص 742.

حكومات الجبهة الشـــعبية إلى إلغائه للتملص من المساءلات البرلمانية بتسليط العقاب على جريدة الدفاع التي توقفت عن الصدور بعد ذلك بمدة قصيرة.[1]

كـــان مشـــروع فيوليت في تلك المرة قد دفن نهائيا دون أن يقدم الأوربيون أدنى تنازل، وعندما اطمأنوا إلى مواقعهم راحوا يســـتخلصون دورسا وعبرا في غاية الخطورة للمســـتقبل وفي الواقع وكما كان متوقعا، كان فشـــل مشروع بلوم فيوليت قد مهد الطريق للحركة الوطنية، ومع ذلك كانت صـــحيفة الأمة التي تســـمي نفســـها على سبيل السخرية (جريـــدة الأميين) قد ذكّرت يوم 22 أفريل 1938م وأولئك الذين لا يريدون أن يفقهوا أي أمر بمثل فرنسي قديم «مقاطعة الإصلاحات معناها الاستعداد للثورات».

[1]– **نفسه**، ص 743.

الخـــــاتمة

الخاتمة:

من خلال دراستنا لهذا الموضوع توصلنا لجملة من النتائج نوردها كالآتي:

- إن أحزاب الجبهة الشـــعبية لم يســـتطيعوا الوقوف أوفياء لدعم الشعوب المستعمرة تجاه مصير المستعمرات وتطلع شعوبها إلى المساواة والاستقلال، لذلك كان أول ما فعله عند وصولها الحكم حل أكبر حزب وطني جزائري يدعوا إلى الاستقلال (نجم شمال إفريقيا).
- بالرغم من بعض الإصـــلاحات السياسية والاجتماعية المتواضعة التي كان يمنحها المشـــروع إلا أنه أبقى كلا من الجزائر وفرنسا في حالة من الاضطراب السياسي الشديد لعدة سنوات.
- لم يكن الرأي العام الفرنســـي ولا مســـتوطنين الجزائر مرتاحين للمشـــروع ولم يســـتطيعوا الاقتناع بأنه لا يعرض القاعدة الأساسية للمجتمع الفرنسي للخطر، ولا يقضي على مصالح المستوطنين في الجزائر.
- لقد طرح المشـــروع مشـــكلة هامة جدا بالنسبة لهوية الشعب الجزائري هي مشكلة إدماجيه في الثقافة الفرنســـية ومن ثم نســـيان المســـألة الوطنية، والقومية العربية وفصـــل النخبة الجزائرية عن الشـــعب الجزائري وهو الهدف المنشـــود لصاحب المشروع.
- لم تكن الجبهة الشعبية قوية بما فيها الكفاية من أجل تمرير مشروعها لأن الرسمالية الفرنسية قد احتوتها.
- لقد أدى إيداع المشـــروع إلى خلق جبهتين متعارضـــتين داخل كلا من الجزائر وفرنســـا، كانت نتيجة أبعاد مطالب المؤتمر الإســـلامي وعزل مطالب نجم شمال إفريقيا وإهمال المسألة الجزائرية وحقوق الشعب الجزائري.

- كان المشـــروع يحمل بذور فشله في محتواه، والدليل على ذلك أن الجنرال ديغول جـــاء بقـــانون المواطنة في7مارس1944 الذي هو محاولة لإحياء برنامج فيوليت لكنه منيه هو الآخر بالفشل، فجاءت أحداث8 ماي1945 وبعدها الثورة التحريرية.
- لم تكن نية صـــاحب المشروع ولا المشروع في حد ذاته، يخدم الشعب الجزائري بقدر ما كان مؤامرة ســـياســـية واجتماعية، أحيكت ضده من أجل تقسيمه ثم إبعاده عن شـــخصيته وفصله عن هويته ووطنيته ودمجه في مجتمع غريب عنه، لضمان إسكاته عن أحواله وواقعه.

الملاحق

الملحق رقم (01): صورة توضح وفد (الشبان الجزائريين) الذين استقبلوا من طرف القيادة الفرنسية بباريس سنة1912م[1]

[1]– بشير بلاح، **تاريخ الجزائر المعاصر 1830-1989م**، ج1، دار المعرفة، الجزائر، 2006، ص348.

الملحق رقم (02): صورة لموريس فيوليت[1]

[1] – Source gallica.bnf.fr / Bibliothèque National de France.

الملحق رقم (03): اقتراح مشروع موريس فيوليت.[1]

UNE PROPOSITION DE LOI

ET UN LIVRE SUR L'ALGÉRIE

M. Maurice Viollette, sénateur d'Eure-et-Loir, et ancien gouverneur général de l'Algérie, a déposé sur le bureau du Sénat une proposition de loi relative aux réformes à réaliser en Algérie à l'occasion du Centenaire (proposition n° 734, session ordinaire de 1931, annexe au procès-verbal de la séance du 3 juillet 1931).

Cette proposition de loi qui comprend huit chapitres et 50 articles ne comporte qu'un exposé des motifs de 2 pages et quelques lignes. Cet exposé est bref et sans nuances. On en pourra juger par ses dernières lignes : « Nous ne pouvons pas commettre la faute de rester indifférents devant la carence actuelle de notre politique ; elle constitue actuellement un déni de justice et elle constituerait demain, si elle se prolongeait, un péril mortel pour l'avenir de notre empire africain. » Ce n'est pas généralement ainsi qu'est jugée l'œuvre coloniale française. Quand une opinion de cette sorte est émise, il la faut justifier.

Si M. Viollette se borne à déclarer que les articles de sa proposition se suffisent pour la plupart à eux-mêmes et que d'ailleurs le rapport apportera les commentaires nécessaires, il oublie de dire à ses collègues du Sénat que ce commentaire est fait et qu'il le faut chercher dans un livre que le législateur n'a pas signalé, mais que le polémiste dont ce législateur est doublé ne reniera pas ; ce livre au titre aussi sensation-

[1] – L'Afrique Française, **op.cit**, p731.

الملحق رقم (04): كتاب موريس فيوليت

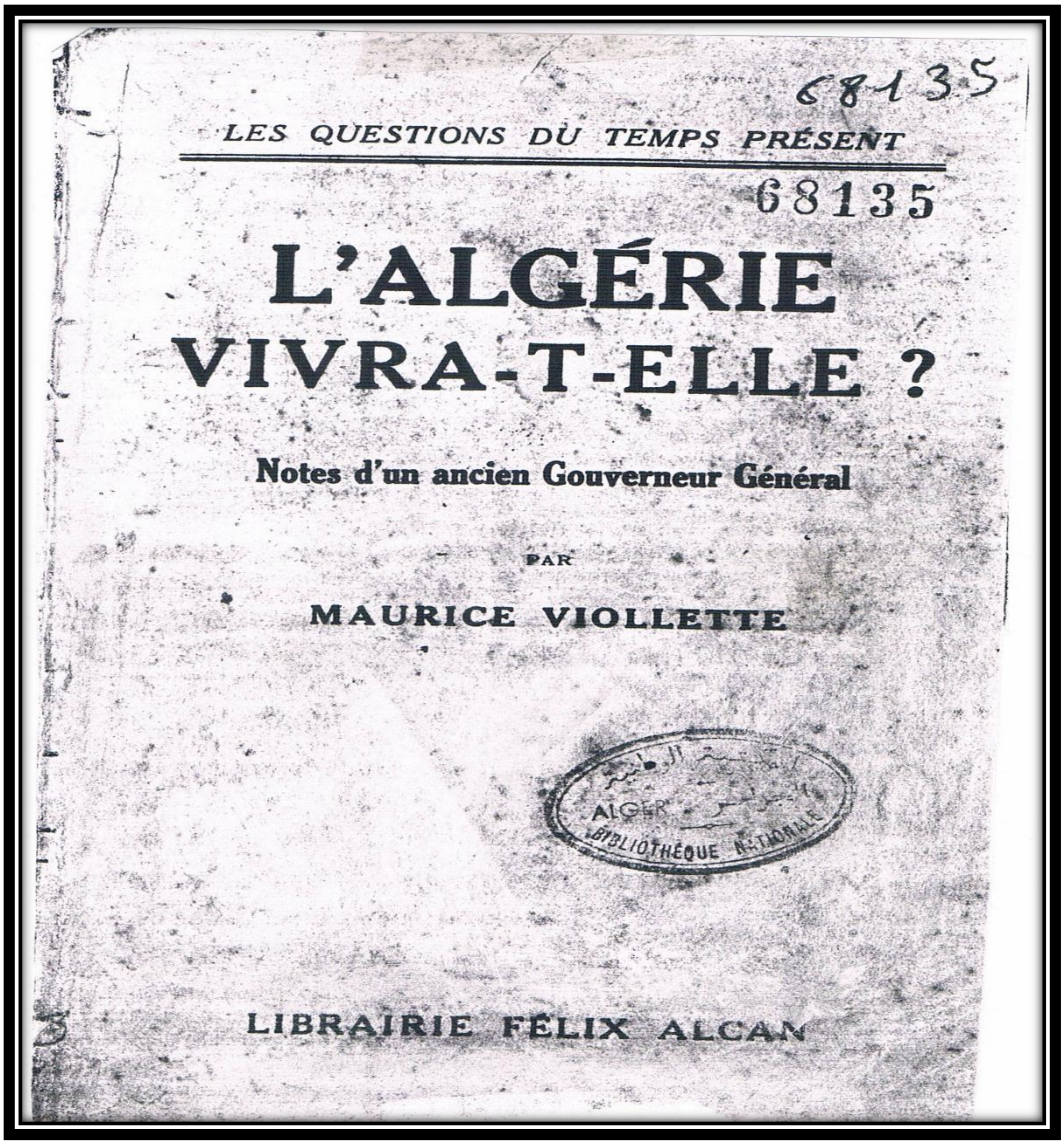

الملحق رقم (05): النسخة الأصلية لمشروع بلوم فيوليت

terres appartenant aux indigènes au titre Melk ou au titre Arch.

En cas d'insuffisance du domaine de l'État, les terrains nécessaires seront pris sur le périmètre forestier s'il y en a dans la commune, sans toutefois que ces prélèvements puissent s'opérer sur les futaies. Mais la colonie devra rendre au service forestier, dans chaque département, des superficies deux fois supérieures aux terrains ainsi cédés à la colonisation. Les frais de ce reboisement seront pris en charge par la métropole.

Lorsque le domaine de l'État ou le domaine forestier seront insuffisants pour fournir les superficies nécessaires aux agrandissements, il sera fait droit aux colons par des recasements sur des terrains prélevés par l'expropriation pour cause de colonisation des domaines d'une contenance supérieure à cinq mille hectares, pour les terres à céréales, pour ce qui excède cinq mille hectares et d'une contenance supérieure à quinze cents hectares, pour ce qui excède quinze cents hectares pour les terrains plantés en vignes.

ART. 2. — Les centres nouveaux à créer ne pourront plus l'être qu'au moyen de prélèvement sur les domaines susceptibles d'expropriation en vertu de l'article précédent.

ART. 3. — Dans chaque département algérien, il sera obligatoirement constitué deux missions permanentes mobiles destinées à des recherches d'eau avec atelier de forage.

Les missions devront dans chaque commune établir et réaliser un plan de recherches d'eau aussi bien pour

le centre que pour les villages et les douars, et pour l'eau potable comme pour l'eau d'irrigation, soit par forage, soit par ouvrages du genre de réservoir valant pour une saison. Dans ce dernier cas, les travaux ne pourront être commencés qu'après autorisation du préfet qui, après avis du Conseil départemental d'hygiène devra ordonner les mesures nécessaires pour que ces réservoirs qui ne doivent pas se confondre avec les grands barrages, ne deviennent pas des foyers de paludisme.

Le Conseil général de chaque département déterminera l'ordre de priorité des travaux entre les diverses communes.

Il sera inscrit au budget de l'État, pendant vingt ans, un crédit de six millions à titre de subvention au budget de l'état algérien avec affectation spéciale à ces ateliers à raison d'un million par an et par atelier.

ART. 4. — Aucun centre de colonisation ne pourra être créé sans qu'il soit relié au réseau vicinal par un chemin empierré et cylindré.

Des chemins ruraux devront être prévus pour relier chaque concession au centre.

ART. 5. — Aucun centre de colonisation ne pourra être créé à plus de cinquante kilomètres d'un hôpital auxiliaire. La distance sera appréciée d'après le parcours sur route empierrée qu'il faudra faire pour s'y rendre.

De même aucun centre ne pourra être créé s'il est éloigné de plus de vingt kilomètres d'une école, et à la condition qu'une liaison automobile soit prévue entre le centre et l'école.

ART. 6. — La caisse de colonisation est pourvue de la personnalité civile, elle est gérée par un conseil d'administration de six membres nommés par les chambres d'agriculture. Le président est nommé par le gouverneur général. Le contrôleur des dépenses engagées en est membre de droit.

ART. 7. — Les caisses locales de crédit agricole ne peuvent, pour les prêts inférieurs à 15.000 francs pris en une ou plusieurs fois au cours d'une même année, exiger un taux supérieur à celui de la caisse régionale, majoré de 1 % pour le court terme, 50 centimes pour le moyen terme, 30 centimes pour le long terme.

Les caisses régionales ne peuvent exiger un intérêt supérieur pour les avances qu'elles font aux caisses locales, à celui que leur fait la Banque de l'Algérie, majoré de 1 %.

La Banque de l'Algérie ne peut, de son côté, exiger des caisses régionales un intérêt supérieur de plus de un et demi pour cent à celui que la Banque de France réclame aux caisses régionales métropolitaines.

ART. 8. — La couverture du billet de la Banque de l'Algérie pourra être faite jusqu'à concurrence de 20 % par du papier de commerce revêtu de trois signatures.

ART. 9. — La Banque de l'Algérie sera obligée dans les trois mois de la promulgation de la présente loi, de publier la liste des guichets auxquels pourra se faire gratuitement le change de ses billets dans les villes de Marseille, Bordeaux, Lyon et Paris.

ART. 10. — La taxe à l'importation en France est supprimée.

ART. 11. — Les protections accordées pour le blé tendre, sont étendues au blé dur ; le ministre de l'Agriculture fixera par le même décret et de façon identique, le pourcentage obligatoire d'utilisation des deux céréales.

ART. 12. — Aucune concession d'eau en vue de la culture du coton, ne pourra être accordée, si celui qui la sollicite ne justifie pas avoir préalablement adhéré à une caisse de compensation approuvée par le gouverneur général.

ART. 13. — Le bénéfice des primes à la culture du chanvre est étendu à la culture du coton. La dépense sera supportée moitié par la Métropole, moitié par la Colonie.

ART. 14. — Les dispositions en vigueur dans la Métropole pour la réception contradictoire des tabacs par la Régie française sont étendues à l'Algérie.

ART. 15. — Sont abrogées toutes les restrictions à la liberté du commerce des vins titrant plus de 17° s'ils sont accompagnés d'un certificat du chef du laboratoire départemental constatant qu'ils sont naturels et n'ont été l'objet d'aucune addition d'alcool.

CHAPITRE II

ÉCOLES ET HOPITAUX

ARTICLE PREMIER. — Dans chaque commune mixte d'Algérie, il sera, sans préjudice des constructions en cours, édifié aux frais de l'État Français, deux écoles

du Centenaire comprenant au moins trois classes de garçons et deux classes de filles. Les plans de ces écoles seront approuvés par le ministère de l'Instruction Publique.

De même, dans chaque commune mixte d'Algérie, il sera édifié, sans préjudice de ceux qui existent déjà et aux frais de l'État Français, un hôpital auxiliaire du Centenaire, avec Maternité, sur des plans approuvés par le ministère de la Santé Publique.

CHAPITRE III

RÉFORMES INDIGÈNES

ARTICLE PREMIER. — Les indigènes d'Algérie sujets français sont soumis aux mêmes obligations et ont les mêmes droits que tous les Français, sous la seule réserve des dispositions résultant de leur statut personnel particulier ou de celles consacrées par la loi.

En conséquence, dans l'année qui suivra la promulgation de la présente loi, le ministre devra présenter à la ratification du parlement un décret organisant le statut des indigènes algériens.

Ces indigènes sont admis dès maintenant à se présenter sans aucune réserve à tous les concours destinés à pourvoir les emplois publics, civils ou militaires.

A égalité de conditions de recrutement dans une fonction quelconque, le traitement et les indemnités

seront les mêmes pour tous les agents, quel que soit leur statut personnel.

ART. 2. — Toute coopérative agricole et toute Caisse agricole subventionnée par l'État est ouverte aux indigènes comme aux européens, sous la seule condition d'une solvabilité justifiée.

ART. 3. — Les indigènes installés depuis plus de vingt ans sur une terre arch en seront déclarés propriétaires, mais cette terre restera incessible et insaisissable, nonobstant toute convention contraire, pendant cinquante ans à dater de la délivrance du titre de propriété.

ART. 4. — Les fonds des Caisses de prévoyance ne peuvent être employés à un autre objet que celui des avances aux indigènes notamment pour prêts de semence. Elles peuvent prêter jusqu'à 3.000 francs.

Ces Caisses de prévoyance seront fédérées et gérées par un Conseil d'administration de cinq membres ; trois nommés par le Conseil d'administration de la Banque de l'Algérie, le contrôleur des dépenses engagées, sera membre de droit du conseil d'administration, ainsi qu'un délégué des représentants indigènes aux Délégations et au Conseil supérieur, élu tous les deux ans par leurs collègues.

Il sera en outre créé par les soins du gouvernement général de l'Algérie, six banques populaires commerciales et agricoles indigènes à raison de deux par département ; elles resteront soumises au contrôle de la Banque de l'Algérie. Le maximum des prêts que pourront consentir ces banques sera de deux mille francs ; elles ne pourront réclamer un intérêt supérieur

à celui que leur fera la Banque de l'Algérie majoré de 1 %. Les billets agricoles souscrits par ces banques pourront être l'objet de deux renouvellements.

Chaque année, 10 % du montant des redevances de la Banque de l'Algérie à la colonie seront également affectés à ces banques populaires indigènes.

ART. 5. — A dater de la promulgation de la présente loi, les indigènes commerçants sont justiciables des tribunaux de commerce.

En conséquence, les patentés indigènes désignent dans chaque arrondissement, au scrutin secret, vingt commerçants indigènes chargés de prendre part aux élections aux tribunaux de commerce. Ces délégués sont élus pour deux ans.

ART. 6. — Chaque année, pendant 20 ans, il sera mis à la disposition de l'Algérie un crédit de trois millions, soit un million par département, pour subventionner la construction de villages indigènes. Ils seront tous construits avec une école et un centre de travail pour les femmes indigènes. Ces villages ainsi créés seront dits villages du Centenaire.

ART. 7. — Dans un délai d'un an, à dater de la promulgation de la présente loi, un décret du ministre compétent devra, après délibération des assemblées algériennes déterminer les modalités de l'application des lois sociales à l'Algérie et les taux des allocations qu'il conviendra de fixer en tenant compte de la diversité des régions de l'Algérie.

L'assistance aux vieillards et aux incurables comportera nécessairement la construction d'un asile pour les deux sexes dans chaque commune mixte. Les

bureaux de bienfaisance européens et indigènes se partagent les ressources légales, au prorata de la population européenne et indigène de leur ressort.

ART. 8. — Lorsqu'une succession s'ouvrira au profit d'héritiers indigènes dont un au moins sera mineur, le cadi devra, dans le mois du décès, remettre, en le vérifiant conforme, un inventaire des biens composant la succession, au procureur de la République de l'arrondissement. Il ne pourra prendre à l'égard de ces biens aucune mesure de liquidation sans l'avis du procureur de la République.

En ce qui concerne les personnes ayant droit éventuel à la liquidation d'une succession, aucune mesure d'interdictions ne peut être entreprise qu'à la requête du procureur de la République.

Tous les fonds doivent être déposés à la caisse des Dépôts et Consignations.

Les tentatives de conciliation pour les appels indigènes sont supprimées.

ART. 9. — Le taux de l'intérêt légal est fixé en Algérie par arrêté du gouverneur général, pris après avis du premier président et du procureur général qui, eux-mêmes, assurent la consultation préalable des Chambres de commerce.

Toutes les fois que la preuve pourra être rapportée que le créancier a exigé un intérêt supérieur au taux de l'intérêt légal augmenté de 3 %, le débiteur pourra lui opposer l'exception de jeu et refuser de payer même le principal.

Lorsque le débiteur alléguera que le créancier a frauduleusement majoré le principal pour ne pas

laisser apparaître les intérêts qu'il stipulait, la preuve pourra être faite par témoins et même par présomptions, en tenant compte notamment de l'importance du crédit que supposait l'objet pour lequel le prêt a été sollicité.

Les ventes de terre sous condition suspensive subordonnée au non-remboursement d'une dette qui ne serait pas constatée par un acte authentique, avec stipulation d'un intérêt légal, sont nulles d'une nullité d'ordre public.

ART. 10. — Les dispositions relatives au Code de l'indigénat sont abrogées ; il en est de même de celles relatives aux tribunaux répressifs.

Il sera organisé par décret dans chaque département algérien, trois nouveaux tribunaux correctionnels comportant la présence au siège d'un substitut, d'un juge d'instruction et d'un greffier.

Les cours criminelles sont supprimées, mais les jurys criminels comprendront obligatoirement, dans toutes les causes, trois indigènes naturalisés.

En Algérie, les magistrats composant la cour d'assises, à l'exception du président, votent avec les jurés tant sur la culpabilité que sur l'application de la peine.

ART. 11. — Dans les départements où de grands barrages sont en construction, il sera prélevé sur les superficies susceptibles d'être irriguées et par chaque barrage, dix mille hectares pour constituer des parcs de stationnement pour les ovins. Ces parcs comprendront des réserves de nourriture convenablement ensilées, des abreuvoirs en quantité suffisante et des

bains propres à éviter la propagation des épidémies

Les puits creusés par l'administration ou l'autorité militaire sur les hauts plateaux, demeurent grevé du droit de Chefet (droit de la soif) au profit de chacun ; ils seront d'accès libre et une zone de 20 hectares sera réservée autour du puits pour le stationnement des troupeaux.

ART. 12. — Le bénéfice de la loi de sursis e l'article 363 du Code pénal sont applicables à toute les condamnations de prison ou d'amende prononcée en vertu des dispositions du Code forestier.

ART. 13. — Le maximum de la contrainte par corp pour les délits forestiers est fixé à dix jours

Aucune réquisition gratuite de services pour l garde des forêts ne peut être faite si elle n'est pas payée

ART. 14. — Les droits d'usage des indigènes sur le forêts notamment pour le bois mort s'appliquen sans autorisation spéciale.

ART. 15. — La responsabilité collective des collectivités indigènes en matière forestière est supprimé sauf le cas de faute.

ART. 16. — Les forêts et bois défensables son ouverts pendant toute l'année aux bovins et pendan les mois de juin, juillet, août, septembre et octobr aux ovins.

ART. 17. — Le commerce et la culture du Kif son interdits dans toute l'Algérie.

ART. 18. — Il ne faut être ouvert dans les communes mixtes d'Algérie que des cafés maures on de débits de boissons hygiéniques.

CHAPITRE IV

ARMÉE ET MARINE

ARTICLE PREMIER. — Il est constitué à Alger une base navale dotée d'une force qui ne pourra être inférieure à deux contre-torpilleurs et quatre torpilleurs, et deux sous-marins.

ART. 2. — La durée du service militaire est identique pour tous les Français. Toutefois les indigènes qui ne sauront pas parler le français feront au régiment même, six mois de préparation militaire supplémentaire. La constatation de la connaissance du français sera faite par le Conseil de révision. Il pourra être formé appel de cette décision dans chaque département devant une Commission de quatre membres nommés par le gouverneur général et qui comprendra un conseiller général indigène. Le général commandant la division sera président de droit.

La prime de 450 francs versée aux indigènes appelés par tirage au sort, est supprimée. En retour ils ont droit aux allocations pour charges de famille.

ART. 3. — La syphilis et le trachome ne pourront jamais constituer des motifs d'ajournement. Les hommes seront incorporés pour trois mois dans des sections d'assistance qui seront mises à la disposition de l'administrateur de chaque commune mixte. Ils seront soignés pendant leur présence dans ces unités par le médecin de colonisation, assisté d'infirmiers militaires. Les dépenses de ces sections seront à la

charge des collectivités qui profiteront de leur travail ou à la charge de la colonie. Au bout de trois mois, ils subiront un nouveau conseil de révision qui pourra, s'il est jugé utile, prolonger encore pour deux mois le séjour dans les sections d'assistance.

Le séjour dans les sections d'assistance est sans effet sur la durée du service militaire.

ART. 4. — Les unités indigènes d'infanterie ou de cavalerie appartenant à l'armée coloniale, ne peuvent être soumises aux relèves que par unité constituée de l'ordre de la compagnie ou de l'escadron.

ART. 5. — Les sous-officiers européens et indigènes mariés et les officiers appartenant aux unités indigènes de l'Afrique du Nord auront droit à une prime de 480 francs pour les officiers et de 240 francs pour les sous-officiers mariés, par année de service dans le même grade ou dans le grade immédiatement supérieur et dans la même unité.

ART. 6. — Lorsqu'un officier ou sous-officier indigène sera naturalisé en cours d'engagement, cet engagement se poursuivra au titre français, mais le Conseil d'administration du corps aura le droit de résilier l'engagement s'il n'estime pas que le gradé ainsi naturalisé a les aptitudes suffisantes pour remplir les fonctions de son grade au titre Français.

Appel de la décision pourra être porté par les sous-officiers devant le général de division, et par les officiers devant le ministre de la Guerre.

ART. 7. — L'ancienneté des gradés qui seront naturalisés se décomptera en comptant pour une demi-annuité, les années de service par eux accomplies au

titre indigène dans le grade qu'ils avaient au jour de leur naturalisation.

ART. 8. — Les indemnités diverses servies aux militaires de tous grades et de toutes armes sont les mêmes pour tous les militaires français, qu'ils accomplissent leur service au titre français ou au titre indigène.

ART. 9. — Les exercices pratiques de travaux de campagne seront prévus, à raison de trois semaines par an, sur le tracé des routes nouvelles dont la construction a été décidée, ou pour les travaux d'adduction d'eau

CHAPITRE V

REPRÉSENTATION DES INDIGÈNES

ARTICLE PREMIER. — Les conseillers généraux indigènes sont membres de droit du collège électoral sénatorial.

Les conseillers municipaux indigènes participent au vote pour l'élection des délégués sénatoriaux, de la même façon qu'ils participent au vote pour l'élection de la municipalité.

ART. 2. — Acquièrent de plein droit le bénéfice de la naturalisation individuelle avec tous les avantages qu'elle confère, les indigènes sujets français nés en Algérie ou en France qui rentrent dans les catégories suivantes :

1° Les indigènes régulièrement élus délégués financiers, conseillers généraux, membres des Chambres

de commerce ou d'agriculture, les indigènes Bachaghas, aghas, et les commandeurs de la Légion d'honneur ;

2° Les jeunes gens des deux sexes qui obtiennent des diplômes de baccalauréat, de certificat de fin d'études secondaires ou le brevet supérieur, ou le diplôme des medersas ;

3° Les indigènes qui ont servi sous les drapeaux avec le grade d'officier ou de sous-officier, ces derniers après quinze ans de service ;

4° Ceux qui sont désignés chaque année à la majorité des suffrages par les Chambres de Commerce et les Chambres d'Agriculture de chaque département, réunis en assemblée plénière et ce, à raison de cinquante par département pour l'agriculture, et de cinquante pour le commerce. La première année, ce chiffre sera porté à deux cents par département et à trois cents pour le département d'Alger ;

5° Indépendamment des commerçants et des agriculteurs indigènes désignés par les Chambres de commerce ou d'agriculture, le gouverneur généra pourra encore conférer chaque année par arrêté, la naturalisation individuelle à dix commerçants et à dix agriculteurs par département.

ART. 3. — La naturalisation individuelle confèr la pleine cité française, elle ne produit d'effets civil qu'au regard des mariages que les indigène contractent dans la forme française après leu naturalisation.

S'il n'y a pas de mariage contracté en la forme frar çaise, et sauf dispositions testamentaires contraire la dévolution des biens se fait conformément au

règles du statut personnel qu'avait cet indigène avant sa naturalisation.

ART. 4. — Il est constitué à Paris, près du ministre, un comité consultatif musulman algérien composé de trois membres par département.

Ils sont nommés au scrutin de liste pour quatre ans par un collège électoral composé de tous les conseillers municipaux indigènes, de tous les membres des djemâas et de tous les indigènes justifiant qu'ils ont obtenu le certificat d'études primaires.

Le vote a lieu au chef-lieu de chaque commune, sous la présidence du maire ou de l'administrateur, ayant comme assesseurs un représentant de chacune des listes en présence.

Le comité consultatif musulman siège à Paris au ministère. Il est présidé par le ministre, mais élit son vice-Président et son Secrétaire. Il a deux sessions obligatoires par an de trois semaines chacune, elle commencent le premier lundi de mai et le premier lundi de novembre. En dehors de ces deux sessions, le comité ne peut se réunir que sur convocation du ministre.

Le comité est consulté par le ministre ou les Commissions compétentes de la Chambre et du Sénat sur les projets intéressant les Musulmans d'Algérie. Il peut lui-même formuler tous les vœux qui lui paraîtraient convenables.

Pendant la session, les membres du comité reçoivent une indemnité égale à l'indemnité parlementaire mensuelle, avec en plus les frais de transport. Ces traitements et ces indemnités sont inscrits au budget du ministère compétent.

CHAPITRE VI

ORGANISATION CENTRALE

ARTICLE PREMIER. — Il est créé un ministère de l'Asie et de l'Océan Indien, et un ministère de l'Afrique.

L'Algérie est rattachée au ministère de l'Afrique.

CHAPITRE VII

ASSEMBLÉES ALGÉRIENNES

ARTICLE PREMIER. — Le fonctionnement des assemblées algériennes est modifié ainsi qu'il suit :

a) Le Conseil supérieur se compose de : 1° Douze membres nommés dans chaque département par les conseillers généraux européens et indigènes, mais quatre délégués par département sont obligatoirement indigènes ; 2° De quatre membres par département élus par l'assemblée plénière des Chambres de commerce, un délégué étant obligatoirement indigène ; 3° De quatre membres par département élus par l'assemblée plénière des Chambres d'agriculture, un délégué étant obligatoirement indigène ; 4° De quatre membres dont un indigène dans chaque département, élus dans une assemblée plénière des président ou secrétaire de syndicats et associations ouvrières ou de fonctionnaires régulièrement constitués dans le département et avant au moins trois ans d'existence.

Les membres des Délégations financières ne sont pas éligibles au Conseil supérieur et réciproquement.

Le Conseil supérieur élit son président à la majorité les suffrages exprimés.

Les membres du Conseil supérieur sont élus pour six ans. Les élections auront lieu dans chaque département tous les deux ans. A la première session, un tirage au sort déterminera les départements dont exceptionnellement les représentants ne feront que deux ans ou quatre ans.

En matière budgétaire, le Conseil supérieur n'a pas le droit d'initiative. Il ne peut que supprimer les crédits votés par les Délégations ou reprendre ceux proposés par l'administration devant les Délégations.

Au contraire le Conseil supérieur a droit d'amendement en ce qui concerne les résolutions, les projets de décision et les vœux votés par les Délégations.

b) Les Délégations financières sont complétées par une quatrième section correspondant aux cédules de l'imposition des professions libérales, des traitements et des salaires.

Cette section est composée de quinze membres, soit cinq par département ; sont électeurs dans cette section, tous ceux européens et indigènes inscrits au rôle des deux cédules des bénéfices non commerciaux et des traitements et des salaires.

c) La section des non-colons est dénommés « Section du Commerce et de l'Industrie » ; elle est composée de 24 membres, soit 8 par département. Sont électeurs dans cette cédule tous ceux européens et indigènes inscrits à la cédule des bénéfices commerciaux et en outre au rôle spécial de l'impôt général sur le revenu.

d) En conséquence la section indigène est portée à 21 membres soit 7 par département, et la section kabyle à 8 membres. Les indigènes inscrits sur les listes électorales du commerce et de l'industrie, ou des professions libérales pourront demander à n'être inscrits que sur la liste électorale de la section indigène.

Le président des Délégations qui siègent désormais toujours en séance plénière, est élu au début de la première session de chaque année à la majorité des suffrages exprimés, tous les délégués participant au vote.

Le bureau est composé de trois vice-présidents et de six secrétaires. Les indigènes sont éligibles à toutes les fonctions du bureau. Un vice-président et deux secrétaires au moins doivent être indigènes.

Les Délégations ont le droit d'instituer des Commissions interdélégataires. Ces Commissions ne peuvent, à peine de nullité de leurs délibérations, siéger en dehors des sessions régulières. De même les Délégations financières ne peuvent ni par elles-mêmes, ni par leurs Commissions s'immiscer dans l'administration de la colonie.

La règle de l'unité budgétaire s'applique à l'Algérie. Le budget extraordinaire est supprimé et ses crédits incorporés au budget ordinaire.

Les dépenses à régulariser sont supprimées, en retour le gouverneur général a le droit de présenter aux assemblées algériennes deux cahiers de crédits supplémentaires au cours de chacune des deux sessions annuelles.

En cas d'urgence, le gouverneur général peut se faire autoriser à engager des dépenses, par simple décret, si la rubrique est déjà prévue au budget, et le Conseil d'État entendu si la rubrique n'est pas prévue.

e) Les assemblées Algériennes tiennent deux sessions par an : la première dans le mois d'avril ne pouvant excéder cinq semaines pour les Délégations et trois semaines pour le Conseil supérieur ; la deuxième au mois de novembre ne peut dépasser quinze jours pour les Délégations et huit jours pour le Conseil supérieur et de façon que les assemblées aient terminé leurs travaux au plus tard le 20 novembre.

La Commission des Finances des Délégations devra être réunie au plus tard un mois avant la session d'avril et quinze jours avant celle de novembre pour recevoir et discuter le budget ; la Commission des Finances du Conseil supérieur sera réunie dès l'ouverture des Délégations.

Si les Délégations refusent ou ne peuvent au cours de leur session, voter la totalité du budget, les chapitres du budget en cours seront prorogés de plein droit avec les dotations y prévues.

Le parlement a de même le droit de rejeter tout ou partie du budget qui lui est proposé et dès lors les chapitres du budget en cours se trouvent également prorogés de plein droit.

ART. 2. — Les circonscriptions électorales européennes ou indigènes d'Algérie ne peuvent être modifiées que par une loi.

CHAPITRE VIII

TERRITOIRES DU SUD

Les communes de Touggourt, Laghouat, Aïn Sefra, Colomb Béchar sont constituées en communes de plein exercice.

Une commune mixte ayant à sa tête un administrateur est en outre créée pour le M'Zab.

VOIES ET MOYENS

En exécution des dispositions de la présente loi, il sera inscrit chaque année au budget du ministère de l'Afrique, sous la rubrique « Subventions à l'Algérie à l'occasion du Centenaire », les crédits suivants :

1° Reboisement, 4 millions par an pendant 20 ans ;

2° Recherches d'eau, 6 millions par an pendant 20 ans ;

3° Constructions scolaires du Centenaire, 6 millions par an pendant 20 ans ;

4° Hôpitaux auxiliaires du Centenaire, 6 millions par an pendant 20 ans ;

5° Villages indigènes du Centenaire, 3 millions par an, pendant 20 ans ;

6° Ecoles et hôpitaux des territoires du Sud, 3 millions par an pendant 20 ans ;

7° Création dans les territoires du Sud de centres de ravitaillement pour les troupeaux, 3 millions par an pendant 20 ans.

الملحق رقم (06): صورة لليون بلوم[1]

[1] – Source gallica.bnf.fr / Bibliothèque National de France.

الملحق رقم (07): استقالة حكومة ليون بلوم[1]

PRÉFECTURE de CONSTANTINE
DEPOT LEGAL
N° 2008
19e Année
mercredi 23 Juin 1937
Le EN-NADJAH
Tri-hebdomadaire d'Informations
Constantine (Algérie) Téléphone 37-76
Le plus ancien et fortuné des organes arabes de l'Afrique du Nord
Les publicités métropolitaines et roumaines sont reçues dans les Agences de Publicité ou aux Bureaux de Publicité du Journal
النجاح
جريدة اخبارية حرة
عبد الحفيظ بن الهاشمي
مامي اصباغيان
الاربعاء ١٣ رمضان ١٣٥٥
الاشتراك في العالم الفرنسي ... في الاقطار الاجنبية ... في تركيا
الاعلانات ... في صفحة الاخبار ... في الصفحة الاخيرة
المراسلات ترسل خالصة اجرة البريد باسم المدير او رئيس التحرير
ثمن النسخة ٠,٣٠ صانتيما
عدد ٢٠٠٨

مسالة تعمير الاراضي

يقترحها مجلس المالية

مسالة تعمير الاراضي الجزائرية من امهات المسائل التي عليها مدار تحسين احوالها الاقتصادية التي لم تهمل الفلاح دون ان تشيقه الاعتراض في كل عام بهار قسم من رؤس الاموال ويرجع الزراع بصفقة المغبون الى ان ذلك الاحوال الفاطحة والعامة بقيت حالة لاعبرة بها بين ايدي فلاحي الاهالي يكملون بها موضع سواد العين

فالفلاحون الاهالي هم الكد الخلق في هذا الوطن لان نوابهم كثيرة واعظارهم معتدة ومعاريفهم طائلة واشغالهم شاقة وهم بالرغم عن ذلك صغيرون للفلاحة فلا يساعدهم المال على ترك الفلاحة لضروريات تحتمهم وما تعودن هؤلاء الاهالي جيلوا عليه من التمسك بالفلاح الذي شهوا وشاوا عليه وبما اختلام الجدم ونشاطهم ازداد اهوال مزاكمة بدون ان يشروا على ماجدون ولا تكليم من السعادة فالصناديق ضيقة المال والطالب اعليها لايقبل والشوابط المعقدة اذ علت عقولهم وهكذا من ضروب عوامل الياس

ولما بلغت المقالة الى اقصى درجتها وبلغ السيل الزبى حتى كاد الفلاح ان يقلي السلاح يتسلط المقادير رايا المجلس المالي يجانب اطراف الحديث في جلسته المنعقدة الان في العاصمة فقدم عرضكان في الجلسة بتضمن بعض اصلاحات لحالة الفلاحين الاوربيين والاهالي وكرياكانت منها ناجح هاتة

والمسالة اذا امعنا النظر فيها في نواحيها رايناها عدة بالاخطار اذ الاجحافيات تدل على ان قسطا كبيرا من الاراضي الفلاحية قد اهملت من التفليح بسبب العجز عن المضاربين وعدم التشجيعات التي تبعث املا جديدا في ورح الفلاحة واذا انظرت اولا والذات الى مايدفعه الفلاح لادارة المقوم والى مايدفعه في سبيل اصلاح ادواته الجديدة التي تصادمت اسعارها والى مايدفعه في سبيل التقليح والحصاد الخ علمت قطعا ان الفلاحة وعلى الاخص الاهلية تتطلب الشئ الاخيرة في هذا الوطن الذي توالت عليه النكبات في كل شيء حتى في مادة الماشية التي لاسبيل الى تشيطها وزالت فعدت الاحوال واختل النظام

فلا ماضي من الاعتقاد بشان الفلاحين بعد ان كانوا من انواع الارهاقات ماحتم ان يخرج من الموضوع ثم ان المجلس المالي ان اراد ان يدعس كرب الفلاحة فليحكم الصناديق ويحرر نظاما في كيفية المنح والقروض فانا نعلم من الفلاحين من شكا عليهم الدهر بالديون الثقيلة لرامتهم في مشكاة مع اصحاب الدروب وتبطرت احوالهم ما فيه شقاء لهم الطويل فواسطة تجديدهم الصناديق لتعدل الاحوال على كل حال

اما اذا اهملت هذه الناحية التي فيها المعول في ارتقاق العامة وخاصة فان الامر سيزداد لاقدر الله شيئا ونسلم الفلاحة الروح لما لقيوا بعد ان شكات الاحوال ثلثة ساعة بالمجلس المالي اليوم بمنزلة الطب فلنظر عليه

﴿ عبد الحفيظ بن الهاشمي ﴾

رئيس الجمهورية يزور للمرض الاخير

زار رئيس الجمهورية السيد لبرون المريض الاخير كما زار من قبل الجالة الاولى في الصور التالية ، يتضح مودعيه المنكوب والمريض

الصحف التركية

وزيارة الامير عبد الله لتركيا

خصصت جميع الصحف التركية افتتاحياتها لزيارة الامير عبد الله امير شرقي الاردن الاخيرة لتركيا

فقالت جريدة « اولوس » الشبيهة بالرسمية :

« ان ضيفنا العظيم ، وهو الجيل الثاني لاسلك حسين ملك الحجاز يعض مذ عام ١٩٢١ باعباء امارة شرقي الاردن .

وهذا البلد يقع في موضع دقيق بين الحجاز والعراق وفلسطين ، وسوريا .

لذا فاذا اعتبرنا الازمة والحوادث التي جدت في الحجاز

وكذلك الازمة والصعوبات التي تعانيها فلسطين ، فلا يسعنا الا ان نعجب بالامير للصفات العظيمة ، والنشاط الذي ابداه لكي يحكم ويدير بلاده في سلام وهدوء .

اننا لا نريد بل لسنا بحاجة الى ان نعرب عن جديد عن عواطف باكثار تركيا الكاملة حيال الدول التي نشأت في اراضي الامبراطورية العثمانية يتم القديمة

فنحن نقرع بالقول باننا نتلقى بالحبور حريتها وامنها ورقيها واننا نرقب بسرور نموها وتطورها الاقتصادي والسياسي

ثم خصت الجريدة مقالتها بقولها :

« اما نحن الذين نعرف الدور الذي لعبه الزعماء في رقاعة الشعب والخدمات التي يؤدونها للاسلام فاننا نحس بالاحترام لادلاك الذين يقبضون بايديهم على سكونة كبيرة .

ان تركيا الحريصة على الوفاء لمثل اتاتورك الاعلى تشارك الشعب الصديق العالم هو الصداقة والاخاء لشعب في جوارها

رئيس جمهورية لبنان في قبر الجندي المجهول

حل م ايدي رئيس جمهورية لبنان باريس وقد توجه للخشوع امام قبر الجندي المجهول

مباراة باقة فرشاقة الطيران بيلات

حازت فتاة اربيل على الجائزة الفرنسية الكبرى لمباراة الاناقة وفرشاقة الطيران بيلات ، بواسطة سيارتها « دبفاني »

استقالة وزارة م بلوم

من اجل الازمة المالية

باريس ٢٠ جوان — ماتت وزارة م بلوم التي كونها الحزب الاشتراكي وزعيم الواجهة الشعبية سنة كاملة . وقد ظن الناس انها وزارة خارقة شادة اي لاتجرى عليها الظروف التي اجتازتها الوزارات السابقة ولبثت الفارنسة بعض فقالوا انها وزارة ديكتاتورية لاتعبد عن الحكم حتى النهاية ، الا ان الخبراء السياسي مجلسي الامة والشيوخ الفرنسيين لم تذهب بهم الظنون الى هذه المذاهب بل بقوا على يقينهم من ان وزارة بلوم كغيرها من الوزارات السابقة يمكن ان تسقط ويمكن ان يضطر الى الاستقالة امام الصعوبات الداخلية او الخارجية او المالية . ومعتقد هؤلاء الخبراء ان بقاء وزارة م بلوم سنة كاملة في الحكم خاضع لظروف واحوال قاهرة تقضي على السياسة الفرنسية ترك الحكم في يد م بلوم حتى تتضح الفيوم وتتبدل الاحوال

حاولت وزارة م بلوم في ظرف السنة التي قضتها ادخال اصلاحات على سائر الانظمة والادارات والقوانين فاحدثت اصلاحات ومشاريع عديدة منها ماقوبل بالاستحسان والعطف ومنها ماقوبل بالاستياء . وقد تحيرت وزارة بلوم لجانب المال تحيرا واضحا فانهمكت في اصلاح حالهم غير ان هذا الاصلاح لم يأت نتيجته المرجوة حيث اصطدم بمعارضة شديدة من طرف ارباب رؤوس الاموال فكانت كلما اصدرت اصلاحا قوبل بما يضده ويزيل نتيجته

ان الاحزاب التي ألفت منها الواجهة الشعبية لم تكن على وفاق تام على تنفيذ البرنامج الذي تحرر ايام وقع الغرم على كاهل الواجهة الشعبية والشيوعيون المعضدون في الماء الحكم يريدون ان يستفيدوا من توجه هذا الحكم سيما والاغلبية بمجلس الامة لاتهم الا بهم فلذا ان شعروا بعدم الفوز اخذوا يظهرون نوع من سيطرة على وزارة م بلوم ويسعون للضغط عليها وجعلها مدينة لهم يملون عليها مايشاؤن ومن ورائهم المجلس المرمم جيش م جوهو او غاية السيجيتي . وكان م بلوم يميل بمقتضى برنامج حزبه الى الشيوعية اكثر من ميله الى الراديكالية ويعتمد عليها اعتماده الكلي . وقد الزم المرار العديد موقفا ملوزراء الراديكاليين بالموافقة على اصلاحات تخالف المبدأ الراديكالي فأصبح الراديكاليون يسيرون مسخرين من غير ارادة فحدث التوتر والاستياء في وسط الواجهة الشعبية واعلن بعض الراديكاليين حربا عوانا على سياسة الحكومة الشيوعية واصلاحاتها المتعددة ولما انت فلا صباح الراديكاليين واشد اعدائهم اهل رئيس الوزارة م بلوم وضع المدية فصرح انه يجب ايقاف سن الاصلاحات واعبارها ربما اهمها الاصلاحات الاولى ، وفي الحقيقة ان الازمة الوزارية اخذت تتكون من هذا اليوم ، منذ اعلنت الهدنة او الدعة الصاعد الشيوعيون دعايتهم وشبوا النار على الايدي الخفية التي تعمل لاسقاط الوزارة وصرحوا بانهم يجلون الثورة ان سقطت وزارة م بلوم وايدهم على هذه الفكرة م جوهو سكرتير نقابات العمال فصرح في خطاب القاه في الايام الاخيرة هدد فيه بالثورة ان سقطت وزارة مسيو بلوم وقد وجه اللوم عليه واثارت الصحافة ضده فاضطر الى تكذيب ما شاع عنه واكثر ما نسب الى خطابه

الفت وزارة م بلوم الى الجريدة المالية فوجدتها الفرع من فؤاد ام موسى فهالها الامر « والمالية في عرف الوزارات الفرنسية هي العقبة الكئود التي تسقط عندها كل وزارة » فجمع الوزراء وجرروا اقتراحا يرمي الى طلب التفويض والحكم للطلق في المالية حتى يمكن للوزارة ان تقمع الاحتكار المالي وان تسترجع الاموال المهربة الى الخارج ، ثم تدعو اخذ الاقتراح الى مجلس الامة ليصوت عليه فاشتكت المناقشة حوله واخذ اعضاء الواجهة الشعبية ينقسم الراديكاليون الى صفين اعضم احدهما الى جبهة المعارضة وبقي الاصف الآخر في جانب الحكومة وصمم الشيوعيون على عدم التصويت على هذا المشروع واظهروا في جرائمهم وخطبهم وتصريحاتهم معارضتهم له وماصوتوا عليه الا بعد المساعي والجهود الجمة التي بذلها نواب النقابات بالحزب الشيوعي . ولقد كرر هذا به جرى يوم وانتقاد على الاحزاب البمينية بمجلس الامة لكونهم اسعفوا في المناقشة وصبروا في تمديد الجلسة التي فاقة الخامسة صباحا في حين انهم لم يمددوا المناقشة واقتصروا على ملاحظات قصيرة لكن التصويت يقع سوائل المساعي

وتلك الايام ..!

زمان شفوف بوجاله
فليس يدوم على حاله
ومن رام خلدا فما ذا له
وان اتعق الحلي من ماله

وان بدل الامر في لحظة
فتفعل الرمان باجاله
وما الره في شانه حازم
اذا الجهل الامر من باله

ومن ملكي الدهر في صيره
فمنه خسير يسوءاله
ويسر العباد ونحسيرهم
شهيسير فتطبيع اوصاله

ومن قد احاط بتصيله
فكمن قد احاط باجاله
جرى الامر باذا فيوم عليك
ويسوم تسر باعماله

فقاوم ولا تهملن حادثا
اذا ماسهدى باشغاله
اذا شرع الحر في عمل
فغير ضنين باكماله

﴿ الوطن التونسي ﴾

انا نقدم لسمو الامير عبد الله تحية وحية شعبا جم . انا نرحب به في تركيا وغايتنا الوحيدة هي ان نخلف له ذكرى طيبة .

والوطنون الاتراك يتمنون باخلاص السعادة والرخاء لشرقي الاردن في ظل حضرة صاحب السمو الامير عبد الله

انشاء السفن الحربية

في تركيا

صدر قرار هام لانشاء قسم من السفن الحربية التي ادخل عليها في داخل البلاد

وقد صرح وزير الدفاع الوطني الجنرال كاظم اورقت في البرلمان ان بناء هذه السفن يمكن ان يبدأ هذا الشهر في اسكيدار

م كمايل شوطان

يسند اليه رئيس الجمهورية تشكيل الوزارة اثر استعفاء وزارة مسيو بلوم

[1] – النجاح، 2008، 23 جوان 1937م.

الملحق رقم (08): مطالب المؤتمر الإسلامي[1]

وهذه هي مطالب الامة التي هي ارادتها ، والتي املتها في مؤتمر يوم ٧ جوان ١٩٣٦ ؛ ثم حررتها ورتبتها لجنة التنسيقات .

اولا — الغاء سائر القوانين الاستثنائية التي لا تنطبق الا على المسلمين .

ثانيا — الحاق الجزائر بفرنسا رأسا ؛ والغاء الولاية العامة الجزائرية ؛ ومجلس النيابات المالية ؛ ونظام البلديات المختلطة .

ثالثا — المحافظة على الحالة الشخصية الاسلامية . مع اصلاح هيأة المحاكم الشرعية بصفة حقيقية ومطابقة لروح القانون الاسلامي ، وتحرير هذا القانون — — فصل الدين عن الدولة بصفة تامة ؛ وتنفيذ هذا القانون حسب مفهومه ومنطوقه .

— ارجاع سائر المعاهد الدينية الى الجماعة الاسلامية لتتصرف فيها بواسطة جمعيات دينية مؤسسة تأسيسا صحيحا .

— ارجاع اموال الاوقاف لجماعة المسلمين ليمكن بواسطتها القيام بامور المساجد والمعاهد الدينية والذين يقومون بها .

— الغاء كل ما اتخذ ضد اللغة العربية من وسائل استثنائية ، والغاء اعتبارها لغة اجنبية .

— الحرية التامة في تعلم اللغة العربية . وحرية القول للصحافة العربية .

٤— الاصلاحات الاجتماعية : التعليم الاجباري للبنين والبنات — الشروع بسرعة في بناء المدارس الكافية لتعميم التعليم الاجباري .

— جعل التعليم مشتركا بين المسلمين والاروبيين .

— الزيادة في معاهد الصحة من مستشفيات ومستوصفات ، وفي معاهد الاغاثة كالمطاعم الشعبية . وانشاء خزينة خاصة للعاطلين من العمال .

٥— الاصلاحات الاقتصادية : تساوي الاجر اذا تساوى العمل — تساوي الرتبة اذا تساوت الكفاءة — توزيع اعانات الميزانية الجزائرية للفلاحة والصناعة والتجارة والاحتراف على الجميع وعلى مقتضى الاحتياج دون ميز بين الاجناس — تكوين جمعيات تعاونية فلاحية ، ومراكز لتعليم الفلاحين

— الاقلاع عن انتزاع ملكية الارض .

— توزيع الاراضي الشاسعة البور على صغار الفلاحين والعمال الفلاحين

— الغاء قانون الغاب

٦— مطالب سياسية — اعلان العفو السياسي العمومي — توحيد هيأة الناخبين في سائر الانتخابات — اعطاء الحق لكل ناخب في ترشيح نفسه — النيابة في مجلس الامة . »

هذه هي المطالب الاساسية الرئيسية التي قررها المؤتمر ، والتي سافر الوفد للنضال عنها وشرحها وتأييدها لدى الحكومة الفرنسية والمراجع العليا بباريس .

ومن اهم ما وقع اثر سفر الوفد الاسلامي ، ان وفدا يمثل الحزب الاشتراكي،

[1] – الشهاب، المؤتمر الإسلامي، م12، ج5، 1936م، ص ص 236–237.

الملحق رقم (09): تأييد الوفد الإسلامي لمشروع فيوليت[1]

1 – النجاح، ع1965، 07 مارس 1937م.

الملحق رقم (10): إنكار البشير الإبراهيمي في بعض مسائل مشروع فيوليت[1]

القانون الامبراطوري الفرنسوى الصادر يوم ١٤ جويلية سنة ١٨٦٥

غير أن هناك امرا غريبا وتناقضا عجيبا حارت فيه أفكار كبار السياسيين وجهابذة الحقوقيين وهو أن القانون الامبراطوري المشار إليه يقول في أحد فصوله : إن الاهلي الجزائري « فرنسوي » وفي فصل آخر : إنه لا ينال الحقوق السياسية التي يتمتع بها « الفرنسوى » إلا إذا (تجنس) بالجنسية الفرنسوية !!.

وقد ذكر واضع هذا القانون الغريب أن المسلم الجزائرى [الفرنسوى] بمقتضي الفصل الاول تجرى عليه أحكام الشريعة الاسلامية. وأما المسلم الجزائري (الفرنسوى) حسب الفصل الثاني (أعني المتجنس) فتطبق عليه نصوص الشريعة الفرنسوية في كافة أحواله وشؤونه .

ومما لا بد من ملاحظته هنا هو ان احكام الشريعة الاسلامية لم يبق معمولا بها في عهد الامبراطورية الا في مسائل تتعلق بما يسمى من ذلك العهد « بالذاتية الاسلامية » وتنحصر في امور ثلاثة : الانكحة والمواريث وبعض النوازل القضائية سياتى تفصيلها ورغم هذا فلم يرض « بالتجنس » والانسلاخ عن الذاتية الاسلامية الا عدد غير جدير بالذكر وأصبح هذا التجنس اقبح وابشع ما يجتنبه المسلم ويعير به — مقترفة — ...

بقيت الحالة على ما قرره وارتضاه واضع قانون سنة ١٨٦٥ الى سنة ١٩١٩ وفيها صدر قانون آخر لم يدخل على القانون الاول ادنى تحسين بل ابقى المسلم الجزائري مخيرا بين امرين ؛ اما أن يكون فرنسويا بلا حقوق ؛ واما أن يتجنس بالجنسية الفرنسوية — التي هي جنسيته الرسمية رغم انفه !! — ويتسلخ عن الذاتية الاسلامية لينال الحقوق ! !

وهكذا بقي المسلم المتمسك بذاتيته مظلوما محروما وبقي الى الآن حقه الشرعي والطبيعي مهضوما والشيء الذي اتخذه خصومه ذريعة لحرمانه من ذلك الحق هو محافظته على ذاتيته اذ كلما طالب به قيل له : تجنس لكنه لم يتجنس !

في فرنسا كما في غيرها من بلاد الله رجال يعرفون معنى العدل والانصاف ويعترفون بالجميل ولا يريدون ان تكون سيادة امتهم مؤسسة على الباطل والحيف والظلم الصراح .

نذكر في مقدمة هؤلاء الرجال السيناتور « فيوليت » الذي القيت اليه مقاليد الولاية العامة على القطر الجزائري مدة سنتين وهو أول من ادرك كنه المسألة الاسلامية الجزائرية وارتباط ناحيتها السياسية بناحيتها الدينية وهو اول من تصور حل المشكل بوجه يرضي المسلمين ولا يغضب « العقلاء » من الفرنسويين .

عزم المسيو « فيوليت » على تقديم مشروع قانون نقتصر على ما يتعلق منه بموضوعنا خاصة وهو ما بالفصلين الآتيين :

الفصل الثاني : ينال باحقية تامة كل ما يخوله التجنس الفردى من منافع وحقوق — الاهليون الجزائريون — الذين يعدون من رعايا فرنسا وازدادوا بالقطر الجزائري او بفرنسا و دخلوا في طبقة من الطبقات الآتية ..... (وهنا عد الطبقات)

الفصل الثالث : التجنس الفردي « المشار اليه في الفصل المتقدم » يعطى صاحبه حق التمتع التام بالجنسية الفرنسوية بسائر معانيها — غير انه ليس له تاثير شرعي الا في النكاح الذى يعقده الاهالي على نمط القانون الفرنسوى بعد تجنسهم .

واما اذا لم يكن نكاح معقود على نمط الشريعة الفرنسوية ولم تكن وصية من الهالك فان التركة تقسم على حسب قواعد الشريعة التى كانت تجري وتطبق على الأهلي قبل تجنسه .

هذا نص الفصلين المتعلقين بموضوعنا واني اجهدت النفس وحملتها ما لا تطيق لتعريبهما بعبارات عربية سهلة الفهم والتناول .

هل في مشروع فيوليت ما يمس ذاتيتنا الاسلامية ؟

اجيب :نعم وذلك قوله : « واما اذا لم يكن نكاح معقود حسب الشريعة الفرنسوية ولم تكن وصية من الهالك الخ ... ليتامل القارى قوله : ولم تكن وصية من الهالك اذ معناه ان المسلم الذى ينال جميع الحقوق الفرنسوية ويتجنس بالمعنى الجديد الذى لا مقابلة ولا مقارنة بينه و بين التجنس الفردى القديم — يجوز له ان يقسم تركته في حياته بوصية موافقة لاهوائه واغراضه ومخالفة لقواعد الشريعة الاسلامية التى وضعت حدا لتصرف الحي فيما يتركه او ورثه بعد موته

اما كلمة التجنس الموجودة فيه فانها لا ترهبني لانى لا اتاثر بالالفاظ وانما اتاثر بالمعانى ولذلك أقول ان مشروع [فيوليت] فيه عيب من الناحية الدينية وهو تركه للمسلم الجزائرى حسرية قسم ميراثه بين من يشاء من اقاربه او خلانه او تخصيص من يشاء به وهو اهم من العيوب الجديرة بالاهتمام والاهتمام لانه يهدم ركنا عظيما من اركان « البقية الباقية من الذاتية الاسلامية »

وفيه عيب آخر من هذه الناحيه وهو عدم تعرضه للقسم الاخر من الذاتية الاسلامية اعنى المسائل القضائية التى لازال العمل فيها بالشريعة المحمدية كالحبس والشفعة وبعض النوازل المالية وغير ذلك بحيث يفهم من السكوت عنها صرف النظر فيها الى الشريعة الفرنسوية

وخلاصة القول : ان كنت مبدئيا من انصار مشروع « فيوليت » فاني اطلب بالحاح لابد منه تنقيحه من الناحية الشرعية « الدينية » فيما يخص المسائل الميراثية والاحكام التى تقدم بيانها ومن الناحية السياسية فيما يرجع الى مسائل اخرى لا فائدة في الكلام عنها في جريدة العلماء

كتبت هذا المقال مستفتيا لا مفتيا وقصدت به التسهيل على من هو اجدر منى بالافتاء

وارى من الواجب علي ابداء رأيي :

ما نطلبه نحن المسلمين هو اعطاء الحقوق السياسية مع ابقاء ذاتيتنا الاسلامية التامة

« مسلم جزائري »

(البصائر) : ان ما لاحظه حضرة الكاتب على الفصل الثالث من بروجي م. « فيوليت » في تركه باب الايصاء بما يخالف الشريعة الاسلامية مفتوحا لمن خوله هذا البروجي حقوق الفرنسوى — هو مما لا دخل لمشروع م . « فيوليت » فيه لان القانون العام يجيز للمسلم ولغير المسلم — فيما نعلم — ان يوصي في قسم تركته بالصفة التى يريد وكما يشاء ويختار بل رأينا القوانين « في غير الاسلام » تبيح الارتداد عن دين الى آخر أو رفض الأديان كلها فلهذا لم نفهم لملاحظة جناب « المسلم الجزائرى » أى معنى في الموضوع . اللهم الا اذا كان يريد من مشروع (فيوليت) ان يشتمل على فصل يمنع المسلم دون غيره من الارتداد عن دينه « الاسلام » في الايصاء وغير الايصاء [وحبذا او يكون ذلك!] ولكنه في يعلم الناس كلهم هو المحال ، وطلبه من حكومة غير اسلامية طلب ما لا يمكن الوصول اليه بحال من الاحوال، وعليه فليبين لنا الكاتب مقصده في هذ المجال!

179

[1] – البصائر، ع22، 1935م، ص03.

قـــــــائمة

المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

أولا: المصادر

أ-باللغة العربية:

[1]- أجيرون شـــارل روبير: **تاريخ الجزائر المعاصرة**، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1986.

2-الإبراهيمي محمد البشـــير: **آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي (1929-1940م)**، ج1، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1997.

3-الإبراهيمي أحمد طالب: **آثار الإمام محمد البشـــير الإبراهيمي**، ج3، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، .1997

4-حربي محمد: **الثورة الجزائرية (سنوات المخاض)**، موفم للنشر، الجزائر، 2008.

5-خير الدين محمد: **مذكرات الشـــيخ محمد خير الدين**، ج1، ط2، مؤســـســـة الضحى، الجزائر، 2009.

6-بن العقون عبد الرحمن بن إبراهيم: **الكفاح القومي والســـياســـي من خلال مذكرات معاصر**، ج1، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، .1984

7 -عباس فرحات: **حرب الجزائر وثورتها-ليل الاســـتعمار**، تر: أبو بكر رحال، مطبعة فضالة، المحمدية، المغرب،.1962

8-قداش محفوظ، محمد قنانش: **نجم شمال إفريقيا 1926-1937م**، تر: أوذاينية خليل، ديوان المطبوعات الجامعية، 2013.

9 -قـــداش محفوظ: **تاريخ الحركة الوطنية الجزائرية 1919-1930م**، تر، أمحمد بن البار، ج1، ط1، دار الأمة، الجزائر، 2008.

10-المدني أحمد توفيق: **حياة كفاح**، ج2، دار البصائر، الجزائر، 2008.

11-المدني أحمد توفيق: **هذه هي الجزائر**، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، 1956.

12-محساس أحمد: **التعليم والثقافة في الجزائر خلال الحقبة الاستعمارية**، مجلة الثقافة، الجزائر، العدد 85، جانفي/فيفري 1985.

13 -الميلي محمد: **المؤتمر الإسلامي الجزائري**، دار هومه، الجزائر، 2006.

ب-باللغة الأجنبية:

- ANDRi Noushi: L**a naissance du nationalisme algerien1914-1954 les éditions de minuit**، paris.

- Ageron Charles Robert: **Histoire Da L'Alger Contemporaine (1871-1919)**,P.U.F,paris,1977.

- Ben Amrane Djilali: **L'Emigration Algérienne En France (passe, présent Devenir)**, Société Nationale D'édition et diffusion, 1983, Alger.

- Philippe Aziz: **Histoire du Proche-Orint,** T3, Ed: decrimille, Genève, 1991.

- Ben jamin stora, Zakya daoud: **Ferhat Abbas une autre Algérie**, ed, casbah, Alger, 1995.

- Ben Khadda Ben Youcef: **Les origines du 1er Novembre 1954,** Edition Dahleb,1989.

- Collot Claude : **Les Institutions de L'Algérie Durant La Période Coloniale 1830-1962,** Edition C.N.RS et O.P.U, Alger, 1987.

- Guenanch, Mohamed: **Le Mouvement d'indépendance Algérie entre les deuxgeuires 1919-1939**, traduire de la rabe par sid Ahmed Bouali, Edition, E.N.L, et O.P.U. Alger, 1990.

- Merad Ali: **Le Réformisme Musulman en Algérie de 1925 à 1940**, Mouton, paris, 1962.

- Robert Ageron: **Les 'origine de la guerre D'Algérie**, paris, 1962

- Viollette Maurice: **L'Algérie vivra-T-elle**, librairie Felix Alcan, paris, 1931.

ثانيا: الجرائد المصدرية والمجلات

أ-باللغة العربية:

جريدة النجاح:

-ع1474، 18 أوت 1933.

-ع1684، مارس 1935م.

-ع1945، جانفي 1937م.

-ع1948، جانفي 1937م.

-ع1965، 07 مارس 1937م.

-ع1967، 12 مارس1937م.

-ع2008، 23 جوان 1937م.

الشهاب:

- مج12، ج5، جويلية 1936م.

- مج12، ج7، أكتوبر 1936م.

- مج12، ج1، الموافق لـــ جويلية 1936م.

- مج13، ج3، 02 ماي 1937م.

-جريدة البصائر: ع22، السنة الأولى، 1935م.

ب-باللغة الأجنبية:

- ben Badis Abd Elhamid- ben Badis Abd Elhamid: "**Nos revendication: ce que nous dit le cheik ben badis**" **In la défense,** N°88, 3 Janvier 1936.

-L'Afrique Française,1919, 1931 ,1935

-**Eloum**: L'annee,1935,1937

ثالثا: المراجع

1- بوحوش عمار: **التاريخ السياسي للجزائر منذ البداية ولغاية 1962م**، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1997.

2- بلعيد رابح: **رسالة الأطلس كتاب المسلسل تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر**، 1996م، العدد 102، الحلقة التاسعة.

3-بسام العسلي: **الأمير خالد الهاشمي الجزائري**، ط2، دار النفائس، بيروت، 1984.

4- بكار محمد: **محمد الصالح بن جلول 1893-1985م رائد الحركة المطلبية في الجزائر**، ط1، دار الأصول للطباعة والنشر، سيدي بلعباس، الجزائر، 2009.

5- بوصفصاف عبد الكريم: **جمعية العلماء المسلمين الجزائريين ودورها في تطور الحركة الوطنية الجزائرية (1931-1945م)** ، ط1، دار البعث، قسنطينة، الجزائر، 1981.

6- بورنان سعيد: **شخصيات بارزة في كفاح الجزائر (1830-1962م)** ، ج2، ط2، دار الأمة، الجزائر، 2004.

7-بشير بلاح: **تاريخ الجزائر المعاصر من 1830الى 1889م**، ج1، دار المعرفة، الجزائر، 2006.

- تركي رابح: **التعليم القومي والشخصية الجزائرية (1931-1956م)**، ط2، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1981.

8- تركي رابح: **الشـــيخ عبد الحميد ابن باديس رائد الإصـــلاح الإسلامي والتربية في الجزائر**، ط5، طبعة خاصة، الجزائر، .2001

9- الخطيب أحمد: **جمعية العلماء المســلمين وأثرها الإصـــلاحي في الجزائر**، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، .1985

10- دســـوقي ناهد إبراهيم: **دراســـات في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصـــر**، منشـــأة المعارف، الإسكندرية، 2001

11- زوزو عبد الحميد: **الفكر السياسي للحركة الوطنية الجزائرية والثورة التحريرية**، ج1، دار هومه، الجزائر، 2012.

12- زروقة عبد الرشـــيد: **جهاد ابن باديس ضـــد الاســـتعمار الفرنســـي في الجزائر (1913-1940م)** ، دار الشهاب، بيروت، لبنان، 1999.

13- ســـعد الله أبو القاســـم: **الحركة الوطنية الجزائرية 1900-1930م**، ج2، ط3، المؤسسة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1983م.

14-ســـعد الله أبو القاسم: **الحركة الوطنية الجزائرية (1930-1945م)**، ج3، ط4، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1992.

15- سعد الله أبو القاسم ، الحركة الوطنية الجزائرية، ج3، ط3، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1986.

16- ســـلوادي حســـن عبد الرحمن: **عبد الحميد ابن باديس مفســـرا**، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1988.

17- بن ساعو محمد: **جمعية العلماء المسلمين الجزائريين والثورة التحريرية (1954-1962م)**، دار الأمة، الجزائر، 2016.

18- صاري الجيلالي ، محفوظ قداش: **المقاومة السياسية (1900-1954م) (الطريق الإصلاحي والثوري)** ، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1985.

19-عدة بن داهة: **الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962م**، ج1، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر، 2008.

20- العقاد صالح: **المغرب العربي في تاريخ الحديث والمعاصر**، ط2، المكتبة المصرية، القاهرة، 1993.

21- فيلالي عبد العزيز: **وثائق جديدة من جوانب خفية في حياة ابن باديس الدراسية**، دار الهدى، الجزائر، 2012.

22- قاسم محمود: **الإمام عبد الحميد ابن باديس الزعيم الروحي لحرب التحرير الجزائرية**، ط2، دار المعارف، القاهرة، مصر، **(د.ت)**.

23- مريوش أحمد: **الشيخ الطيب العقبي ودوره في الحركة الوطنية الجزائرية**، دار هومه، الجزائر، 2006.

24- مرتاض عبد المالك: **نهضة الأدب العربي المعاصر في الجزائر (1925-1954م)** ، ط2، المؤسسة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1983.

رابعا: المجلات

1- مجلة "حضارة الإسلام"، العدد 06، السنة السادسة، ديسمبر 1965.

2-المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954م، مجلة المصادر، العدد 19، الجزائر.

خامسا: الرسائل الجامعية

1- بوصفصاف عبد الكريم: **الأبعاد الثقافية والاجتماعية في حركتي محمد عبده وعبد الحميد ابن باديس**، أطروحة دكتوراه دولة، غير منشورة، ج1، 1996-1997.

2- بورغدة رمضان: **الجزائريون والعدالة الفرنسية في عمالة قسنطينة خلال 19م**، رسالة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، غير منشورة، جامعة منتوري، قسنطينة، 1999-2000.

3- حمزي كمال: **القضية الجزائرية أمام البرلمان الفرنسي 1919-1954م، (من خلال الجريدة الرسمية للجمهورية الفرنسية)**، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، إشراف: تلمساني بن يوسف، جامعة الجزائر، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، 2009-2010.

سادسا: الموسوعات والمعاجم

1-الكيلالي عبد الوهاب: **موسوعة السياسة**، ط2، ج5، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1990.

2-نويهض عادل: **معجم أعلام الجزائر من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر**، ط2، مؤسسة نويهض الثقافية، لبنان، 1980.

الفهارس

- فهرس الأعلام
- فهرس الأماكن

فهرس الأعلام:

-أ-

أحمد توفيق المدني: 28، 30.

أبو: 57، 64.

الأخضري: 63.

ألبير سارو: 69، 84، 85.

ألبير كامي: 84.

-ب-

بوجو: 12.

بونكاريه: 14، 15.

ابن باديس: 20، 28، 63.

بيير بورد: 31.

بلوم فيوليت: 44، 49، 55، 57، 59، 60، 64، 78، 82، 83، 86.

-ت-

ابن التهامي:61.

البشير ابن الحاج: 63.

باش تارزي:63.

بوشامة: 63.

بول كتولي: 80.

بيير أرثو فريسينغ: 81.

-ج-

جورج كليمنصو:21.

جوزيف لافروزليار: 59، 84.

جلبير منيه: 61.

-ح-

الحداد: 7.

ابن الحاج: 64.

-خ-

خالد: 21، 66.

-د-

ديور لوار: 28.

ديروكس: 51، 53.

دالاديي: 83، 84، 85.

ديفو: 82.

-ر-

روكس: 53.

ريني: 51، 53، 54، 85.

-س-

ستينغ: 22.

سوران: 84.

-ش-

شارل آندري جوليان: 55.

شوطان: 59.

-ط-

طاهرات: 63.

الطيب العقبي: 63.

- ع-

عمر بوضربة:30.

عبد الحميد ابن باديس: 60، 61، 74.

عبد الوهاب: 61.

العقبي: 61، 76، 77.

عبد القادر:66.

عبد القادر تامزالي: 61، 70.

-ف-

الفضيل الورتلاني: 18.

فيوليت: 22، 32، 44، 47، 49، 51، 52، 53، 54، 55، 56، 59، 64، 66، 67، 68، 69، 70، 72، 73، 75، 76، 77، 79، 80، 81، 82، 83، 85، 86.

فرحات عباس: 55، 61، 63، 66، 68، 69، 70، 83، 84.

-ق-

قاضي طالب عبد السلام: 63.

-ك-

كمريميو: 16.

كيطولي: 51، 52، 53، 80، 81، 85.

كيزان: 79.

-ل-

ليوتي: 52.

ليون بلوم: 54، 55، 60.

-م-

محمد البشير الإبراهيمي: 7، 29، 54، 61، 63، 75، 76.

المقراني: 7.

موريس فيوليت: 28، 29، 30، 31، 32، 44، 51، 52، 54، 55، 56، 59، 60، 64، 68، 70، 71، 74، 79، 84.

محفوظ قداش: 74.

مارسيل ريني: 51.

محمد الصالح بن جلول: 60، 61، 63، 64، 66، 67، 84.

ماسينسيا: 61.

محمد خير الدين:63.

مصالي الحاج: 70، 71، 72.

مبارك الميلي: 76.

فهرس الأماكن:

-أ-

إفريقيـــا: 19، 24، 26، 32، 38، 41، 43، 48، 58، 70، 71، 78، 81.

ألمانيا: 9، 19، 82.

الإسكندرية: 66.

الأغواط: 43، 48.

-ب-

بجاية: 59.

بـــاريس: 8، 29، 34، 40، 51، 57، 64.

بوردو: 34.

بشار: 43، 48.

-ت-

تلمسان: 28.

توقرت: 43، 48.

-ج-

الجزائر: جل صفحات المذكرة

-س-

سيدي فرج: 24.

سكيكدة: 59.

-ع-

عين الصفراء: 43، 48.

-ف-

فرنسا: جل صفحت المذكرة

-ق-

قسنطينة: 16، 51، 53، 61، 63، 67، 79، 82.

-ل-

ليون: 34.

لكسمبورغ: 51.

-م-

مرسيليا: 34، 78.

-ن-

النمسا: 34، 78.

-و-

وهران: 63، 79، 81، 85.

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

المحتوى **الصفحة**

شكر وعرفان

إهداء

مقدمة ..... **أ**

الفصـــــل الأول

الواقع العام في الجزائر (1900-1930م)

المبحث الأول: الأوضاع السائدة في الجزائر مطلع القرن 20م **07**

أ-الوضع السياسي **07**

ب-الوضع القضائي **11**

ج-الوضع الاقتصادي **13**

د-الوضع الاجتماعي والثقافي **16**

المبحث الثاني: مشاركة الجزائريين في الحرب العالمية الأولى **20**

المبحث الثالث: الاحتفالات المئوية لاحتلال فرنسا الجزائر **23**

الفصـــــل الثاني

مشروع موريس فيوليت 1931م

المبحث الأول: التعريف بموريس فيوليت Maurice Viollette **28**

المبحث الثاني: ظروف صدور المشروع والمحتوى **30**

أ-ظروف صدور المشروع **30**

ب-محتوى المشروع **32**

المبحث الثالث: تحليل محتوى المشروع **44**

الفصـــــل الثالث

الجبهة الشعبية ومشروع فيوليت

المبحث الأولـــ: الجبهة الشعبية واحتضان المشروع 51
أ-عرض المشروع على البرلمان الفرنسي عام 1935م 51
ب-الجبهة الشعبية ومشروع فيوليت 1936-1937م 54
المبحث الثاني: المؤتمر الإسلامي والمشروع 60

الفصـــــل الرابع

ردود الفعل الجزائرية والفرنسية اتجاه المشروع

المبحث الأولـــ: الحركة الوطنية الجزائرية 66
أ-اتحادية المنتخبين المسلمين الجزائريين 66
ب-موقف نجم شمال إفريقيا 70
ج-موقف جمعية العلماء المسلمين 72
المبحث الثاني: ردود الفعل الفرنسية 78
أ-الأحزاب الفرنسية المؤيدة للمشروع 78
ب-الأطراف الفرنسية الرافضة للمشروع 79
المبحث الثالث: مصير المشروع 1938م 82
الخاتمة 88
الملاحق 91
قائمة المصادر والمراجع 106
الفهارس
فهرس الأعلام 114
فهرس الأماكن 116
فهرس الموضوعات 118